

الاعتصام بالسنة النبوية أصل الإسلام ومعنى العبودية

التأسيس - التأصيل - التحسين

مجالس علمية

أعدها

فيصل بن محمد بن حميد القلاف

من ١٦ إلى ٢٩ من ذي القعدة من سنة ١٤٤٧



المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، أشهد أن لا إله إلا هو، شهادةً يقبلها - سبحانه - وترضيه، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، شهادةً تقي المعتصم بسنته وتهديه، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وتابعيه، وسلم تسليمًا لا تنقضي أيامه ولياليه.

أما بعد، فقد أكرمنا الله - جلّ ثناؤه - ببعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - كرامةً عظيمةً، تنوء بشكرها أعمالنا، وتتقاصر عن الوفاء بحقوقها أعمارنا، فقال سبحانه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [آل عمران]، ونعمة الله المذكورة هي بعثة النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد امتنّ بذلك في موضع آخر، فقال: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿١٧٦﴾﴾ [آل عمران]، والمِنَّة هي النِّعْمة العظيمة.

وإنما ذكرنا الله - تبارك وتعالى - بهذه النِّعْمة العظيمة والمِنَّة الجسيمة لأجل أن نهندي بكثرة إحسانه إلى وجوب شكره، والشُّكر الواجب هنا هو الإيمان بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وطاعته، والتَّمَسُّكُ بشريعته، والاعتصامُ بسنته، وقد افتتح الآية الأولى بذلك، حيث قال: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾، أي: اعتصموا بحبل الله مجتمعين على ذلك ومتفقين عليه، ولا تتفرقوا في ذلك؛ فتتنازعوا في الاعتصام وتختلفوا فيه؛ لأنّ من أعرض عن ذلك، فقد كفر نعمة البعثة النبوية.

□ وحبل الله: سببه الموصول إليه، أو عهده الذي واثق العباد عليه، وذلك هو وحيه؛ لأنّه متصلٌ منه إليهم، حيث أنزله على أنبيائه وبعثهم به إلى خلقه، ولأنهم يصلُّون به إلى مراده ثم إلى طاعته ورضوانه، ولأنّه العهد الذي أخذ عليهم فيه الميثاق أن يؤمنوا به ويتبعوه، كما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [المائدة: ٧].

□ والاعتصام في اللغة هو الامتناع والاحتماء، كما في قول الله تعالى: ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ﴾ [يوسف: ٣٢]، أي: امتنع من الإجابة إلى الحرام، واحتمى منه بالهروب إلى تقوى الله عزَّ وجلَّ.

فالإعتصام بالحبل إذاً هو التمسك به للإمتناع من سقوط ونحوه، والمعتصم بالسنة هو المتعلق بها تعلق الغريق بسبب نجاته، بحيث يعلم أن لا نجاة له إلا في ذلك، وأن إفلاته لذلك السبب هلاك محقق، فهو تمسك بقوة وشدة.

ولذلك قال الله سبحانه وتعالى: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ﴾ [الرُخْف: ٤٣]، فأمر نبيه - صلى الله عليه وسلم - بالإستمسك بالوحي، والإستمسك هو أشد التمسك، وقال صلى الله عليه وسلم: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ»، وهذا أبلغ ما يكون من التمسك، وهو كناية عن شدة الحرص.

فالإعتصام بالسنة إذاً هو شدة التمسك بها، والإحتماء بذلك من أنواع الضلالات والانحرافات، ومن مقتضيات العذاب والعقاب، كما يتعلق الغريق بسبب نجاته في بحر متلاطم.

وهذا الإعتصام هو أصل دين الإسلام، وهو معنى العبودية لله عز وجل، وبيان ذلك أن الإسلام لله هو التسليم لشرعه والخضوع لحكمه والإذعان لأمره، والسنة النبوية من جملة شرعه وحكمه وأمره؛ إذ قد شرعها من فوق سمواته، وبعث بها رسوله صلى الله عليه وسلم، وخاطب عباده بأحكامها، فالإسلام له بالتسليم لما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم، والخضوع لذلك، والإنقياد له، وهذه الحقائق الإيمانية - من تسليم وخضوع وإذعان وإنقياد - هي معنى العبادة؛ فعبادة الله - جل جلاله - إنما تكون بالإعتصام بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم.

وإذا فهمنا ذلك، علمنا خطر هذه القضية: قضية الإعتصام بالسنة النبوية، وأهمية التذكير بها، وشرح مقتضياتها، ومن هنا انقدحت البنية لعقد هذه المجالس بعنوان: "الإعتصام بالسنة النبوية، أصل الإسلام ومعنى العبودية"، وجهد الفضلاء في مركز "حصين" للبحوث والدراسات في تنظيمها؛ فشكر الله لهم وبارك في جهودهم.

وقد اقتضى الوفاء بمقاصد هذا المشروع العلمي أن يشمل الكلام فيه ثلاثة أقسام مترتبة: التأسيس والتأصيل والتحصين.

❑ فأما التأسيس، فيكون بإرساء الأسس والمقدمات التي تُبنى عليها المقاصد والمهمّات، وذلك بالتعريف بالسنة النبوية وحقيقتها، ثم بشرح حجيتها ولوازمها، وذلك في مجلسين.

❑ وأما التأصيل، فيكون بتحقيق الأدلة والبراهين اليقينية؛ لتمتين هذا الأصل وتعميقه في النفوس، وذلك من خلال بناء الإعتصام بالسنة النبوية على قواعد الدين الكبرى، ثم ربطه بالآيات الكثيرة والواضحة من القرآن الكريم، وذلك في مجلسين.

□ وأما التحصين، فيكون بحفظ هذا الأصل من المعارضات وصيانتها من الشبهات، وذلك من خلال دراسة ظاهرة الطعن في السنة والتشكيك في حجيتها، ثم دفع شبهات المنافقين عنها؛ حماية للمسلمين من ضلالهم وإفسادهم، وذلك في مجلسين.

فيكتمل البرنامج - بتيسير الله - في ستة مجالس، ويكون المجلس السابع بعدها - إن شاء الله - للختام وإملاء الحديث وإجازة الرواية.

وهذه الورقات لتلخيص مادة المجالس وتحريرها؛ تبصرة للمطالع، وتذكراً للمراجع، مع التأكيد على أهمية التوسّع وقراءة ما كتبه العلماء في هذه المباحث، وإنما أكتب هذه الورقات مَدْرَجًا إلى ما فوقها من المصنّفات والمطوّلات؛ فهي تعين عليه ولا تُغني عنه، وتساعد الطالب المُجِدَّ ولا تكفيه.

هذا، وأسأل الله - سبحانه - التوفيق للصّواب، والعون على التّمام، والقبول لي وللمنظّمين والمشاركين؛ إنّه - عظم عطائه - قريبٌ مجيبٌ، وصلى الله وسلّم على نبيّنا محمّدٍ، تطيب المجالس بذكره، وتَفُوح شذى من عطره.



القسم الأول
التأسيس

المجلس الأول التعريف بالسنة النبوية

لَمَّا كَانَ الْإِعْتَصَامُ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ مَوْقُوفًا عَلَى تَصَوُّرِهَا، لَزِمَ تَقْدِيمُ التَّعْرِيفِ بِهَا، وَذَلِكَ فِي اثْنَتَيْ عَشْرَةَ مَسْأَلَةً، وَبِاللَّهِ - سُبْحَانَهُ - التَّوْفِيقُ.

١. تعريف "النبي" لغةً وشرعاً.

أصل "النبي": "النبيء"، كما في قراءة نافع، فُقِلَّتِ الهمزة ياءً للتخفيف، ثُمَّ أُدْغِمَتْ فِي الْيَاءِ قَبْلَهَا؛ فَصَارَتْ "النبي".

و"النبيء" على وزن "فَعِيلٍ" مِنَ النَّبَا، وَهُوَ الْخَبَرُ الْعَظِيمُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ عَنِ النَّبَا الْعَظِيمِ ﴿النَّبَا﴾، وَمَعْنَاهُ: الْمُنْبَأُ، أَيْ: الَّذِي خُوِطِبَ بِخَبَرٍ عَظِيمٍ.

وهو شرعاً: من أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرِيعَةٍ.

وهو أَخْصَصُ مِنَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ، فَالْوَحْيُ وَسِيلَةٌ لِلخُطَابِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا﴾ الْآيَةُ [الشورى: ٥١]، وَهُوَ إِعْلَامٌ سَرِيعٌ مِنْ وَجْهِ خَفِيٍّ، وَالشَّرْعُ هُوَ أَعْظَمُ الْأَنْبَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ﴾ [القمر].

٢. تعريف "الرسول" لغةً وشرعاً.

الرَّسُولُ بِمَعْنَى الْمُرْسَلِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِرْسَالِ، بِمَعْنَى: الْإِطْلَاقِ وَالْبَعْثِ، كَمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ﴾ [الرُّوم: ٤٨].

وَالرَّسُولُ شَرْعاً: نَبِيٌّ مَكْلَفٌ بِتَبْلِغِ مَا أُوحِيَ إِلَيْهِ، وَأَمْرٌ النَّاسَ بِهِ، وَجِهَادُهُمْ عَلَيْهِ.

وَهَذَا مُنَاسِبٌ لِلأَصْلِ اللَّغَوِيِّ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - بَعَثَ الرُّسُلَ بِذَلِكَ وَكَلَّفَهُمْ بِهِ.

وَيَتَبَيَّنُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الرِّسَالَهَ هِيَ الْبَيَانُ عَنِ اللَّهِ، وَالِدَّعْوَةُ إِلَى دِينِهِ، وَالسَّعْيُ إِلَى تَمْكِينِهِ فِي الْأَرْضِ.

وَالْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ هُمْ صَفْوَةُ النَّاسِ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾

[الحج: ٧٥]؛ فَلَا تَكُونُ مِنْهُمْ الْكِبَائِرُ أَوْ صِغَائِرُ الْحِسَّةِ، وَهُمْ مُؤَيَّدُونَ فِي بِلَاغِ الرِّسَالَهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ لَا

تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه]؛ فَلَا يَقَعُ مِنْهُمْ الْإِخْلَالُ فِي ذَلِكَ عَمْدًا وَلَا خَطَأً.

٣. الفرق بين النبي والرسول.

يختلف معنى "النبي" و"الرسول" في الشرع؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ الْفَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]، فقوله تعالى: ﴿وَلَا نَبِيٍّ﴾ يدلُّ على التَّعَايِير، ويمنع من تعاطف الصفات لموصوفٍ واحدٍ.

وقد ظهر بتعريف الرسول أنه أخصُّ من النَّبِيِّ؛ فهو نبيٌّ مكلفٌ بالبلاغ والأمر والجهاد، فإن لم يجب عليه ذلك، فهو نبيٌّ غيرُ رسولٍ.

وبذلك: فالرُّسل هم أفضل الأنبياء، وأفضل الرُّسل نبيُّنا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو سيِّد ولد آدم، بل هو خيرُ الخلق بإجماع السلف.

٤. تعريف السنة لغةً.

السُّنَّةُ في اللُّغة: الطَّرِيقُ الممتدَّةُ أوِ المسلوكة، كما في قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، أي: طُرُقهم.

ثمَّ يُستعار لفظُ "السُّنَّة" للعادة المستمرة الجارية، ومنه قول لَبِيدٍ في معلقته: [من الكامل]

«من مَعْشَرٍ سَنَّتْ لَهُمْ آبَاؤُهُمْ .. وَلِكُلِّ قَوْمٍ سُنَّةٌ وَإِمَامُهَا»

أي: رَسَمَتْ لَهُمْ آبَاؤُهُمْ عَادَةً في الخير، جَرَتْ بَعْدَهُمْ في أبنائهم وذُرِّيَّتِهِمْ، والجامع بين المعنيين هو الإمتداد والإستمرار؛ فالطَّرِيقُ فيه امتدادٌ حَسَبِيٌّ وإستمرارٌ في الإِتِّجَاهِ، والعادة فيها امتدادٌ معنويٌّ وإستمرارٌ في المستقبل.

ويُستعار للحكم؛ فيقال: (سَنَ فلانٌ كذا) أي: حكم به حكماً مستمراً يمتدُّ في الزَّمان والمكان، ويتناول الأحوال والأشخاص، ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح]، والمعنى أنه حكمه الذي تكرر في الماضي، والباقي في المستقبل من غير تبديل، وهو وجهٌ من الإمتداد معنويٌّ، ومن الإستمرار في الوقائع أو الأزمان.

ولهذا ملحوظٌ في وصف الدِّين في النُّصوص، فوصف بأنه صراطٌ وشرِعةٌ ومنهاجٌ وسبيلٌ وطريقٌ، ومَحَجَّةٌ في بعض الآثار أيضاً.

٥. معنى "السنة النبوية" مركباً.

إذا أطلق المسلمون "السنة" فالظاهر أنهم يريدون سنة النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد روى سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه - رضي الله عنه - أنه قال: «من السنة كذا»، فقيل لسالم: «هل فعله رسول الله

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال: «وَهَلْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا سُنَّتَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟! فَكَأَنَّهُ يَقُولُ لَهُ إِنَّهُمْ إِذَا ذَكَرُوا "السُّنَّةَ"، فَإِنَّهُمْ لَا يَرِيدُونَ إِلَّا سُنَّةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وإنَّما تُضاف "السُّنَّةُ" إلى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - على معنى أَنَّهُ مُظْهِرُهَا وَمُبَلِّغُهَا؛ فَهِيَ تَأْخُذُ عَنْهُ وَتُسْتَمَدُّ مِنْهُ، فَهِيَ كُلُّ حَكْمٍ مُسْتَمَرٍّ فِي الدِّينِ صَدَرَ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهذا لا ينفي أَنَّ مَبْدَأَ هَذِهِ السُّنَّةِ فِي الْحَقِيقَةِ مِنْ عِنْدِ اللهِ، كَمَا فِي قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً» أَيُّ: أَظْهَرَهَا وَنَبَّهَ الْغَافِلِينَ عَلَيْهَا وَشَجَّعَ الْقَاعِدِينَ عَنْهَا، مَعَ أَنَّ مَا فَعَلَهُ مَشْرُوعٌ، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنْ قَبْلُ.

٦. مناسبة لفظ "السنة النبوية" لمعناه.

سُمِّيَتْ الشَّرَائِعُ الَّتِي بَيَّنَّهَا الرَّسُولُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِقَوْلِهِ أَوْ فَعَلَهُ "سُنَّةً"؛ لِأَنَّهَا أَحْكَامٌ عَامَّةٌ لَجَمِيعِ النَّاسِ، وَهَذَا الْعَمُومُ امْتِدَادٌ فِي الزَّمَانِ؛ فَأَشْبَهَ الطَّرِيقَ الْمَسْلُوكَةَ وَالْعَادَةَ الْجَارِيَةَ.

وهذه التَّسْمِيَةُ بِمَجْرَدِهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ وَضَعَهَا وَاسْتَعْمَلَهَا أَرَادَ أَنْ يَنْبِئَ عَلَى حَقِّيَّةِ السُّنَّةِ، وَأَنَّهَا تَشْرِيعٌ يُلْزَمُ كُلَّ أَحَدٍ، وَيَسْتَغْرَقُ كُلَّ مَكَانٍ، وَيَسْتَمِرُّ إِلَى آخِرِ الزَّمَانِ.

وهي تسمية ثابتة عن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نَفْسِهِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَصَارَتْ عُرْفًا عَامًّا فِي إِجْمَاعِ الْأُئِمَّةِ وَالْعُلَمَاءِ وَالْمُسْلِمِينَ.

٧. إطلاقات "السنة" في العلوم الشرعية.

السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ - كَمَا تَقَدَّمَ - هِيَ أَحْكَامُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الَّتِي بَلَّغَهَا عَنْ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَدَلَّ عَلَيْهَا الْأُئِمَّةُ، وَهَذَا الْإِسْتِعْمَالُ شَائِعٌ عَلَى ألسنة العلماء عمومًا، وَفِي جَمِيعِ الْعُلُومِ.

وهو مراد الأصوليين في قولهم إِنَّ السُّنَّةَ هِيَ كُلُّ مَا صَدَرَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ تَشْرِيعٍ، وَهَذَا الْمَعْنَى يَرِدُ فِي كُتُبِ الْعَقِيدَةِ وَالْفَقْهِ وَالتَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَغَيْرِهَا.

لَكِنْ قَدْ يَطْلُقُ الْعُلَمَاءُ اسْمَ "السُّنَّةِ" عَلَى مَعَانٍ أُخْرَى مُتَّصِلَةٍ بِالْمَعْنَى السَّابِقِ.

❑ فَقَدْ أَطْلَقَهُ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ وَالْأُئِمَّةِ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الدِّينَ كُلَّهُ جَاءَنَا مِنْ جِهَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِأَنَّهُ عَمِلَ بِهِ وَالتَّزَمَهُ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ.

❑ وَأَطْلَقَهُ الْعُلَمَاءُ فِي الْعَقِيدَةِ عَلَى الدِّينِ الْحَقِّ، وَضَدَّهُ الْبَدْعَةَ، وَلِذَلِكَ سَمَّوْا كُتُبَهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ "السُّنَّةَ"، وَذَلِكَ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الدِّينَ الْحَقَّ هُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ مَا يَقَابِلُهُ حَادِثٌ بِخِلَافِهِ، وَلِذَلِكَ كَانَ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقْرُنُ بَيْنَ الْأَمْرِ بِالسُّنَّةِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْبَدْعَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: «إِنَّ خَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا».

□ وأطلقه الفقهاء على المستحب، الذي يُثاب فاعله ولا يُعاقب تاركه، على تفصيل لهم في ذلك، ولهذا مأخوذ من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن خير الهدى هدى محمد»، فلاحظوا أن الاستكمال بالتوافل من سنته.

□ ويُنسب إلى المحدثين أنهم أطلقوا "السنة" بمعنى المرفوع، وهو كل ما أُضيف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من قول أو فعل أو إقرار أو صفة خلقية أو خلقية، وهذا - لو صح عنهم - للتغليب؛ فالحقوا بالشرائع غيرها من الشمائل الخلقية: التي لا تدخل في اسم "السنة" حقيقة.

وهذا الثقل عن المحدثين محل نظر؛ فإنهم كانوا يجمعون في كتب "السُنن" أحاديث الأحكام: التي فيها شرع، ولذلك فصل الترمذي - وهو من أئمتهم - أحاديث الشمائل، وجعلها في كتاب مستقل.

٨. أنواع السنة النبوية.

كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يسئ الأحكام بأساليب متنوعة؛ بحسب ما تقتضيه مصلحة البلاغ والبيان، فتنوعت سنته من هذه الجهة إلى أنواع.

□ فمنها سنة قولية، كقوله صلى الله عليه وسلم: «الدين النصيحة»، ومنها الأمر والنهي، وهما مذكوران في قول الله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣]، وقوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

□ ومنها سنة فعلية، كصلاته فوق المنبر، مع قوله: «صلُّوا كما رأيتموني أصلي»، وطوافه على راحلته، مع قوله: «خذوا عني مناسككم»، والأصل في هذا النوع قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، أي: قدوة صالحة.

□ ومنها سنة خلقية، ككرمه وتواضعه وحيائه وشجاعته، وقد كان - صلى الله عليه وسلم - أكمل الناس في كل مكرمة وفضيلة، وهذا داخل في السُنن الفعلية من وجه، لكنه في الصفات النفسانية التي طبع عليها - صلى الله عليه وسلم - وتقتضي القول والعمل، وقد أثنى الله - جلَّ وعلا - على نبيه، فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الفلم].

□ ومنها سنة تركية، كصلاته العيد من غير أذان أو إقامة، وعدم نقل تلفظه بالتيبة عند الصلاة، فكما يقتدى به - صلى الله عليه وسلم - بفعل ما فعل وصح عنه، فإنه يقتدى به في ترك ما ترك وما لم يصح عنه؛ لأن هديته خير هدي، ولأن الدين كمل، فما لم يفعله - مع وجود المقتضي وانتفاء المانع - لا يكون من الخير ولا من الدين، وقد قال الله تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

□ ومنها سنة إقرارية، كأكل الضب بين يديه، وكل ما رآه - صلى الله عليه وسلم - أو بلغه ولم يُنكره، فإنه لا يكون محرماً؛ لأنه مكلف ببيان الدين وتمكينه، مع كونه محفوظاً ممّا يخافه غيره ويُسقط عنه واجب الإنكار؛ لقول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعِصُكُمْ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

٩. الوصف الجامع للسنة النبوية.

قد جمع الله - سبحانه - وصف السنة النبوية في آية من كتابه، فقال: ﴿وَرَحِمَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَاكَتُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِإِيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف]، وهذا وصف جامع للسنة النبوية.

ولهذا من دلائل نبوته، وفي قصة هرقل أنه قال لأبي سفيان رضي الله عنه: «سألتك: ماذا يأمركم؟ فرعمت أنه أمركم بالصلاة والصّدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة، وهذه صفة نبي».

□ فالتبّي - صلى الله عليه وسلم - يأمر بكل معروف، وكل ما أمر به فهو معروف، والمعروف هو ما تقبله العقول لصلاحه وترضاه النفوس لكونه خيراً وهدياً وجميلاً.

□ وهو ينهى عن كل منكر، وكل ما نهى عنه فهو منكر، والمنكر هو ما تردّه العقول لضرره وفساده، وتنفر منه النفوس السوية لثبوته وسوئه.

□ وهو يحل كل الطيبات، وكل ما أحله فهو طيب، والطيب هو النافع المستلذ، الملائم للطرة السوية.

□ وهو يحرم كل الخبائث، وكل ما حرّمه فهو خبيث، والخبيث هو الضارّ والمستكره المستقذر المنافر للطر السوية.

□ وهو يشرع ذلك كله على وجه التوسعة والتخفيف والتيسير؛ لأنه - سبحانه - لم يبعثه بذلك على وجه الإعناء، بل على سبيل الرحمة والتزكية، كما قال تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُثَبِّتَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦٤]؛ فله الحمد والشكر.

وفي الجملة: فالسنة النبوية جامعة للخير من أطرافه، في مصالح الدنيا والآخرة، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إنه ليس من شيء يقربكم من الجنة ويبعدكم من النار إلا قد أمرتكم به، وليس شيء يقربكم من النار ويبعدكم من الجنة إلا قد نهيتكم عنه».

ولذلك أقرّ سلمان الفارسي - رضي الله عنه - في جواب اليهودي أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - علمنا كل شيء، وقال أبو ذر الغفاري رضي الله عنه: «تركنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وما طائر يقرب جناحيه في الهواء، إلا وهو يذكرنا منه علماً».

١٠. فضائل "السنة النبوية".

وصف الله - عز وجل - السنة النبوية بصفات كريمة كثيرة، تنبّه على وجوه فضلها، وتدّل على مكانها من الدين.

□ فأخبر - سبحانه - بأن السنة النبوية حكمة في قوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

□ وأخبر بأنها نور في قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة].

□ وأخبر بأنها حياة في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، والمعنى: الحياة الحقيقية: بصلاح الدنيا ونعيم الآخرة.

□ وأخبر بأنها صراط مستقيم في قوله: ﴿وَإِلَٰكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المؤمنون].

□ وأخبر بأنها هدى في قوله: ﴿فَتَأْمُرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف].

□ وأخبر بأنها تفسير للقرآن في قوله: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

ووصف النبي - صلى الله عليه وسلم - سنته بنحو ذلك أيضاً؛ ليرغب في اتباعها، فقال: «إن أحسن الهدى هدى محمد»، وقال: «لقد تركتكم على مثل البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك».

ولا يمكن استقصاء هذا الباب في هذا المختصر؛ لطوله، وينبغي لطالب العلم أن يجتهد في تتبعه، وهو - بمجموعه - برهان واضح على كون السنة النبوية أصلاً عظيماً في دين الإسلام، لا قيام له إلا به.

١١. الفرق بين السنة والحديث.

كان الصحابة - رضي الله عنهم - يباشرون السنن النبوية رؤية بأعينهم وسماعاً بأذانهم، ولم يتهموا مثلاً ذلك لمن بعدهم، لكن الله - سبحانه - قد وعد بحفظ دينه؛ لكونه ختام رسالاته إلى أهل الأرض، فاجتهد النبي - صلى الله عليه وسلم - في نشر سنته، فأذاعها في القبائل والبلدان على وجه يضمن صحة نقلها واستمرارها من بعده، ثم تناقلها المسلمون بعدد، ورووها بالأسانيد المضبوطة جيلاً بعد جيل، حتى وصلت إلينا غصّة طريّة.

وقد بشر النبي - صلى الله عليه وسلم - بنقل سنته في طبقات المسلمين من بعده؛ فقال لأصحابه رضي الله عنهم: «تسمعون، ويسمع منكم، ويسمع ممّن سمع منكم»؛ فكان كما قاله، ولم يزل كذلك إلى يومنا هذا بحمد الله.

وشارك في عملية النقل الثقافات والضعفاء، والعدول والكاذبون؛ فنحل أهل الحديث المرويات، ونقدوها، وميزوا الصحيح الثابت الذي صدر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بالفعل، من الضعيف والواهي والمكذوب وكل ما لم يصدر عنه - صلى الله عليه وسلم - أو لم يثبت عنه، وبذلك خلصوا السنن النبوية من أوهام الرواة وافتراء الضاعين.

ومن هنا يتضح الفرق بين السنة والحديث.

□ فالسنة هي ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ فهي قوله نفسه عندما قاله، وفعله نفسه عندما فعله؛ فلا تكون إلا حقاً، ولا يشوبها خلل بوجه من الوجوه.

□ والحديث هو ما تناقله الرواة ورفعوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم؛ فهي أخبار للرواة؛ فيكون فيها صوابٌ وخطأٌ بحسب حفظ الرواة، وصدقٌ وكذبٌ بحسب أمانتهم.

١٢. التلازم بين السنة النبوية والحديث الصحيح.

حفظ الله - سبحانه - السنن النبوية في الأحاديث المروية؛ فلا يضيع منها شيء، ولا يزيد فيها شيء، ولا يتبدل منها شيء بخطأ أو كذب، وبراكين ذلك من القرآن الكريم والسنن المتواترة والإجماع اليقيني والنظر العقلي والشواهد التاريخية كثيرة مشهورة، ومن هنا يظهر التلازم الوثيق بين السنة والحديث.

□ فلا سبيل لنا اليوم إلى معرفة السنن إلا من خلال الأحاديث المروية، وكل ما لم يُنقل في الأحاديث ولم يوجد في المصنفات، فلا أصل له، ولا تجوز نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

□ والأحاديث الصّحاح تتضمن السنن التي بلغها النبي - صلى الله عليه وسلم - كما صدرت منه، عقلاً وعادةً وشرعاً، كما يُعرف في دراسة علوم الحديث.

فكل سنة، فقد صارت حديثاً عندما تناقلها الرواة في الأزمان المتلاحقة، وكل حديث صحّ، فأصله سنة، وكان سنة عندما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم؛ فيبقى وصف "السنة" ووصف "الحديث" بعد ذلك نسبتين لحقيقة واحدة.

ولذلك: فقد يُطلق اسم "السنة" على الحديث الصحيح، ومنه تسمية كتب الحديث "كتب السنن"، ومنه قول المحذّثين: «هذه سنة صحيحة»، يعنون: حديث صحيح، وبالعكس: فقد يُطلق اسم "الحديث" على السنة، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «نصر الله امرأ سمع مني حديثاً فبلغه»، أي: سمع مني سنة، ومنه قول الفقهاء: «الدليل من القرآن والحديث»، يعنون: والسنة، وأيضاً، فمن هذا الباب أنه يُقال: "أهل السنة" و"أهل الحديث" بمعنى واحد.

ويُتَّضح من هذا أنَّ من بلغه الحديث صحيحًا، فهو كمن لقيَ النَّبيَّ - صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم - وسمع منه، ولو من وجهٍ، ومن ردَّ الحديث الصَّحيح، فقد ردَّ على رسول الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم - في الحقيقة، كما قال صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: «هل عسى رجلٌ يبلغه الحديث عني وهو متَّكئٌ على أريكته، فيقول: بيننا وبينكم كتابُ الله!»! فأنكر على من ردَّ الحديث الوارد عنه، ووُويَّ عنه أنَّه قال: «من بَلَغَ عني حديثٌ فكذَّب به، فقد كذَّب ثلاثَةً: الله، ورسوله، والذي حدَّث به».

ولذلك قال معاذُ بن جبلٍ: «التَّكذيب بحديث رسول الله - صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم - نفاقٌ». وقال السُّيوطيُّ: «إنَّ من أنكر كون حديث النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم - قولًا كان أو فعلًا بشرطه المعروف في الأصول حجَّةً، كفر، وخرج عن دائرة الإسلام، وحُشِر مع اليهود والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكفرة.

فيجب على المسلم أن يُعظِّم الحديث النَّبويَّ بتعظيمه للسُّنة النبويّة، وكان السَّلف والأئمّة والعلماء في غاية التَّوقير للحديث عند قراءته أو شرحه أو الاستدلال به.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.



المجلس الثاني

حقيقة حُجَّةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ

فهم حقيقة السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ يمهد للاحتجاج بها، وتوضيح هذا المعنى وتنويع مآخذه مقدّم على تحقيق أدلته؛ فنُفِردَ في هذا المجلس، وذلك في إحدى عشرة مسألة، وبالله - سبحانه - التوفيق.

١. معنى حُجَّةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

الحُجَّةُ مصدرٌ صناعيٌّ من الحَجَّةِ، بمعنى كون الشيء حُجَّةً، أي: دليلاً وبرهاناً، كما في قول الله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣]؛ لأنَّ البرهان يحفظ الدَّعْوَى مِنَ البطلان وَيُخَوِّطُهَا مِنَ الرَّدِّ، كحِجَاجِ العَيْنِ، وهو التَّجْوِيفُ العَظْمِيُّ المحيطُ بها ليحميها.

والاحتجاج هو اتِّخَاذُ الحُجَّةِ لإثبات الحقِّ وإفحام الخصوم؛ فتقول: (احتجَّ على المسألة) أي: أثبتتها، وتقول: (احتجَّ على مخالفه) أي: أقام دليله على خلافه.

وعليه: فحُجَّةُ السُّنَّةِ كونها دليلاً شرعياً لازماً، يجب الإذعانُ له والإنقيادُ إليه، ولا يَسَعُ أحداً مخالفته أو الخروجُ عن أحكامه، والاحتجاجُ بها هو التَّسْلِيمُ لها، وأن يُرَدَّ بها كلُّ ما خالفها.

ولا تكون كذلك إلا بأن تكون حقاً مطلقاً، بأن تكون من عند الله عزَّ وجلَّ؛ ليكون لها سلطانٌ على الخلق في تعبيدهم لأحكامها ومنعهم من خلافها، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبينٍ﴾ [هود]، فسلطانُ الرُّسُلِ على أقوامهم مستمدٌّ من سلطان الله - تعالى - على خلقه بإلهيته وربوبيته وكمالهِ وعظمته؛ إذ كان هو المرسلَ لهم، وإِنَّمَا هم مبلَّعون عنه تبارك وتعالى.

٢. تعبير الشرع عن الاحتجاج بالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.

الاحتجاج بالسُّنَّةِ عبارةٌ عن معنى شرعيٍّ، تكرر في النصوص كثيراً بألفاظٍ متنوِّعةٍ.

□ فمنها الاعتصامُ، كما في قول الله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

□ ومنها ردُّ الأمور إلى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بمعنى تفويض حكمها إليه، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

□ ومنها الإتياع، كما في قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وهو الإلتزام، وقد قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]، قيل: بنبيهم.

□ ومنها الاستجابة، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٢٤]، ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٢٨].

- ومنها الطاعة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور].
- ومنها التمسُّك، كما في قوله تعالى: ﴿فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ﴾ [الزخرف: ٤٣]، ويروى في الحديث: «تركتُ فيكم أمرين لن تضلُّوا ما تمسَّكتم بهما: كتاب الله وسنة نبيه».
- ومنها الزُّوم، كما في قول النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عليكم بسنتي»، أي: الزموها، وقال أبو بكرٍ لعمر - رضي الله عنهما - يومَ الحُدَيْبِيَّةِ: «يا عمرُ، الزم غَزْرَه حيثُ كان»، يعني: النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وهذه الألفاظ متواردة على معنى واحد، وهو معنى الاحتجاج بالسُّنَّةِ، كما سبق بيانه، وكلُّ منها ينهيه على جهة من معاني الاحتجاج؛ فليُتأمل ذلك؛ فإنَّه مفيدٌ.
- ### ٣. فضل التمسُّك بالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.
- جاءت الشريعة بالحثِّ على التمسُّك بالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، ورُتبت على ذلك صلاح الدنيا وثواب الآخرة.
- فمن فضائل التمسُّك بالسُّنَّةِ محبةُ الله ومغفرةُ الذُّنوب؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران].
- ومنها الرَّحمة؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور]، بل إنَّ الرَّحمة لا تكون إلَّا بالتمسُّك بالسُّنَّةِ؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكُفُّهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام]، الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ [الأعراف].
- ومنها الكفاية؛ لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال].
- ومنها الهداية؛ لقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف]، وقوله: ﴿وَلِئَلَّا تُهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، وقال في المقابل: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب].
- ومنها البصيرة؛ ليضيء القلب بالإيمان ويرى الحقَّ من الباطل؛ لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].
- ومنها العواقب الحميدة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].
- ومنها الفلاح؛ لقوله تعالى: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف]، وقول النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك».

□ ومنها الفوز بالجنة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التساء]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»، أي: امتنع من دخولها، وقوله: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْغُرْيَانُ؛ فَالْتَجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذَلُّجُوا فَانْطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوا مَكَائِهِمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ». ولهذا بابٌ عظيمٌ، ولا تكفي هذه الأوراقُ لاستيعابه، ومن استقرأه في الكتاب والسنة، انتفع في علمه وإيمانه، والله واسعٌ عليمٌ.

٤. حجية السنة النبوية ضرورة دينية.

الإيمان بحجية السنة النبوية - قبولاً وعملاً - ضرورة في دين الإسلام، بمعنى أن من أسلم إسلاماً صحيحاً حصل منه ذلك الإيمان مباشرةً، من غير توقفٍ على نظرٍ تالٍ أو استدلالٍ مستأنفٍ، بل مجرد إسلامه يستلزم ذلك الإيمان؛ لكونه جزءاً من ماهية الإسلام، فإذا وجدت تلك الماهية وجد ذلك الإيمان في ضمنها، كما أنه إذا وجد الرجل - مثلاً - وجد إنساناً؛ لكون الإنسانية جزءاً من حقيقة الرجولة. وذلك لأن الإسلام هو الاستسلام لله - عز وجل - بالخضوع لأمره والإذعان لحكمه والانقياد لشرعه، وإنما يُعرف أمره وحكمه وشرعه من خلال ما بلغه عنه رسوله الذي بعثه إلينا: محمدٌ صلى الله عليه وسلم، وما جاء به رسوله - صلى الله عليه وسلم - فهو ما خاطبنا الله به وأراد منا وفرضه علينا. فلا يتصور الإسلام إلا بالتمسك بالسنة النبوية تصديقاً لأخبارها وعملاً بأحكامها، ومتى تخلف ذلك أو ضعف، فلَقَوَات الإسلام أو لخلل فيه.

٥. أسباب حجية السنة النبوية.

حجية السنة ناشئة من قواعد دينية قطعية؛ فهي تستمد أصليتها وقطعيتها منها. وسوف يأتي - إن شاء الله - أن الاحتجاج بالسنة من لوازم توحيد الله جلّ جلاله، والإيمان برسوله صلى الله عليه وسلم، وتصديق القرآن الكريم، واتباع سبيل المؤمنين، والدخول في دين الإسلام، وإنما يفهم ذلك من عرف السنة النبوية معرفةً صحيحةً؛ فأدرك أسباب حجيتها: التي تؤدي إلى ارتباطها الوثيق بأصول الدين الكبرى.

والمعنى الجامع لأسباب الحجية كلها: أن السنة النبوية من عند الله سبحانه وتعالى، فهو الذي شرع أحكامها من فوق عرشه، وأوحاها إلى نبيها محمد صلى الله عليه وسلم، وبعثه إلينا ليلبغنا رسالة ربنا: التي أَرادها ورضيها؛ فيكون الأخذ بالسنة عبادة لله وحده.

وتفصيل ذلك في قواعد.

❑ فأولها: أن السنة النبوية عن وحي من الله عز وجل.

❑ والثانية: أن وظيفة النبي - صلى الله عليه وسلم - هي البلاغ؛ فهو يعزو سنته إلى الله عز وجل.

❑ والثالثة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - معصوم في أداء الرسالة؛ فلا يقع في نقله خلل.

❑ والرابعة: أن السنة النبوية هي بيان كلام الله تعالى: القرآن الكريم؛ فهي التي تُعين مراده - سبحانه -

وتُفَصِّل ما أجمله، وتبسِّط ما طواه.

وهذه القواعد كلها تُصَبُّ في المعنى الجامع السابق، وهو كون السنة النبوية من عند الله عز وجل، وأن الخضوع لها عبادته والإسلام له والإيمان به، وفي المسائل التالية شرح هذه القواعد.

٦. هل السنة النبوية وحي؟

ليست السنة النبوية مجرد قول أو فعل للنبي صلى الله عليه وسلم، بل هي وحي من عند الله عز وجل، فهو - سبحانه - شرع أحكامها، وبعث بها رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم، وكلّفه بتبليغها، وأمر الخلق بأن يقبلوها منه ويتبعوه فيها.

ويدل لذلك أمور، منها قول الله تعالى: ﴿وَمَا يَطُوعُ عَنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [النجم]، وقوله: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ [النساء: ١١٣]، وقوله: ﴿إِن أَنْتَ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]، ويونس: ١٥، والأحقاف: ٩، وقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء: ٤٥]، وقوله: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ۖ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ۖ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ۖ﴾ [الحاقة]، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «ألا، إني أوتيئت القرآن ومثله معه»، وهي السنة، وقوله: «لا يسألني الله عن سنة أحدثتها فيكم لم يأمرني بها»، وقوله: «إنما أقول ما أقول»، أي: ما يجره الله على لساني، أو ما يوحيه إليّ.

ويؤكده الواقع، فقد صرح النبي - صلى الله عليه وسلم - في أحاديث كثيرة جداً بأنه تلقاها من الوحي، وهي مجموعها متواترة تواتراً معنوياً.

❑ فمنها أن رجلاً جاء إليه، فقال: «يا رسول الله، إن قُتِلت في سبيل الله صابراً محتسباً، مُقبِلاً غير مُدبرٍ، أيكفر الله عني خطاياي؟» فقال: «نعم»، فلما أدبر الرجل، ناداه فقال له: «كيف قلت؟» فأعاد عليه قوله، فقال له: «نعم، إلا الدين، كذا قال لي جبريل»، وفي رواية: «سأرتني به جبريل آنفاً».

□ ومنها قوله في وادي العقيق: «أتاني الليلة آتٍ من ربي، فقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرةٌ في حجةٍ».

□ ومنها قوله: «ما زال جبريلُ يوصيني بالجارِ حتَّى ظننتُ أنَّه سيُورثه».

□ ومنها قوله: «أتاني جبريلُ فبشّرني أنَّه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة».

□ ومنها قوله: «أتاني جبريلُ، فقال: يا محمدُ، إنَّ الله - عزَّ وجلَّ - لَعَنَ الخمرَ، وعاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والحاملةَ إليه، وبائعها، ومبتاعها، وساقها، ومُسْتَقِيها».

□ ومنها قوله: «جاءني جبريلُ فقال: يا محمدُ، مُر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية».

□ ومنها قوله: «لقد أوحى إليَّ أنكم تُفْتَنون في القبور مثل - أو قال: قريباً من - فتنة الدجال».

□ ومنها قوله في خطبته: «إنَّ الله أوحى إليَّ أن تواضعوا حتَّى لا يَفَخَّرَ أحدٌ على أحدٍ، ولا يَبْغِي أحدٌ على أحدٍ».

□ ومنها قوله: «أمرني ربي أن أبشِّر خديجةَ ببيتٍ في الجنة من قصبٍ».

□ ومنها أنَّ المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - قال لعامل كسرى: أخبرنا نبينا - صَلَّى الله عليه وسلم - عن رسالة ربنا أنَّه من قُتِلَ منَّا صار إلى الجنة في نعيمٍ لم يُر مثله قطُّ، ومن بقي منَّا ملك رقابكم.

□ ويروى أنَّه - صَلَّى الله عليه وسلم - قال: «إنَّ الرُّوحَ الأمينَ نَفَثَ في رُوعي أنَّه لن تموتَ نفسٌ حتَّى تستوفيَ رزقها».

ويلتحق بهذا الباب كلُّ ما أخبر به النَّبيُّ - صَلَّى الله عليه وسلم - من المعيّبات الماضية والواقعة والمستقبلية؛ فإنَّها لا تكون إلَّا بوحىٍ من عالم الغيب عزَّ وجلَّ؛ لقوله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ۝ إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ [الجن: ٢٧].

ولذلك قال عبد الله بن مسعود: «حدَّثنا رسول الله، وهو الصادق المصدوق؛ فوصف النَّبيَّ - صَلَّى الله عليه وسلم - بأنَّه صادق؛ لأنَّه مُخْبِرٌ عن الله سبحانه، وبأنَّه مصدوق؛ لأنَّ الله - تعالى - صدَّقه فيما أوحى إليه، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

وقال حسَّان بن عطية: «كان جبريلُ ينزل على النَّبيِّ - صَلَّى الله عليه وسلم - بالسُّنة كما ينزل عليه بالقرآن»، وقال الشافعي: «لم يسنَّ رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - شيئاً قطُّ إلَّا بوحى الله عزَّ وجلَّ؛ فمن الوحي ما يُتلى، ومنه ما يكون وحياً إلى رسوله فيُسنُّ به»، وقال ابن حزم: «كلام رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - كلُّه في الدِّين وحىٌ من عند الله عزَّ وجلَّ، لا شك في ذلك».

٧. هل يجتهد النبي صلى الله عليه وسلم؟

ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - الاجتهاد في بعض المواقف، وهذا لا يُخرج سنته عن كونها من عند الله عز وجل؛ لأنَّ اجتهاده مصحوبٌ بالتوفيق إلى مراد الله سبحانه، ومتبوعٌ بإقرار الله سبحانه؛ ليكون ذلك هو حكمه في تلك الواقعة.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَدْنَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]؛ فاجتهاده - صلى الله عليه وسلم - بأن يُريه الله - سبحانه - الصواب.

ولمَّا استشكل عمر - رضي الله عنه - شروط الحُدُويَّة، قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «يَا بَنَ الْخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَنْ يَضِيعَ عَنِّي اللَّهُ أَبَدًا»، وفي رواية: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي». وبذلك: فاجتهاده - صلى الله عليه وسلم - يرجع الحكم إلى الله سبحانه، وليس كاجتهاد غيره من العلماء فيطرّفه الصواب والخطأ، وتغتوره الظنون والاحتمالات.

ومع ذلك، فالاجتهاد في السنة النبوية محصورٌ في وقائع مضبوطة، وكان من شأنه - صلى الله عليه وسلم - إذا لم يصله وحيٌّ في نازلةٍ حادثَةٍ أَنَّهُ يتوقّف انتظارًا لحكم الله سبحانه وتعالى.

٨. وظيفة النبوة والرسالة.

أعظم وظائف النبي والرسول - كما فهمنا سابقًا من معانيهما - تلقّي الوحي وتبليغه وبيانه. وقال الله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]. وقال: ﴿وَمَا عَلَى الرُّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [التور: ٥٤، والعنكبوت ١٨].

وبذلك نعلم أنَّ كلَّ ما يجيء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - فإنما هو دين الله - عز وجل - الذي تلقاه منه وأمر بتبليغه، وقد بلغنا إيَّاه عن ربنا سبحانه وتعالى.

ولذلك قال الله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرُّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله»، وقال: «ألا، إِنَّ ما حرّم رسول الله مثل ما حرّم الله».

ويُتَّضح هذا بالمثل، ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [النحل: ٦٠]، فقد جاءت ملائكة إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو نائم... فقالوا: «مِثْلُهُ كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً، وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِي، دَخَلَ الدَّارَ وَأَكَلَ مِنَ الْمَأْدُبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِي، لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ الْمَأْدُبَةِ»، فقالوا:

«أُولُوها له يَفْقَهُهَا» ... فقالوا: «فالدَّارُ الجَنَّةُ، والدَّاعِي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن أطاع مُحَمَّدًا فقد أطاع الله، ومن عصى مُحَمَّدًا فقد عصى الله، ومُحَمَّدٌ فَرَقٌ بين النَّاسِ».

٩. عصمة النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أجمع العلماء على عصمة الرُّسل عقلاً وشرعاً، ولهم في ذلك تفصيل، لكنَّهم لم يختلفوا في عصمتهم فيما يتعلَّق بالتَّبليغ وبيان الشَّرْع.

فرسولنا - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - معصومٌ فيما يبلِّغه من الدِّين، ولا يجوز عليه الإخلالُ في ذلك عمداً ولا سهواً؛ لأنَّ الله - جلَّ ثناؤه - قد تكفَّل بإيصال خطابه إلى عباده وإقامة حجَّته عليهم، ولولا عصمته للنَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لضاع مقصودُ الرِّسالة.

وقد قال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٦١]، وقال: ﴿إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى مُسْتَقِيمٍ﴾ [الحج: ٢]، وقال: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى﴾ [النجم: ٢].

وفي قصَّة شقي صدره - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في طفولته: أنَّ جبريلَ استخرج من قلبه علقةً، فقال: «هذا حظُّ الشَّيْطَانِ منك»، ثمَّ غسله في طُسْتٍ من ذهبٍ بماء زمزم، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا حدَّثتكم عن الله شيئاً فخذوا به؛ فإنِّي لن أكذبَ على الله عزَّ وجلَّ»، وقال: «والَّذي نفسي بيده، ما خرج منِّي إلَّا حقٌّ».

١٠. علاقة السنة النبوية بالقرآن الكريم.

السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ هي تفسير القرآن الكريم؛ لقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، فأُسند تبين القرآن إلى نبيِّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة: ٢]، فقوله: ﴿يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ يتعلَّق بتلقينهم ألفاظ القرآن، وقوله بعد: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ يتعلَّق بتفسيره معاني القرآن وأحكامه.

ومن هنا: فكلُّ ما ورد في السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، فهو حكم القرآن في الحقيقة؛ لأنَّه بيانٌ للقرآن، ولأنَّ القرآن أحال على السُّنَّةِ أيضاً، كما سيأتي بسطه في موضعه إن شاء الله.

ويشهد لذلك أنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال للمتخاصمين في قصَّة العسيف: «والَّذي نفسي بيده، لأقضيَّ بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم ردُّ، وعلى ابنك جلدٌ مائةٍ وتغريبٌ عامٍ»، فنسب التغريب إلى كتاب الله - وليس فيه - على معنى أنَّ ما سنَّه هو فكأنَّما نصَّ عليه القرآن الكريم.

ولعَنَ عبد الله بنُ مسعودٍ - رضيَ اللهُ عنه - الواشِمَاتِ والمستوشِمَاتِ، والنَّامِصَاتِ والمُتَنَمِّصَاتِ، والمُتَفَلِّجَاتِ للحُسن، المُعْرِياتِ خلقَ الله، فبلغ ذلك امرأةً وكانت تقرأ القرآن، فسألتها عمَّا قال، فقال: «وما

لي لا ألعن من لعن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - وهو في كتاب الله؟! فقالت: «لقد قرأت ما بين لوحِي المصحف فما وجدته!» فقال: «لئن كنتِ قرأتِهِ لقد وجدتيه، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]»، فجعل حكم الرسول كالمذكور في القرآن؛ لأنَّ القرآن أحال عليه. وقالت أمُّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «كان - صَلَّى الله عليه وسلّم - خلقه القرآن»، تعني أنَّه كان يتمثَّل القرآن في شئونه، ولا يخرج عن دلالته.

وقال إسماعيل بن عُبَيْد الله: «ينبغي لنا أن نحفظ ما جاءنا عن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم ... فهو عندنا بمنزلة القرآن»، وقال عبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ: «الحديث يفسِّر القرآن»، وقال أبو المُظَفَّر السَّمْعَانِيُّ: «كان الرسول - صَلَّى الله عليه وسلّم - مبيِّنًا للوحي، وقد قال أهل العلم إنَّ بيان الكتاب في السُّنة».

١١. التَّلازم بين توحيد الله بالعبادة وتوحيد النَّبيِّ - صَلَّى الله عليه وسلّم - بالاتباع.

مفتاح الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله - تبارك وتعالى - وشهادة أن محمدًا - صَلَّى الله عليه وسلّم - رسول الله، وهما متلازمان، لا تصحُّ إحداها إلا بالأخرى؛ فمن وحَّد الله - سبحانه - بالعبادة، فإنَّه يوحِّد النَّبيَّ - صَلَّى الله عليه وسلّم - بالاتباع ولا بدَّ؛ لأنَّ عبادة الله - تعالى - توجب الخضوع لحكمه، والسُّنة النبوية - كما تقدَّم - من حكمه؛ لأنَّها من شرعه ووحيه.

ومن استمَدَّ دينه من غير جهة النَّبيِّ صَلَّى الله عليه وسلّم، فلم يخضع في ذلك لحكم الله سبحانه؛ فلا يكون عابِدًا له، كما قال تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهُهُ هَوًى﴾ [الفرقان: ٤٣].

ولذلك قال سفيان الثَّوريُّ: «لا يستقيم قولٌ وعملٌ وثيقةٌ إلا بموافقة السُّنة»، وقال الفضيل بن عياض: «إنَّ العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا، لم يُقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يُقبل، حتَّى يكون خالصًا صوابًا، والخالص إذا كان لله عزَّ وجلَّ، والصواب إذا كان على السُّنة».

ومن هنا ندرك - في المقابل - العلاقة بين الشِّرك والبدعة؛ فتوحيد الإلهية ينفي الشِّرك، وتوحيد الاتِّباع ينفي البدعة، فمن ابتدع، فقد نازع الله - جلَّ جلاله - في حكمه، وهو شركٌ، كما قال تعالى: ﴿أَقْرَبُهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وإنَّما يُعبد الله - تعالى - بما شرَّع، وبما جاءنا به محمدٌ صَلَّى الله عليه وسلّم، ولا يُعبد بالحدثات والبدع، وما لم يصحَّ عن محمدٍ صَلَّى الله عليه وسلّم.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.



القسم الثاني

التأصيل

المجلس الثالث

إثبات حجّة السُّنة النَّبويّة

بعد أن فهمنا قاعدة حجّة السُّنة النَّبويّة وأدركنا مآخذها، يتهيأ لنا إثباتها بألوان الأدلّة، وأجلّها ارتباطها بأصول الدّين الكبرى، وشرح ذلك في ثمان مسائل، وبالله - سبحانه - التّوفيق.

١. ضرورة حجّة السُّنة النَّبويّة.

حجّة السُّنة النَّبويّة مسلمة إيمانيّة، وحقيقة معلومة من دين الإسلام بالإضطرار؛ فلا يتوقّف قول المسلمين بها على بحثٍ لاحقٍ لإسلامهم، أو على اجتهدٍ ونظرٍ في الأدلّة، ولذلك يشترك في الإيمان بهذه الحقيقة جميع المسلمين، على اختلاف علومهم وفهومهم، وعلى اختلاف مذاهبهم ومقالاتهم أيضاً. وضلال من زاع في هذه المسألة من الملاحدة والمنافقين لا يجعلها مسألة خلافيّة، ولا ينقص من القطع بها، وخلافهم فيها من جنس خلاف الكفّار من أهل الأديان الأخرى لدين الإسلام؛ فلا يُعبأ بخلافهم في البحث الإسلامي.

وأيضاً، فدراسة هذه المسألة وتحقيق أدلّتها لا يصيرها مسألة اجتهديّة، كما أنّ إقامة البراهين على مبادئ الدّين والتّوحيد والتّبوّ والمعاد لا يجعلها مسائل اجتهدٍ، وإنّما يردّ ذلك فيما تحقّق بأدلة ظنيّة أو خفيّة، كمسائل الفقه التي تُبحث في كتب المذاهب المعروفة.

٢. مقاصد البحث في حجّة السُّنة النَّبويّة.

لا نقصد بتحقيق الأدلّة في بحث حجّة السُّنة أن نُثبتها؛ لأنّها ثابتة بالضرورة، ولا يتوقّف إثباتها على نظرٍ أو استدلالٍ، كما تقدّم، ولا لنكتسب العلم أو نُحصّل القطع؛ لأنّهما حاصلان بمجرد الإسلام، وتحصيل الحاصل ممتنع، وإنّما نقصد في ذلك مصلحتين.

□ فالأولى لنا، وهي زيادة الإيمان واليقين، نحو ما حكاه الله - سبحانه - في قصّة إبراهيم، إذ قال تعالى: ﴿قَالَ أَوَلَمْ تَوَكُنْ قَالِ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠]، فنحن - بفضل الله - مؤمنون بحجّة السُّنة النَّبويّة، ونطلب في دراستنا هذه المزيد من الطّمانينة واليقين، ولا شك أنّ العلم التفصيليّ أكمل من العلم الجمليّ، وأنّ العلم المؤسّس على دليله التفصيليّ أعمق من العلم القاصر على أصلٍ جمليّ.

□ والثّانية لغيرنا، وهي مواجهة حمّلات الطّعن والتّشكيك، التي تجاوزت في بعض الأحيان أسوار الضرورة، وتسَلّلت شُبّهاتها إلى ضَعْفِ العلم والإيمان؛ فَضَلَّ بها من ضلّ، ومَرَضَتْ منها قلوبٌ فَتَزَعَزَعَ إيمانُها، ودخلها قلقٌ وريبٌ، فَحَقَّ علينا أن نَسْتَنقِذَ من ضلّ من المسلمين، وأن نستشفي من اختلّ في قلبه اليقين، وذلك إنّما يكون بإقامة الأدلّة والبراهين، التي تُثبت - بتوفيق الله جلّ ثناؤه - الإيمان والسّكينة.

ولهذا منهج شرعي؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان]، وقوله: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: ١٨]، ونقرأه في كثير من جدال الأنبياء مع أقوامهم وكشفهم لشبّهاتهم.

والمسلم في المقصد الأول كمن يتحصّن باللقاح من الأمراض الوبائية، مع كونه صحيحًا، لكنّه يتّقي العدوى قبل أن يتعرّض لسببها، وفي المقصد الثاني كمن يصنع الدواء وهو صحيح، فهو لا يحتاجه لنفسه، لكنّه يداوي به غيره من المرضى.

٣. الدليل الأول: إيجاب شهادة التوحيد للاحتجاج بالسنة النبوية.

شهادة أن لا إله إلا الله - عزّ وجلّ - معناها الإقرار بأنّه لا معبود بحقّ إلا الله، كما قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦]، وهذه الشهادة العظيمة توجب الاحتجاج بالسنة النبوية، وذلك من جهتين.

❑ فالأولى: أنّ عبادة الله - سبحانه - هي طاعته والخضوع لحكمه والاستسلام لشرعه والإذعان لأمره، ولا سبيل لأحد من خلقه إلى معرفة مراده وشرعه ليأخذ به ويُتقّاد له إلا من طريق رسوله - صلى الله عليه وسلم - الذي بعثه بحكمه وأمره ونهيه، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١]، ومن هنا يتبيّن توقّف التوحيد على الاحتجاج بالسنة؛ فيجب الاحتجاج بها لوجوب التوحيد؛ لأنّ ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب.

❑ والثانية: أنّ عبادة الله - سبحانه - هي الخضوع لما شرّعه وحكم به في عبادته، والسنة النبوية شرع شرّعه الله - تعالى - وبعث به رسوله - صلى الله عليه وسلم - إلى عبادته؛ فيجب الاحتجاج بالسنة عبادة لله الذي شرّعها وأمر بتبليغها؛ ولذلك كانت طاعة الرسول طاعة له سبحانه، كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ أَرْسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقوله صلى الله عليه وسلم: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله».

ولهذه الدلالة الواضحة هي - في الحقيقة - موضوع هذه المجالس ومقصودها، كما يُعلم من عنوانها، وسبق بيانه في المقدمة.

٤. الدليل الثاني: إيجاب شهادة الرسالة للاحتجاج بالسنة النبوية.

شهادة أنّ محمّدًا - صلى الله عليه وسلم - رسول الله معناها الإقرار بأنّ الله - عزّ وجلّ - قد أوحى إلى محمّدٍ - صلى الله عليه وسلم - بدينه وشرعه، وأنّه بعثه بذلك ليبلّغه للناس، ويدعوهم إليه، وهذا يوجب الاحتجاج بالسنة النبوية، وذلك من ثلاث جهات.

❑ فالأولى: أن مقتضى الإيمان بالرّسول تصديقه وطاعته وتلقّي ما جاء به بالقبول والتّسليم، وهذا هو مقصود بعث الرّسل، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤]، وقد جاءنا - صَلَّى الله عليه وسلّم - بالسّنن؛ فيجب طاعته فيها وأخذها عنه بالقبول والتّسليم، ولا معنى للإيمان بنبوته ورسالته غير ذلك، وقال القاضي عياض: «إذا وجب الإيمان به - صَلَّى الله عليه وسلّم - وتصديقه فيما جاء به، وجبت طاعته؛ لأنّ ذلك ممّا أتى به»، يعني أنّ السنة ممّا أتى به.

❑ والثّانية: أنّه قد تواتر عنه - صَلَّى الله عليه وسلّم - أعظم التّواتر أنّه كان يأمر وينهى ويشرّع ويحكم ويُسّن، والمنقول في ذلك أكثر من أن يُحصى، وقد امتلأت به كتب الحديث على اختلاف أنواعها، وقال صَلَّى الله عليه وسلّم: «أُحْسِبُ أَحَدَكُمْ مَتَكِّمًا عَلَيَّ أُرِيكَتَهُ، قَدْ يَظُنُّ، يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَحْرِمَ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ؟! أَلَا، وَإِنِّي - وَاللَّهِ - قَدْ أَمَرْتُ وَوَعَضْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءَ، إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ»، فإذا ثبت أنّه بلغ سننه - زائدة على ما في القرآن - بيقين، وهو - صَلَّى الله عليه وسلّم - صادق مأمون بيقين، فقد ثبت أنّ ما بلغه دين الله - سبحانه - وشرعه بيقين؛ فيجب قبوله والاحتجاج به.

❑ والثّالثة: أنّه قد تواتر عنه - صَلَّى الله عليه وسلّم - أنّه أوجب اتّباع سنّته بأساليب متنوّعة، وقد جمع العلماء بعض ما ورد في ذلك في فصول أو مصنّفات.

وأجتزئ هنا ببعض الأمثلة، فمن ذلك قوله - صَلَّى الله عليه وسلّم - في خطبته: «إنّه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين، تمسّكوا بها، وعصّوا عليها بالتّواجد»، وقوله في خطبة أخرى: «يأيتها النّاس، إنّي قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلّوا أبدًا، كتاب الله وسنّة نبيّه»، وقوله في خطبة الحاجة: «إنّ خير الهدى هدى محمّد»، وقوله: «من اقتدى بي فهو منّي، ومن رغّب عن سنّتي فليس منّي»، وقوله: «إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم»، وقوله: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله»، وقوله: «من أطاعني دخل الجنّة، ومن عصاني فقد أبى»، وقوله: «ألا، إنّي أوتيت الكتاب ومثله معه»، ورؤي أنّه قال: «من أحيى سنّتي فقد أحياني، ومن أحياني، كان معي في الجنّة»، وأنّه قال: «سنّة لعنّتهم، وكلّ نبيّ مُجّاب»، وقال فيهم: «والتّارك لسنّتي»، وأنّه قال في صفة الفرقة النّاجية من النّار: «من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»، ولهذا باب طويل من العلم، وفي ثنايا هذه المجالس أمثلة أخرى لم أذكرها هنا؛ للاختصار وتجنّب التّكرار.

والاستدلال بالسّنة على السّنة ليس دورًا؛ لأنّنا نستدلّ بأقوال للرّسول - صَلَّى الله عليه وسلّم - توجب طاعته على أقوال أخرى تفصيليّة في الخبر والأمر والنّهي والتّشريع؛ فليس الدّليل هو المستدلّ به؛ فلا دور، ومن ردّ على الرّسول - صَلَّى الله عليه وسلّم - القسم الأوّل المستدلّ به، فقد انقطع الكلام معه؛ لأنّنا نبني هذه البحوث على أصول الإسلام.

٥. الدليل الثالث: إيجاب قبول القرآن الكريم للاحتجاج بالسنة النبوية.

القرآن الكريم كلام الله - تبارك وتعالى - حقيقةً، توجّه به إلينا وخاطبنا به، كما قال تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣]؛ فهو مُنَزَّلُ إلينا؛ فنحن المقصودون به، وقبول رسالة الله - سبحانه - إلينا في القرآن الكريم توجب الاحتجاج بالسنة النبوية، وذلك من ثلاث جهات.

❑ فالأولى: أن في القرآن مجملات كثيرة لا يمكن فهمها وامتنال أحكامها إلا من خلال بيانها في السنة النبوية، كالصلاة والزكاة والحج والعمرة وغيرها، فقد ذُكرت في القرآن بأسمائها وبعض أحكامها، ثم فصلها النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله وفعله، وهذا من مقاصد بعثته، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]؛ فيكون تلقّي بيان هذه المجملات من السنة واجباً؛ لأن الإمتثال للقرآن - وهو واجب - لا يتم إلا بذلك.

ويروى عن عمران بن حصين - رضي الله عنهما - أن رجلاً أتاه فسأله عن شيء، فحدثه، فقال الرجل: «حدثنا عن كتاب الله، ولا تُحدثنا عن غيره»، فقال: «إنك امرؤٌ أحمق! أتجد في كتاب الله أن صلاة الظهر أربع لا يُجهر فيها؟! وعدّد الصلوات، وعدّد الزكاة، ونحوها، ثم قال: «أتجد هذا مفسراً في كتاب الله؟! إن الله قد أحكم ذلك والسنة تُفسر ذلك».

وقال عبد العزيز بن أبي رواد: «أنزل القرآن، فنزلت فيه جمل الأمور، وفسرته السنة، يقول الله عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣، وغيرها]، وفسرت السنة حدودها وركوعها وسجودها وما يقال في ذلك، وقال: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣، وغيرها]، ثم فسرت السنة ما قال في الإبل والبقر والغنم، ولم يفسر ذلك القرآن»، ثم ذكر نحو ذلك في الطلاق والحج والعمرة والجهاد والصيام، ثم قال: «وكل ما لم يُفسر القرآن ممّا فيه فسّره السنة».

❑ والثانية: أن القرآن دلّ على حجّة السنة النبوية في مواضع كثيرة جداً، تزيد على مائة موضع، بأساليب متنوعة؛ فتلك الآيات تُشكّل مجموعها نصّاً قاطعاً يمتنع تأويله بوجه من الوجوه.

ومن ذلك قول الله تعالى: ﴿وَاطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [التور]، وقوله: ﴿وَاتَّبِعُوا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف]، وقوله: ﴿وَاذْكُرُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَّمَ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقوله: ﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن]، وقوله: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُخَرِّجُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [التساء].

وهذه طريقة نافعة في الاستدلال لمحكّمات الشرع، قال أبو إسحاق الشاطبي: «قد ثبت في الأصول العلمية أن كلّ قاعدة كلّية أو دليل شرعي كليّ، إذا تكررت في مواضع كثيرة، وأتي بها شواهد على معانٍ

أصوليّة أو فروعيّة، ولم يقترن بها تقييدٌ ولا تخصيصٌ، مع تكرّرها وإعادة تقرّرها، فذلك دليلٌ على بقائها على مقتضى لفظها من العموم».

□ والثالثة: أنّ القرآن الكريم دلّ على حجّة السنة النبوية بالإشارات المفهّمة في مئات المواضع، وهذا بابٌ واسعٌ، ولا تُمكن الإحاطة به.

فمن ذلك القياسُ الصحيح، كما في قول الله - تعالى - في قصّة عيسى عليه السلام: ﴿فَأَنفُتُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ [آل عمران]، مع قوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَا مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩]، فإذا وجبت طاعة عيسى على قومه، فقد وجبت طاعة محمّد - صلى الله عليه وسلم - كذلك على أمته؛ لأنّه أخوه ومثله.

ومن ذلك اللزوم القريب، كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدِيهِمْ أَقْدَرَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠]، فإذا أمرنا بالإقتداء بهدى الأنبياء السابقين، فالأولى أن نكون مأمورين بالإقتداء بهدى نبيّنا محمّد - صلى الله عليه وسلم؛ لأنّه المبعوث إلينا، ولأنّه خيرُ الرسل وأعظمهم.

وللكلام في دلالات القرآن الكريم على حجّة السنة النبوية تمّة؛ إذ لا تف هذه العجالة ببيان على الوجه المرضي، وسوف أفرد لبيان المجلس التّالي بعون الله.

٦. الدليل الرابع: إيجاب الإجماع اليقيني للاحتجاج بالسنة النبوية.

الأخذ بالإجماع هو اتّباع سبيل المؤمنين، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء]، وذلك يوجب الاحتجاج بالسنة النبوية من أربع جهات.

□ فالأولى: أنّ الأمة مجمعة إجماعاً عاماً قطعياً متكرّراً في كلّ طبقة من العلماء على حجّة السنة النبوية، وهذا الإجماع متواتر، نقله الأصوليون من جميع المذاهب في كتبهم، حيث ذكروا أنّ السنة النبوية من الأدلة المتفق عليها، بل هي ثانيها بعد القرآن الكريم، وقد نصّ على هذا الإجماع كثير من العلماء.

فقال الشافعي: «أجمع المسلمون على أنّ من استبان له سنّة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن له أن يدعها لقول أحدٍ من الناس».

وقال ابن القيم: «ما أخبر به الرسول - صلى الله عليه وسلم - عن الله، فهو في وجوب تصديقه والإيمان به كما أخبر به الرّب - سبحانه - على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا أصلٌ متفق عليه بين أهل الإسلام، لا يُكره إلا من ليس منهم».

وقال الشوكاني: «اتّفق من يُعتدّ به من أهل العلم على أنّ السنة المطهّرة مستقلة بتشريع الأحكام، وأنّها كالقرآن في تحليل الحلال وتحريم الحرام».

□ والثانية: أنّ الأمة مجمعة إجماعاً ضرورياً على الاحتجاج بالسنة النبوية، وذلك يُعلم باستقراء ما لا يُحصى من تصرّفاتهم في مختلف أبواب العلم والدين، حيث نجدهم يُثبتون الأحكام بالسُنن من غير توقّف، ويمتنعون من مخالفتها، ويتحاشون ذلك، ولو بنوعٍ من التكلّف والتعسف، ويُطيلون بها قول من خالفها، ويُكبرون عليه، ويُنفضون اجتهاده، ويرون مجرد مخالفتها كافياً في ذلك.

□ والثالثة: أنّ الأمة أجمعت على مسائل كثيرة من تفاصيل العقائد والشرائع بناءً على ما ورد فيها من السُنن النبوية، بحيث نعلم من دراسة تلك المسائل أنّ أهل الإجماع لم يبنوا اجتهادهم فيها إلّا على ما ورد من السُنن، وأنّه لا يوجد فيها دليلٌ من القرآن الكريم، ولا من غيره من الأدلّة، سوى السنة، وهذا - وإن كان تصرّفاً جزئياً في مسائل بعينها - فإنّه يدلّ على منهجهم الأصولي، وأنهم يحتجّون بالسنة.

□ والرابعة: أنّ الأمة أجمعت على العناية بالسنة النبوية تحملاً وروايةً وحفظاً وكتابةً وجمعاً وتصنيفاً ونقداً وفقهاً وشرحاً وتعليماً وتقعيداً لأصولها وتنويعاً لعلومها، وهذا لم يزل مستمراً من زمن الصحابة - رضي الله عنهم - إلى يومنا هذا، ولم ينقطع في زمن من الأزمان، ولم يكن منهم ذلك - وهم عقلاء علماء - عبثاً، بل كان عن اعتقادهم بأنّها حجة، وبأنّهم يحتاجون إليها في دينهم وعلومهم؛ فكانوا يُعنون بها ليصحّ لهم استعمالها في التّعبّد لله وفي الاستدلال العلمي.

وفي الجملة، فليس يخطئ إجماع الأمة في هذا الباب أحد، ولو من المخالفين فيه من أهل التّفاق والإلحاد؛ لأنّك لا تجد في سيرة عالم أو أصول مذهب في تاريخ الإسلام كلّ إنكارٍ حجّة السنة النبوية، فهذا العدم بمجردّه يكفي للقطع بالإجماع المطلوب من غير كلفة.

٧. الدليل الخامس: إيجاب الإسلام بصورته التشريعية للاحتجاج بالسنة النبوية.

إذا أطلق "الإسلام" فإنّه ينصرف إلى الدين المعروف بصورته التشريعية المقررة، حتّى صار العلم بكون ذلك الدين هو الإسلام ضرورةً عامّة، لا تخفى على قريب أو بعيد، أو مؤلف أو مخالف، والانتساب إلى هذا الدين الإسلاميّ الثابت يوجب الاحتجاج بالسنة النبوية من جهتين.

□ فالأولى: أنّ كثيراً من تفاصيل البناء التشريعيّ للإسلام في العقائد والعبادات والمعاملات والأخلاق والآداب مبنية على أدلّة من السنة النبوية، كما يتحقّق كلّ من نظر في كتب العلم المتنوعة؛ فالأخذ بها لا يكون إلّا بعد التسليم لأصولها من السنة والإقرار بحجّيتها، ومن ردّ السنة، فقد هدم ذلك البناء التشريعيّ من أصله، وانسلخ من دين الإسلام بمعناه المعروف، وانقطعت نسبته إليه، وأتى بدين جديد غير دين الإسلام، ولو سمّاه هو "إسلاماً" من باب المشترك اللفظي.

ومن نظر في مآلات إنكار السنة النبوية، تحقّق من ذلك، فقد افترق المنكرون إلى أديانٍ متنافرة، متباينة في أصولها وأحكامها، ولا يجمعها إلّا لفظ "الإسلام" على وجه التّفاق، وهذا مصداق قول الله تعالى:

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، فقابل الإعتصام بالتفرّق، وقوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، فقابل اتباع صراطه المستقيم - وهو الوحي - بالتفرّق والضلال عن سبيله.

□ والثانية: أن كثيراً من الأحكام التي يعلمها جميع المسلمين من دينهم بالضرورة مبنية على السنة النبوية، ولا سيما المتواترة، وقد تكون منقولة بعمل الكافة بعد الكافة، كعدد الصلوات وصفتها، ومواقيت الأذان وألفاظه، ومنع بيع الغرر والجهالة، وحرمة الأم من الرضاع، ونفقة الأقارب، وهذه أحكام قطعية، من جهة كونها ضرورية؛ فيكون مأخذها - وهو السنة - دليلاً صحيحاً؛ لأنه لو بطل، لبطل ما بُني عليه تبعاً له، وهذا ممتنع، ولذلك قال ابن حزم في نحو هذا السياق: «فلا بدّ من الرجوع إلى الحديث ضرورة».

٨. آثار ابتناء حجّة السنة النبوية على مبادئ الدين الكبرى.

تبين لنا الارتباط الشديد بين الاحتجاج بالسنة النبوية وسائر مبادئ الدين وأركانه، وأن تلك المبادئ والأركان توجب الاحتجاج بالسنة النبوية إيجاباً قاطعاً من جهات متعدّدة، وهذا يشرح لنا وجه الضرورة الدنيّة في الاحتجاج بالسنة النبوية، ويؤكد في نفس من فهمه أن الإعتصام بالسنة النبوية أصل كبير في دين الإسلام، لا قيام له من دونه.

ولذلك: فإن المنكر للسنة النبوية بالإطلاق لا يكون مؤمناً بالله جلّ جلاله، ولا برسوله صلى الله عليه وسلم، ولا بالقرآن الكريم، ولا يكون إلّا شاذّاً عن جماعة المسلمين، خارجاً عن سبيلهم، كافراً بدين الإسلام، قد انسلخ منه بالكلية، ولا تصحّ نسبته إليه.

بل أزيد - بعد المسائل السابقة - أن الإيمان باليوم الآخر أيضاً يقتضي التمسك بالسنة؛ لقول الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، وقوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فجعل الإيمان باليوم الآخر سبباً للردّ إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - والاعتداء به؛ فمن أعرض عن السنة النبوية، فقد خلا من أسبابه، ومنها الإيمان باليوم الآخر، وتأمل ذلك، تفهم وجهه إن شاء الله.

وهذه المسألة ترسم لنا طريق خطاب هؤلاء، وأنه يكون بدعوتهم إلى دين الإسلام ابتداءً، كما ندعو أمثالهم من أنواع الكفار والمشركين إلى التوحيد والنبوة والمعاد وما يلي ذلك من أركان الدين.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.



المجلس الرَّابِع

دلالة القرآن على حجَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة

تقدَّم عند ابتناء الإعتصام بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة على أصول الدِّين: أنَّ القرآن الكريم عُني بالدِّلالة على حجَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة عنايةً عظيمةً، فدلَّ على ذلك في أكثر من مائة موضعٍ، وهنا شرحُ شيءٍ من ذلك بإيجازٍ، وذلك في سبع مسائلٍ، وبالله - سبحانه - التَّوفيقُ.

١. الآيات الدَّالَّة على طاعة النَّبيِّ صَلَّى الله عليه وسلَّم.

مادَّة "الطاعة" في اللُّغة تدلُّ على لِين الشَّيء وتأثُّبه، ولهذا ملحوظٌ في طاعة النَّبيِّ صَلَّى الله عليه وسلَّم؛ لأنَّ الواجب فيها الإذعان والخضوع والاستجابة؛ عبادةً لله جلَّ جلاله، ويروى عن النَّبيِّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - أنَّه قال: «المؤمنون هَيُّونَ لَيْتُون، كالجَمَلِ الأنْفِ، الَّذِي إِنْ قِيدَ انْقَادَ، وَإِذَا أُنِيخَ عَلَى صَخْرَةٍ اسْتَنَاحَ»، وهذا بضدِّ المعصية؛ فَإِنَّ اشتقاقها من معنى اليَبَسِ والصَّلابة والتمنُّع.

وقد شرع الله طاعة رسوله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - في كتابه، وقال الإمام أحمدُ بن حنبلٍ: «نظرتُ في المصحف، فوجدت فيه طاعة الرَّسول - صَلَّى الله عليه وسلَّم - في ثلاثة وثلاثين موضعاً».

وورد الأمر بطاعة الرَّسول - صَلَّى الله عليه وسلَّم - في القرآن بثلاثة أساليب، ولكلِّ أسلوبٍ منها دلالته في إثبات حجَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة.

❑ فمن ذلك قولُ الله تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران]، وقوله: ﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ [الأنفال]، فعطف الله - سبحانه - رسوله على نفسه في الأمر بطاعته.

وهذا يدلُّ على وجوب طاعة الرَّسول صَلَّى الله عليه وسلَّم؛ لأنَّ الأمر بطاعة الله - جلَّ جلاله - للوجوب قطعاً، وقد عدَّى الله - سبحانه - هذا الأمر الواجب إلى رسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم، والعطف يستلزم الاشتراك في الحكم، مع مراعاة أنَّ طاعة الله عبادةٌ له، وأنَّ طاعة الرَّسول تجب لكونها طاعةً لله في الحقيقة، كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النِّساء: ٨٠].

وبدلُّ أيضاً على شِدَّة التَّلَازِم بين طاعة الله - عزَّ وجلَّ - وطاعة رسوله صَلَّى الله عليه وسلَّم، حتَّى صارت الطَّاعَتَانِ طاعةً واحدةً؛ فهي تتعلَّق بالله من جهة كونه الحاكم والمُشَرِّع، وبالرَّسول من جهة كونه المُبَلِّغ والمُبَيِّن، فمن أطاع أمر القرآن، فإنَّما أطاع ما جاء به الرَّسول صَلَّى الله عليه وسلَّم، ومن أطاع السُّنَّة، فإنَّما أطاعها عبادةً لله الَّذِي شَرَّعَهَا.

ومن ذلك أن من صَلَّى - مثلاً - فقد أطاع أمر الله - سبحانه وتعالى - في قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣، وغيرها] من وجه، ومن وجه آخر، فقد أطاع أمر النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - في قوله: «إذا قمت إلى الصلاة، فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، وافعل ذلك في صلاتك كلها»؛ فيكون قد أطاع الله ورسوله دفعةً واحدةً بفعل واحدٍ.

□ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا﴾ [المائدة: ٩٢]، فعطف الله - سبحانه - الأمر بطاعة الرسول على الأمر بطاعته.

وهنا أثبت الله - سبحانه - لرسوله - صَلَّى الله عليه وسلم - طاعةً مستقلةً، وعطفها على طاعته، ولهذا يدل على أن للرسول - صَلَّى الله عليه وسلم - سنةً زائدةً على القرآن الكريم؛ لأننا أمرنا بطاعته مرةً، بعد أن أمرنا بطاعة الله - عز وجل - أولاً، ولو كانت طاعته محصورةً فيما بلغه من القرآن أو مقيدةً بما وافق القرآن، لكان ذكر الطاعة ثانياً تكراراً غير مفيدٍ، ولكان تخصيصه بها لغواً غير مفيدٍ.

وأيضاً، فهذا يدل على أن طاعة الرسول - صَلَّى الله عليه وسلم - واجبة؛ لاقتراحها بطاعة الله سبحانه، وهي واجبة؛ ليتسق الكلام، ولأن في سياق الآيات من التأكيد والتعليق والوعيد ما يعين الوجوب في الطاعتين جميعاً.

□ والأسلوب الثالث في قول الله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [التور]، فأمر الله - سبحانه - بطاعة الرسول - صَلَّى الله عليه وسلم - على انفرادٍ، ولهذا يدل على استقلال السنة النبوية بالتشريع، وأن الأخذ بها واجبٌ بمجردُها، ولو زادت حكماً لا يُستنبط من القرآن الكريم.

بل يدل على بيان السنة للدين كله، وأن من أطاع الرسول صَلَّى الله عليه وسلم، فقد استكمل دينه، ورجونا له الرحمة، وهذا واضح؛ لقوله صَلَّى الله عليه وسلم: «ليس شيء يُقربكم من الجنة ويباعدكم من النار إلا أمرتكم به، وليس شيء يباعدكم من الجنة ويقربكم من النار إلا نهيتمكم عنه».

وقد وصف الله - سبحانه - رسوله - صَلَّى الله عليه وسلم - في جميع هذه الآيات باسم "الرسول"؛ ليؤمى إلى علّة الأمر بطاعته، وهي كونه مبلّغاً عن الله، ومبعوثاً منه إلى خلقه بشرعه ودينه، الذي خاطبهم به وحكم عليهم بما فيه، ولم يعبر عنه باسم "النبي"؛ لأنه في الأصل قاصرٌ على بلوغ الوحي إليه، ولا يفيد معنى بعثه بالوحي إلى الناس وخطابهم به وإلزامهم بما فيه.

٢. الآيات الدالة على اتباع النبي صلى الله عليه وسلم.

أصل "الاتباع" في اللغة: سير المرء وراء غيره، واقتفاؤه، والائتمام به، وهذا ملحوظ في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم، كما قال الله تعالى: ﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَتَّبِعُونَ إِلَّا مَا يَدْعِيهِمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [الحجرات: ١]، أي: لا تتقدموا أمامه، بل كونوا تبعاً له من ورائه، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمامِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]، قيل: بنبيهم؛ فهو - صلى الله عليه وسلم - إمام المسلمين؛ لأنهم يأتون به ويتبعونه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ذكر الله طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - واتباعه في نحو من أربعين موضعاً من القرآن»، ومراده اتباع النبي - صلى الله عليه وسلم - بالخصوص، فقد ورد في سبع آيات، فمنها قول الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنُعَلِّمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وقوله: ﴿وَخَفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ١٩].

ويلتحق بذلك الآيات الواردة في اتباع الوحي بالعموم؛ لأنّ السنة من الوحي، كما تقدّم بيانه، وهذا كثير في القرآن الكريم، في نحو من عشرين آية، ومنه قول الله تعالى: ﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [الأنعام: ١٠٦]، وقوله: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣].

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ [الحاثية: ١٨]، يحتمل الوجهين؛ لأنّ الشريعة هنا قد تكون السنة، وقد تكون الدين كلّ، وقد اختلف أهل التفسير في ذلك.

٣. الآيات التي تسمي السنة النبوية "حكمة".

مادة "الحكمة" في اللغة تدلّ على المنع من الخلل، والحكمة: صفة تحمل صاحبها على اتباع مقتضى العلم، فيفعل ما ينتهي إلى المصالح، ويجتنب ما يؤول إلى الفساد، ثم تُطلق "الحكمة" على العلم الصحيح المقتضي لصلاح العمل، كما في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا حسد إلا في اثنتين»، وذكر منهما رجلاً آتاه الله حكمةً فهو يقضي بها ويعلمها، يعني أنّ الله آتاه علماً يؤدّيه إلى القضاء بالحق في كلّ موقف؛ فلا يظلم ولا يجهل.

والسنة النبوية حكمة من هذا الباب؛ لأنّها علمٌ صحيحٌ يهدي من اتّبعه إلى خير الدنيا والآخرة، أو لأنّها أحكامٌ شرّعت على وفق العلم الصحيح بقصد هداية الخلق وإصلاحهم، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - في الرتبة العليا من الحكمة، وقد نزل جبريل عليه السلام، ففرّج صدره، ثمّ غسّله بماء زمزم، ثمّ جاء بطست من ذهبٍ ممتلئٍ حكمةً وإيماناً، فأفرغها في صدره، ثمّ أطبقه.

وإذا كانت السنة النبوية حكمةً، وجب اتباعها والعمل بها، وقد سمى الله - سبحانه - السنة النبوية "حكمة" في سبع آيات.

فمنها قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعُظْكُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقوله: ﴿وَأَذْكُرُوا مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤]، وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة: ٢].

وقال الشافعي: «ذكر الله الكتاب - وهو القرآن - وذكر الحكمة، فسمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله، وهذا يشبه ما قال، والله أعلم؛ لأن القرآن ذكر وأُتبعته الحكمة، وذكر الله منه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة؛ فلم يجز - والله أعلم - أن يقال "الحكمة" هاهنا إلا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وقال الطبري: «الصواب من القول عندنا في "الحكمة" أنها العلم بأحكام الله التي لا يدرك علمها إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم، والمعرفة بها»، وقال: «هي السنن التي علّمكُمها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسنّها لكم»، وقال: «يعني بالحكمة السنة التي سنّها الله - جلّ ثناؤه - للمؤمنين على لسان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبيانه لهم»، وقال: «يعني بالحكمة: ما أُوحِيَ إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أحكام دين الله، ولم ينزل به قرآن، وذلك: السنة».

وحكى ابن القيم اتّفاق السلف على أنّ الحكمة في هذه الآيات هي السنة النبوية، يعني أنّ منهم من صرح بذلك، كالحسن وقتادة ويحيى بن أبي كثير وعبد الرحمن بن زيد وغيرهم، ومنهم من فسرها بلازم ذلك أو ما لا يعارضه.

٤. الآيات التي تذكّر من خالف النبي صلى الله عليه وسلم.

أبلغ القرآن الكريم في وعيد من خالف النبي - صلى الله عليه وسلم - وذمه، في مواضع كثيرة، وبأساليب متنوّعة، وهذا صريح في تحريم مخالفته صلى الله عليه وسلم، ويدلّ في المقابل على وجوب الاحتجاج بالسنة؛ لأنّ الوعيد والذمّ علامة على اللزوم في فعل المحرم وترك الواجب.

❑ فمن ذلك الوصف بالكفر في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران]، وهذا غاية ما يكون من الذمّ في الشرع.

❑ ومنه الوصف بالضلال في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب].

❑ ومنه الوعيد بعذاب الآخرة في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء].

□ ومنه الفتنة في الدنيا في قوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التور]، قال الإمام أحمد: «الفتنة الشرك، لعله إذا ردّ بعض قوله - صلى الله عليه وسلم - أن يقع في قلبه شيء من الرّيع؛ فيهلك».

□ وحكى الله - سبحانه - مخالفة الرسول في مواضع كثيرة عن الكفار والمنافقين؛ ليدل على أنّ مخالفته - صلى الله عليه وسلم - من شأن الكفار والمنافقين، ومن صور الكفر وأمارات النفاق، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُخْرِفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ، وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لِيَّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الَّذِينَ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [البساة]، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوكَ﴾ [البساة].

٥. الآيات الدالة على حجّة السنة النبوية بأساليب متنوعة.

يبقى بعد الأنواع الأربعة السابقة آيات كثيرة تدل على حجّة السنة النبوية من جهات متنوعة لا تدخل تحت ضابط واحد، وهي متعاضدة في تأكيد القطع.

□ فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [البساة]، وهذه الآية تدل من وجوه كثيرة، منها وجوب تحكيم النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما تنازع فيه المسلمون؛ ليكون قوله هو الفاصل بين الحق والباطل.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، وهذه الآية تسلب من المؤمن الاختيار بين قبول قضاء النبي - صلى الله عليه وسلم - ورفضه؛ لكونه ملزمًا بالقبول، ولا يسعه الرّد، وذلك لأجل سلطان السنة عليه؛ لكونها من عند الله سبحانه وتعالى.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وهذه الآية تدل على عموم حجّة السنة من كلّ وجه، في الأمر والنهي، وفي الإيتاء والمنع.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى]، وهذه الآية تدل بلفظها على هداية من اتبع الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لأنه يهديه، وتدل بمعناها على ضلال من خالفه صلى الله عليه وسلم؛ لأنه أعرض عن داعي الهدى، وانحرف عما يهدي إليه.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وهذه الآية تدل على حجّة السنة من وجوه متعدّدة، ومنها الأمر بالاستجابة له صلى الله عليه وسلم، أي: قبول ما يدعو إليه والرضا به وطاعته فيه.

وفي الجملة: فهذا بابٌ واسعٌ من العلم، وانتخبُ منه آياتٌ معدودةٌ لتدلُّ على غيرها، ومَرَّ في ثنايا هذه المجالسِ آياتٌ أخرى كثيرةٌ، تركتُ ذكرها هنا؛ طلباً للاختصار، ومن وُقِيَ هذا البابُ حقُّه من الفهم والتدبر، في ضوء مجموع ما ورد فيه من الآيات على كثرتها وتنوعها، دلَّ ذلك - بتوفيق الله - على أنَّ حجّة السنة النبوية قاعدةٌ من قواعد الشرع، يمتنع تأويلُها، وأنها قاعدةٌ كليّةٌ، يمتنع تخصيصها ببابٍ دون بابٍ، وأنها قاعدةٌ مطلقةٌ، يمتنع تقييدها بشرطٍ، كموافقة القرآن.

٦. الآيات الدالة على حجّة السنة النبوية بالإشارة المفهومة.

في القرآن الكريم - بعد ما سبق من الآيات الصريحة - مِثَالُ الآيات الدالة على حجّة السنة النبوية، لكن من جهة الإشارة الواضحة، التي يفهمها طالب الحق؛ فتزيده يقيناً على يقين.

وترجع هذه الإشارات إلى القياس واللزوم، والقياس الصحيح من العموم المعنوي، والنص كما يُعْمُ بالفاظه، فإنّه يُعْمُ بمعانيه، وذلك من خلال تعليقه الحكم على علته، ثم يستمر ذلك الحكم في كلّ موضع وُجِدَتْ فيه تلك العلة، واللزوم من سعة دلالة النص، وكما يدل النص على أحكام بلفظه، فإنّه يدل على لوازم تلك الأحكام: التي تستنبعها؛ لأنّ لوازم الحق حقٌّ مهما تتابع بعضها في إثر بعض.

هذا بابٌ واسعٌ، يصعب استقصاؤه أو حصر أنواعه؛ فأكتفي بالتنبيه على بعض صوره؛ ليستدل بها على نظائرها.

□ فمنها أمر الأمم الخالية بطاعة أنبيائها، كما قال - تعالى - في قصّة نوح: ﴿قَالَ يَقَوْمُ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ ۖ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا ۖ﴾ [نوح]، وإذا كانت الأمم من قبلنا مأمورة بطاعة أنبيائها، فأمتنا كذلك: تكون مأمورة بطاعة نبيّنا صلّى الله عليه وسلّم؛ لأنّه أسوة إخوانه من الأنبياء، كما في قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٩].

□ ومنها إثبات الحكمة للأنبياء السابقين، وهي الوحي الرائد على كتبهم، كما قال الله - تعالى - لعيسى عليه السلام: ﴿وَإِذْ عَلَّمْنَاكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [المائدة: ١١٠]، وإذا ثبت ذلك للأنبياء من قبل، فهو ثابت لنبيّنا كذلك، كما تقدّم دليله، بل أولى، وهو أفضل الرسل وأعظمهم.

□ ومنها الأمر باتّباع الأنبياء السابقين، كما في قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ أَقْدَمَ﴾ [الأنعام: ٩٠]، وإذا كنّا مأمورين باتّباعهم، فنحن مأمورون باتّباع نبيّنا - صلّى الله عليه وسلّم - من باب أولى؛ لأنّه المبعوث إلينا دونهم.

□ ومنها الأمر باتّباع المهاجرين والأنصار في قول الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَٰئِكَ مِن السَّابِقِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن بَنِي إِسْرَءِيلَ مِن قَبْلُ هَٰؤُلَاءِكَ نَسُخُ الْوَصَايَا الَّتِي نَزَّلْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَنُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَنُزِّلْنَا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِكَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَنُعَلِّمُهُمُ الْفُرْقَانَ﴾ [البقرة: ١٢٩]، وإذا كنّا مأمورين باتّباعهم، فنحن مأمورون باتّباع نبيّنا - صلّى الله عليه وسلّم - من باب أولى؛ لأنّه المبعوث إلينا دونهم.

أَلْفَوْهُ الْعَظِيمُ ﴿٥٥﴾ [التوبة]، وإذا كنّا مأمورين باتّباع المهاجرين والأنصار، الذين هم أتباع النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم، فنحن مأمورون باتّباعه بالأصالة من قبلهم، وإنّما نتّبعهم لنستدلّ بهم على سنّته.

ولهذا معنى قول النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم: «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الرّاشدين المهديّين»، قال يحيى بن آدم: «لا يُحتاج مع قول النّبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - إلى قول أحدٍ، وإنّما كان يقال: سنّة النّبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - وأبي بكرٍ وعمر؛ ليُعلم أنّ النّبيّ مات وهو عليها»، يعني أنّ قول أبي بكرٍ وعمر - رضي الله عنهما - بالسنة دليلٌ على استقرار حكمها، وأنّها لم تُنسخ، وأيضاً: فهو دليلٌ على تعيين مراد النّبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - عند تعدّد الاحتمالات.

□ ومنها إثبات نبوّته - صلّى الله عليه وسلّم - ورسالته، وإيجابُ الإيمان به، كما قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامُوا بِرَسُولِهِ﴾ [الحديد: ٢٨]، ولهذا أمرُ بدوام الإيمان به صلّى الله عليه وسلّم، والإيمان به يستلزم - كما مرّ سابقاً - تصديقه وطاعته وتلقّي الدّين من جهته؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

□ ومنها الإشارةُ إلى وجود وحيٍّ زائدٍ على القرآن الكريم، وهو السنّة النبوية، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا بَيَّنَّاهُ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا بَيَّنَّاهُ بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾ [التحریم]، فأخبر الله - سبحانه - في هذه الآية عن نبّيه - صلّى الله عليه وسلّم - أنّه قال: ﴿نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ﴾، ولهذا ليس في القرآن؛ فهو بوحىٍ غير القرآن.

ومن هذا الباب أيضاً قول الله تعالى: ﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ [الفتح: ٢٠]، وهذا الوعد لا يوجد في القرآن؛ فهو في السنّة بالضرورة، وقد بشر النّبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - بغنائم فارس والروم، فذلك هو وعد الله - سبحانه - المذكور في الآية.

□ ومنها الآيات الدّالة على عصمة النّبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - في البلاغ، وامتناع كذبه على الله عزّ وجلّ؛ فإنّ ذلك يستلزم تصديقه في كلّ ما ينسبه إلى الدّين، وقبوله والعمل به، كما في قول الله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُخْلِقُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ [الشورى: ٢٤].

وفي الجملة: فهذه نماذجٌ تنبّه على غيرها، وقد يدخل في كلّ نموذجٍ منها آياتٌ كثيرةٌ، وإنّما اكتفيتُ بآيةٍ في كلّ نموذجٍ للتّمثيل، وليستبين الطّريق لمن رام التّتبّع والجمع.

٧. خلاصة الدلالات القرآنية على حجّة السنة النبوية.

تبين ممّا مضى أنّ دلالات القرآن المباشرة على حجّة السنة النبوية كثيرة جدًّا، تبلغ مئات الوجوه في أكثر من مائة موضع، وليس الاستدلال بكلّ آية منها على انفرادها فقط، بل بمجموع تلك الآيات أيضًا؛ فيمتنع تأويلها، ويتحقّق القطع بأنّ المعنى المشترك بينها - وهو حجّة السنة - مقصودٌ لله عزّ وجلّ.

وتبيّن أيضًا أنّ إشارات القرآن غير المباشرة على حجّة السنة كثيرة جدًّا، ومتنوعة جدًّا، وهي تعضد الأدلّة الصريحة، وتؤكد مدلولها، وتربطه بكثيرٍ من حقائق القرآن ومعانيه؛ فلا يمكن ردّ ذلك المدلول بعددٍ إلّا مع ردّ القرآن الكريم بالجملة؛ لأنّ نفى اللازم يوجب نفى الملزوم.

ومن المفيد بعد النظر في أنواع هذه الآيات، والتّمثيل بنماذج منها - التّنبية على مقاصد القرآن وكتيّباته في هذا الباب؛ ليستدرّك ما طوي من الآيات الكثيرة في سياق الاختصار، فأرصد هنا - بتوفيق الله - جملة من المقاصد المستفادة من النّظر الكلّي في الآيات الدّالة على حجّة السنة.

□ فمن المقاصد المتكرّرة في عدّة آيات: تعظيم النّبي - صلى الله عليه وسلّم - وتوقيره؛ لتستعّد النفوس لقبول ما يجيء به من الدّين، ولتفنى الأهواء والآراء في جنب مكانته وما تقرّر من علمه وهدايته.

□ وقد أوجب الله - عزّ وجلّ - للنّبي - صلى الله عليه وسلّم - ثمانية عشر حقًّا تتعلّق بسنّته، وهي: طاعته، وأتباعه، واستئذنه، والتّأسي به، والردّ إليه، والسّمع له، وهو سمع القبول، والمبادرة إلى إجابته، والإذعان له، والتّداعي إليه مع الإقبال عليه، وتحكيمه، والتّسليم لقضائه، وعدم الحرج ممّا قضى به، وانتفاء الاختيار عند أمره، وشدّة التّمسك بسنّته، وأخذ ما جاء به، والانتهاؤ عمّا نهى عنه، وذكر سنّته، أي: تعظيمها وحفظها وتبليغها، والحذر من مخالفتها، وهذا - بمجموعه - يؤكّد مكانة السنة العظيمة من الدّين.

□ وقد أثنى الله - تبارك وتعالى - على الأخذ بالسّنة بعشرين صفة كريمة، وهي: الإيمان، والصّدق في محبة الله، والعلم، والزّكاة، والهدى، والاعتاض، والبصيرة، والحياة، وهي حياة القلوب، وتبيّن معاني القرآن الكريم، والاستقامة في الدّين، وفعل الأحسن، والتّسبّب في الخير وحسن العاقبة، وهذا يدلّ على رضاه عمّن أخذ بالسّنة ومحبّته له.

□ وقد رغب الله - سبحانه وتعالى - في الأخذ بالسّنة بوجوه كثيرة، فرتب عليه: محبّته لآخذين بالسّنة، ومغفرته، ورحمته، ونصره، وفضله، وكفايته، وحُسن الرّسول - صلى الله عليه وسلّم - عليهم، والفلاح، والأجر الكريم والحسن، والفوز العظيم، وحسن العاقبة، ودخول الجنّة، وصحبة الذين أنعم عليهم من النّبيّين والصّديقين والشّهداء، وتوفيتهم أجورهم، والدّكر بمعنى: الشّرف في الدّنيا والآخرة، وهذا يدلّ على أنّ الأخذ بالسّنة من الأعمال الفاضلة العظيمة: التي يريد الله وجبّها.

□ وقد حفظ الله - جلّ ثناؤه - جناب النبي - صلى الله عليه وسلم - من جهة سنته، فحرّم كلّ معي من معاني تركها أو التفريط فيها، وذلك في عشرين موضعاً، فحرّم معصيته، ومخالفة أمره، ومحادثته، ومشاقته، والتولي عنه، والصّد عنه، والإعراض عنه، والنكوب عن صراطه، والانقلاب على العقبين، كناية عن الرجوع عن طاعته، واتّهامه بالظلم، وتقديم أي رأي أو قول على سنته، والاكتفاء بغير سنته عنه، وإتياع الأولياء من دونه، والاحتكام إلى الطواغيت لا إليه، وهذا كلّه يدل على خطر ترك السنة والتفريط فيها.

□ وقد ذمّ الله - جلّ جلاله - من تركوا السنة بأوصافٍ قبيحةٍ كثيرة، وهي سنة: الكفر، والنفاق، وعدم الإيمان، والضلال البعيد والمبين، والانقلاب على أعقابهم، كناية عن ردّهم عن الإسلام، وهذا كلّه يدل على بغضه لمن ترك السنة وسخطه عليه، وأنّه يُنقَر عن فعله ويُرَجَر عن مشابته.

□ قد رهّب الله - عظم شأنه - المسلمين من معصية الرسول صلى الله عليه وسلم، فرتب على معصيته عقوباتٍ غليظة، فمنها: بُغْضُهُ، ولعنته، وخِذلانه، وكِبْتُهُ، وإِذْلالُهُ، ورُدُّهُ إلى نفسه، ولازمه أن يخسر ويهلك، وبراءة الرسول صلى الله عليه وسلم، والفتنة، والخزي العظيم، وخُبُوطُ الأعمال، والعذاب المهين والشديد والأليم، في الدنيا والآخرة، وذكر أنّه يأتيهم بغتة، أي: فجأة؛ فلا يُمهِّلهم، وتسليطُ الملائكة لقتلهم، والخلود في نار جهنم أبداً، ووَصَفَها بالسَّعِير، وأنهم لا يجدون فيها ولياً يُشْفِق عليهم، ولا نصيراً يُخَلِّصهم أو يَشْفَع لهم، وهذا يدل على عِظَم هذه الكبيرة من أنواع الكفر؛ ولا يتذكّر عاقلٌ عواقبها الوخيمة هذه فيجتريّ عليها أو يحوم حوالَيْها.

وتكمل فائدة الطالب الحريص بتتبّع ما ذُكر في هذه المسألة في القرآن الكريم وتأمل وجه دلالته وتفهم المقصد الكلّي لله - عزّ وجلّ - في نوعه وما ورد في معناه.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.



القسم الثالث

التحصين

المجلس الخامس

ظاهرة إنكار السُّنة النَّبَوِيَّة

تبَيَّنَ فيما مضى أَنَّ حِجَّةَ السُّنة النَّبَوِيَّةَ أصلٌ كبيرٌ في دين الإسلام؛ لشدَّة ارتباطه بمبادئ الدِّين وقواعده الكبرى، ولعناية القرآن الكريم بتقريره في مواضع كثيرة وبأساليب متنوِّعة، وهذا يكفي للقطع به، ويتَّجه النَّظر بعد ذلك إلى دراسة مقالة المنكرين للسُّنة؛ تمهيداً لمناقشتها وردِّها تفصيلاً، وذلك في عشر مسائل، وبالله - سبحانه - التَّوفيقُ.

١. أنواع منكري السُّنة النَّبَوِيَّة.

لا يتهيأ لنا الهجوم على مقالة المنكرين لحِجَّةِ السُّنة النَّبَوِيَّة بدارستها وتفنيدها قبل التَّفصيل في أنواع الطَّاعنين في السُّنة؛ لالتباس بعض هذه الأنواع ببعض، وتردُّد المناقشين بينها، فإذا فصلنا أنواعهم، وميَّزنا الصُّورة المقصودة في هذا البحث، تمهَّد لنا طريقُ دراستها وتفنيدها.

وينطلق التَّفصيل من ضبط المقدمات اليقينية التي يؤسَّس عليها التَّدْيُّنُ بالسُّنة النَّبَوِيَّة، وتتشعَّب منها مقالات المنكرين للسُّنة والطَّاعنين فيها، وهي خمس مقدماتٍ عظيمة.

❑ فالأولى: حِجَّةُ السُّنة النَّبَوِيَّة، وهي أخطرُها، وهي موضوع هذه المجالس.

❑ والثَّانية: حفظ الله - جلَّ ثناؤه - للسُّنة النَّبَوِيَّة؛ فإنَّها إذا ضاعت أو تحرَّفت، ولم يمكن استدراكُها، سقط الاحتجاج بها في بناء الأحكام.

❑ والثَّالثة: سلامة تأريخ السُّنة النَّبَوِيَّة؛ لثبوت من خلال الشَّواهد الواقعية أنَّ السُّنة محفوظةٌ في كتب الحديث المعتمدة؛ فتُطلَبُ منها، ولا تُخرُج عنها.

❑ والرَّابعة: متانة قواعد علوم الحديث؛ فقد احتوت تلك المصنَّفات الحديثية على أنواع الحديث من صحيحٍ وضعيفٍ وموضوعٍ، فإن لم تكفِ قواعد علوم الحديث لنقدها وتمييز صحيحها من سقيمها، تطرَّق الاحتمالُ إلى كلِّ حديثٍ فيها، كما حصل في كتب أهل الكتابين من قبل.

❑ والخامسة: بيان السُّنة النَّبَوِيَّة؛ لنطمئنَّ إلى مطابقة ما نفهمه من معانيها لمراد النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وأنَّ ما نستنبطه من أحكامها هو ما شرعه الله سبحانه وتعالى.

وقد توزَّعت سهام الطَّاعنين في السُّنة والمنكرين لها على هذه المقدمات الخمسة؛ فنال كلٌّ واحدٍ من جحودهم وشُبُهاتهم ما وسَّوست به شياطينهم، ومن هنا يمكن تصنيفهم إلى خمسة أنواع، بحسب المقدِّمة التي يحدِّدونها ويشعِّبون عليها.

□ فمنهم من يُنكر حجّة السنة ابتداءً، ولا يرى للنبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - طاعةً على غيره، ويدّعي أنّ رسالته - صَلَّى الله عليه وسلّم - محصورة في تبليغ ألفاظ القرآن فقط.

□ ومنهم من لا يجترئ على ذلك، لكنّه يزعم أنّ السنة لم تُنقل بوجهٍ صحيح؛ فيُرُدُّ الأخبار كلّها؛ فيوافق من قبله في إنكار السنة كلّها، لكن من وجهٍ آخر، وقد يتعلّق بعضهم بشيء من الأخبار، كالمُتواتر عملياً أو لفظياً.

□ ومنهم مبتدعةٌ يقدحون في كتب الحديث المعتمدة، ويستبدلون بها كُتُبهم المُلفَّقة، كالرّافضة الإماميّة؛ فإنّهم لا يقبلون "الصّحيحين" و"السّنن الأربعة" ونحوها، وإنّما يتلقّون من كتبٍ موضوعيّة، ككتاب "الكافي" للكليني وغيره، وهم بذلك يقتربون ممّن قبلهم؛ لأنّهم يَرُدُّون غالب الأخبار.

□ ومنهم من يُسلّم لكتب الحديث في الجملة؛ لكنّه يوجّه حربه إلى قواعد المُحدّثين وتصرفاتهم في القبول والرّد، ثمّ يقبل ما وافق هواه، ويرُدُّ ما خالفه، ولم يستطيعوا بناء منهجٍ نقديٍّ متماسكٍ يضاهي منهج أهل الحديث، ويدخل في هذا النوع من يزعمون عرض الحديث على القرآن.

□ ومنهم من يقصّر نزاعه على الفقه واستنباط الأحكام؛ فيكون من أهل التّحريف المعنويّ، وهم طوائفٌ متنافرة، ليس لهم منهجٌ أصوليّ واضح، ومنهم من يكتفي بالإيراد على الحقّ ليُبطّله ويُشكّك فيه، ويتنقّل في ذلك بين مناهج الحداثة المتنافية من غير ضابطٍ؛ فيستعمل في كلّ حديثٍ ما يعينه على إبطال حكمه، دون أن يستمرّ على مذهبٍ واحدٍ.

ويبقى بعد هذه الأنواع فئامٌ من أهل البدع ينكرون السنة جزئياً؛ فيمنعون الاحتجاج بها في بعض الأبواب، أو يَرُدُّون الأحاد منها في بعض الأبواب، أو يشكّكون في حفاظ الحديث ونقّاده من وجهٍ خفيٍّ: يَنقُصُ اليقين ولا ينتهي إلى التّوقّف والرّد، ونحو ذلك.

ومن تأمل الأنواع المذكورة، تبين له أنّ الغالب على منكري السنة اليوم والطّاعين فيها التّفاق، وأنّهم يَسعون إلى إنكار حجّة السنة أصلاً، فإن جبنوا عن ذلك لشناعته وظهور الإسلام وأهله، رجعوا خطوةً إلى الوراء، وطعنوا في نقل السنة إجمالاً أو تفصيلاً، فإذا دَمَعَتهم أدلّة حفظ السنة الكثيرة، وحقائق التّاريخ في سلامة المصنّفات الحديثيّة، رجعوا خطوةً أخرى، وطعنوا في قواعد علم الحديث، فإذا فُلج أهل الحديث عليهم بحجج العقل والعادة والشرع، ألجئوا إلى القَرَمطة في التّأويل، ولن يفوتوا أهل الأصول والفقه والعربيّة في ضبط معاني النصوص ودلالاتها.

ولمّا كان موضوع هذا البرنامج حجّة السنة النبوية، دون بقيّة المقديّمات، فسينحصر البحث فيها، وينبغي لطالب العلم الحريص أن يستكمل البحث في بقيّة المقديّمات من مظانّه.

٢. نبوة إنكار السنة النبوية.

تنبأ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بوجود من يُنكر سنته من بعده، فكان كما قاله، لم يُخطئ شيئاً من وصفه، وهذا من جملة الأدلة على نبوته وصدقه فيما يُخبر عن الله عز وجل.

□ فقال صلى الله عليه وسلم: «لَا أَلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مَتَكُنًّا عَلَى أُرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا نَدْرِي! مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ».

□ وقال في حديث آخر: «أَلَا، إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا، يَوْشُكَ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أُرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ»، قال صلى الله عليه وسلم: «أَلَا، لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ، وَلَا لُقْطَةُ مَعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُقْرُوهُ، فَإِنْ لَمْ يُقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعَقِّبَهُمْ بِمِثْلِ قِرَاءِهِ».

□ وقال في حديث ثالث: «يَوْشُكَ الرَّجُلُ مَتَكُنًّا عَلَى أُرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ مِنْ حَدِيثِي فَيَقُولُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَّمْنَاهُ»، قال صلى الله عليه وسلم: «أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ».

وُيُورِي فِي الْبَابِ أَحَادِيثُ أُخْرَى ضَعِيفَةٌ بَنَحُو هَذِهِ الْأَفَاضِ، لَا أَطِيلُ بِسَرْدِهَا، وَالظَّاهِرُ تَكَرَّرُ هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَأَنَّهُ قَالَه فِي مَوَاقِفَ مُخْتَلِفَةٍ.

وَنَلَحَظْ بِهَذَا أَنَّ مَنَكِرِي السُّنَّةِ وَالطَّاعِنِينَ فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى صَدَقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِأَنَّ إِبْخَارَهُ بِوُجُودِهِمْ إِبْخَارٌ عَنْ غَيْبٍ مُسْتَقْبَلٍ، لَا يُدْرِكُ - مَعَ عَشْرَاتِ الْوَقَائِعِ الْآخَرَى - بِمَجَرَّدِ الرَّأْيِ أَوْ التَّخْمِينِ، بَلْ بُوْحِي مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - الَّذِي يَعْلَمُ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ.

٣. نشأة إنكار السنة النبوية.

تَقَدَّمَ نَقْلَ الْإِجْمَاعِ الْيَقِينِيِّ الْمَتَكَرِّرِ عَلَى حَجِّيَّةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَلَمْ يُعْرِفْ إِنْكَارَ حَجِّيَّتِهَا فِي تَارِيخِ الْإِسْلَامِ كُلِّهِ عَنْ مَذْهَبٍ أَوْ طَائِفَةٍ، وَلَا عَمَّنْ يُشَارُ إِلَيْهِ مِنَ الْأَعْلَامِ، إِلَّا فِي فَلَتَاتٍ نَادِرَةٍ بَدَّرَتْ مِنْ بَعْضِ الْجَاهِلِينَ، وَمَاتَتْ مِنْ قَوْرَهَا؛ فَلَمْ تَسْتَقَرَّ قَوْلًا لِقَائِلٍ، وَلَمْ يَتَشَكَّلْ مِنْهَا مَذْهَبٌ لَطَائِفَةٌ.

□ فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ عَنْده أَصْحَابُهُ يَحْدِّثُهُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ: «لَا تَحْدِثْنَا إِلَّا بِالْقُرْآنِ»، أَوْ قَالَ: «لَا نَزِيدُ إِلَّا الْقُرْآنَ»، فَقَالَ عِمْرَانُ: «أَرَأَيْتَ لَوْ وُكِّلْتَ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ إِلَى الْقُرْآنِ، أَكُنْتَ تَجِدُ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَصَلَاةَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا، وَصَلَاةَ الْمَغْرِبِ ثَلَاثًا تَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ؟! حَتَّى عَدَّ الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا، وَذَكَرَ الزَّكَاةَ وَالْمَنَاسِكَ.

□ ومنه أن عبد الرحمن بن يزيد النخعي رأى رجلاً مُحَرِّماً عليه ثيابه، فنهاه، فقال: «أنتني بآية من كتاب الله تنزع بها ثيابي»، فقرأ عليه: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، يريد أن ما ورد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - كافٍ، وأن القرآن الكريم أحال عليه.

□ ومنه أن رجلاً قال لمطرف بن عبد الله بن الشخير: «لا تُحدِثونا إلا بالقرآن»، فقال له: «والله، ما نريد بالقرآن بدلاً، ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا»، يعني النبي صلى الله عليه وسلم؛ لقول الله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١٢٩، وآل عمران: ١٦٤، والجمعة: ٢].

وظاهر هذه الآثار وما صحَّ في معناها - وهو قليل - إنكار حجية السنة النبوية بدعوى الاكتفاء بالقرآن، وكلُّها في عصر الصحابة والتابعين، وفي زمن الفتوح الإسلامية الواسعة، فلعلها كانت من جهلة حديث عهدهم بالإسلام، ولم يتمكن الإيمان والعلم من قلوبهم، ثم لا نكاد نجد نظائر لهذه الآثار في الطبقات التالية، بعد المائة في زمن أتباع التابعين، وبعد المائتين في زمن تبع الأتباع، فقد انقطعت هذه الشبهة، وانحى إشكالها من النفوس، واستأصل العلماء والمسلمون شأفتها.

وذكر الشافعي عن طائفة إنكار الأخبار مطلقاً، أو أخبار الأحاد خاصة، وليس هذا إنكاراً لحجية السنة من حيث هي، بل هو تشكيك في صحة نقلها، وهو قولٌ عظيمٌ أيضاً، لكن ليس مما نحن بصدد، وقد رويت جملة من الآثار عن السلف والأئمة في الإنكار على من ردَّ السنن بمجرد التشكيك في نقلها من غير مقتضى يمنع من قبولها أو يدعو إلى ردها.

ونُسب القول بإنكار حجية السنة إلى بعض الخوارج وغلاة الرافضة، فإن أُريد من انسلخوا من الدين بالكليّة منهم، فنعم، وإن أُريد أنهم أنكروا الأخبار وأبطلوا النقل، فمُحتمل؛ لأنهم يكفرون عامة الصحابة ولا يقبلون مروياتهم، لكن إن أُريد أن فرقة منهم مشهورة بالانتساب إلى الإسلام تردُّ السنة من حيث هي، فهذا لا يثبت، بل المشهور عنهم - وعن أمثالهم من أهل البدع - أنهم يحتجون بالسنة في الجملة، وإن كانوا يخالفون في تعيين الصحيح منها، أو في تفسيرها ومعانيها، وهذا بحث آخر.

وحكى عبد القاهر البغدادي عن بعض فرق الخوارج أنهم أنكروا كثيراً من الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة، وكفّروهم، ولم يعدّهم من فرق المسلمين، ونقل بعد ذلك أن أهل السنة أكفروا الخوارج في ردّهم حُجَج الإجماع والسنن، ويقصد بذلك من خرجوا من الإسلام منهم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية عن الخوارج: «أصل مذهبهم تعظيم القرآن وطلب اتّباعه، لكن خرجوا عن السنة والجماعة؛ فهم لا يرون اتّباع السنة التي يظنون أنها تخالف القرآن، كالرجم ونصاب السرقة وغير ذلك؛ فضلوا»، فهذا خلافٌ في تضعيف الأخبار، لا في حجية السنة.

ثم قال: «وجوّزوا على النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن يكون ظالماً؛ فلم [ينقادوا] لحكم النَّبِيِّ ولا لحكم الأئمة بعده»، ولهذا طعن في عصمة النَّبِيِّ في تصرّفاته في الإمامة والقضاء، قاتلهم الله، ما أعظم إلحادهم! لكنّ ذلك ليس إنكاراً لحجّة السنة بالإطلاق، ولا قدحاً في تبليغ الوحي.

وقال ابن حزم: «لو أنّ امرأ قال: لا نأخذ إلّا ما وجدنا في القرآن، لكان كافراً بإجماع الأمة ... وإنّما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة، ممّن قد اجتمعت الأمة على كفرهم».

وذكر السيوطي أنّه سمع رافضياً زنديقاً يُنكر السنة والأحاديث، ويدّعي أنّ الحجّة في القرآن خاصّة، ثمّ عزى مقالته هذه إلى الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة، ثمّ قال إنّهم مختلفو المقاصد، فمنهم من اعتقدوا أنّ النبوة لعليّ - رضي الله عنه - وأخطأ فيها جبريل، ومنهم من أقرّوا بالنبوة لمحمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لكنّ كفّروا جميع الصحابة حتّى عليّاً، وبنّوا على ذلك ردّ الأحاديث كلّها؛ لأنّها من رواية قوم كفّار.

ويبيّن لنا من كلامه أنّ هؤلاء المنكرين ليسوا منسوبين إلى الإسلام أصلاً؛ لطعنهم في النبوة، أو من المنسوبين إلى الإسلام، وإن حكم بكفرهم من وجه آخر، لكنّهم يردّون النّقل، ولا يحدّون السنة.

ويتحصّل لنا في هذه المسألة أنّ إنكار السنة من حيث هي ليست مقالة معروفة في الإسلام، إلّا عن شذمة أظهرها إلحادهم واستعلنوا بكفرهم، ولم يتسبّبهم العلماء إلى الإسلام، ولا جعلوا مقالته هذه من مقالات الإسلاميين.

٤. إنكار السنة النبوية في سياق الغزو الغربي.

أول طائفة معروفة تظاهرت بإنكار السنة النبوية تنظيراً وتشكيكاً هي مجموعة من الزنادقة والملاحدة في هذا العصر، من المنهزمين أمام الغرب، والمدعومين منهم لتحريف الإسلام، ونزع روح المواجهة من أحكامه، ليسهل عليهم الاستيلاء على المسلمين وبلادهم، وقد تكفّل الله - سبحانه - بمنعهم من بلوغ مرادهم؛ فقال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَهُ أَن يُبْطِلَ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٣﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٤﴾﴾ [التوبة].

وقد بذّر جرثومة الطّعن في الإسلام عمومًا، ثمّ في السنة خصوصًا: المستشرقون، وهم جماعة من الباحثين الغربيين، من اليهود والنصارى والملحدين، عُنُوا بدراسة علوم الشرق، خاصّة علوم العربيّة والإسلام، ونشطوا في أثناء القرن الثالث عشر وما بعده؛ لخدمة الغزو الأوربيّ لبلاد المشرق، ولا سيّما بلاد العرب والمسلمين، وعُهِدَ منهم التّحامل ضدّ الإسلام، والكذب في مقالاتهم، والاعتساف في بحوثهم، وإن أظهروا ذلك في صورة البحث الموضوعيّ المجرد، وقال - تعالى - في أمثالهم: ﴿وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ ﴿٥١﴾﴾ [إبراهيم].

وتأثر بهم جماعة من أهل الإسلام، بهَرَتْهم الثَّورَةُ الصِّناعِيَّةُ في الغرب، واقتنعوا بأصول الحَدَاثَةِ والعِلْمَانِيَّةِ، ورأوا ضرورةَ التَّخَفُّفِ من قيود الدِّينِ الموروثة عن السَّابِقِينَ، وأنَّ مسامرةَ ركب الحضارة الغربيَّة لا يكون إلا بتطويع الإسلام لأصولها ونُظُمها، لكنَّهم اصطدموا بالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ: الَّتِي تَقْطَعُ في تفسير القرآن الكريم وتوضيح الشَّرَائِعِ قطعًا لا يتأتَّى معه تأويلٌ، ولا مَنْقَذٌ فيه إلى مضاهاة الغرب والتَّشَبُّهِ بهم، فدفعهم ضعفُ ثقتهم في دينهم وإيثارهم لمناهج الغرب إلى القدح في السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، ودخلوا في قول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ من قبلكم شبرًا بشبرٍ، وذراعًا بذراعٍ، حتَّى لو سلكوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ».

وقد تدرَّجَ بهم الشَّيْطَانُ في ذلك؛ فبدءوا بتأويل بعض الأحاديث، ثمَّ ردُّوا ما استعصى عليهم تأويله، ثمَّ كثر ذلك، فطعنوا في أصول الحديث وأبطلوا شطرًا كبيرًا من المرويات، ثمَّ استمرُّوا في غيِّهم حتَّى شكَّكَ مَرَدُّهُمْ في الثَّقَلِ بعامةٍ، ولمَّا تَخَلَّصُوا من الأحاديث، ولم يبقَ للسُّنَّةِ قيمةٌ عندهم، أنكر عُنَاةَ المنافقين منهم حَجِّيَّتَها، وانطلقوا في بناء دينٍ جديدٍ لا علاقةَ له بدين الإسلام المعروف.

وكانت بدايات هذه الانحرافات في حاضرتين من حواضر الإسلام الكبرى، الَّتِي عَظُمَ مكرُ الإنجليز بها، وانتشرت فيها بؤادر العلمانيَّةِ، وهما: الهند ومِصرُ.

□ فأما الهند، فأوَّل من شدَّ من أهلها: أحمدُ خانُ الهنديُّ، وكان يرُدُّ على المبشِّرِينَ والمستشرقِينَ، لكنَّ من خلال أصولهم وبالإعتماد على مناهجهم، فأنكر في ذلك الغيبيَّاتِ وغالب المرويات، وأسَّس لظاهرة إنكار السُّنَّةِ في الهند، وتُوفِّيَ سنة ١٣٠٦، ثمَّ جاء بعده عبدُ الله الجُكْرَالَوِي، وأسَّس جماعةَ أهل الذِّكر والقرآن، وتُوفِّيَ سنة ١٣٣٢، وأحمدُ الدِّين الأَمْرَتْسَرِي، وأنشأ طائفةَ الأُمَّةِ المسلمة، وتُوفِّيَ سنة ١٣٥٥، ثمَّ جاء غلامُ أحمدُ بَرَوِي، وأنشأ حركةَ "طلوع الإسلام"، وتُوفِّيَ سنة ١٤٠٥، وقد ردَّ على هؤلاء كثيرٌ من علماء الهند، وأفتوا بتكفيرهم؛ فلم يزلوا منبوذين مهجورين.

وظهر في أثناء ذلك غلامُ أحمدُ القاديانيُّ، وردَّ السُّنَّةَ بإطلاقٍ، وادَّعى النُّبُوَّةَ، وأنشأ لأتباعه دينًا جديدًا، كما هو معروف، وتُوفِّيَ سنة ١٣٢٦.

□ وأما مِصرُ، فكان المنحرفون فيها أشدَّ تحرُّرًا؛ فلم يجهرُوا بإنكار السُّنَّةِ مطلقًا أو إبطالِ الثَّقَلِ بالكلِّيَّةِ، إلا في العقود الأخيرة، ولكنَّهم جنحوا في بداياتهم إلى تأويل النُّصوص وردَّ بعض الأحكام الشرعيَّةِ وفق المناهج الحديثيَّة، ومن أوَّل من ابتدأ ذلك رِفاعَةُ الطَّهَطَاوِي، وتُوفِّيَ سنة ١٢٩٠، ثمَّ مُحَمَّدُ بن عبدِهِ، وردَّ بعض الأحاديث بدعوى كونها آحادِيَّةً وتخالِفُ نظَرُهُ العَقْلِيَّ، وتُوفِّيَ سنة ١٣٢٣، ثمَّ كان من بعده أحمدُ بن أمين المتوفَّى سنة ١٣٧٣، ومحمودُ أبو رِيَّةَ المتوفَّى سنة ١٣٩٠، وطعنا في نقل الحديث بعامةٍ، وردَّ على هؤلاء أيضًا كثيرٌ من علماء المسلمين، ولم يَرُجَّ أمرهم إلا في حثالةٍ قليلةٍ من المنافقين.

وظهر في أثناء ذلك رشادُ بن خليفة، وردَّ السنةَ كُلَّها، بل طعن في القرآن صراحةً، وادَّعى النبوةَ أيضاً، ونادى بدينٍ جديدٍ، وتُوِّفِيَ سنة ١٤١٠.

ومن تأمل كتابات هؤلاء المنكرين وشبهاتهم، وجدَّهم يجترئون نظريات المستشرقين، بتقليدٍ أعمى، بلا تأملٍ أو مراجعةٍ، قد غلبوهم على عقولهم، وهم يحسبون أنهم أهل جرأة ونظرٍ.

٥. مآلات إنكار السنة النبوية.

للقول بإنكار السنة النبوية مآلاتٌ وخيمةٌ ومفاسدٌ عظيمةٌ على الفرد والأمة.

❑ فأما الفرد، فإنَّ إنكاره للسنة سببٌ لضلاله وكفره وعقابه في الآخرة، وتقدّم بيان القرآن الكريم لذلك من وجوه كثيرة.

❑ وأما الأمة، فإنَّ السنة هي الضامن لاجتماع الكلمة ووحدّة الصفِّ، وإنكارها يُرذِّد كلَّ واحدٍ من المسلمين إلى هواه، أو كلَّ مجموعةٍ إلى رئيسها ليفرض عليهم ما يراه، فينحلُّ رباطُ الأمة، وينفِرُ عِشْدُها، وتتمزّق إلى أحزابٍ متنافرةٍ متناحرةٍ، لا تربطهم عقيدةٌ، ولا تنظمهم شريعةٌ، ولا يصلُّ بينهم معنىٌ من المعاني، وبذلك تذهب قوّتهم ويستولي عليهم عدوُّهم.

وقد حدّثنا الله - سبحانه - من هذه المآلات الخطيرة، فقال: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وقال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

ولهذه حالٌ كلٍّ من ردُّوا الوحي الذي تجتمع القلوب على الإيمان به، وتخضع الرقاب لسلطانه؛ فإنَّ شأنهم الاختلاف، وسنة الله - سبحانه - جرت فيهم بالعداوة، كما قال تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ﴾ [ق]، أي: مختلط، وقال: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِنْهُمُ مَقَاتِلَهُمْ فَاسْتَوْحَظُوا حَتَّى مِمَّا دُكِرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [المائدة: ١٤].

ومن هنا نفهم حرص الغرب على تغذية مقالة المنكرين للسنة، ودعمها بالمال، وتمكين أصحابها من مناصب التأثير ومنابر الإعلام؛ فهم سلاح أعدائنا المُصَلَّت في وجوهنا، لكن هيهات لِمَا يريدون! فقد وعدنا ربُّنا بإبطال كيدهم في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال].

ولا سبيل إلى تمكين الإسلام وعزِّ المسلمين إلّا بالتمسُّك بدينهم وسنة نبيِّهم صلى الله عليه وسلم، كما قال عمرُ رضي الله عنه: «إنا كنّا أذلَّ قومٍ، فأعزّنا الله بالإسلام، فمهما نطلّب العزّة بغير ما أعزّنا الله به، أذلّنا الله».

٦. تكفير منكري السنة النبوية.

من أنكر حجّة السنة النبوية من حيث هي؛ فخرج من طاعة النبي - صلى الله عليه وسلم - بالكليّة، وامتنع من اتّباعه مطلقاً، فهو كافّر خارج من الإسلام دون توقّف، ودلّ على ذلك الكتاب والسنة.

□ فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢]، فسَمَّى من تَوَلَّى عن حكم النبي - صلى الله عليه وسلم - كافراً، وهذا صريح.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]، فرتّب على معصية الرسول - صلى الله عليه وسلم - الخلود في النار، وأكّده بالتأيد، وذلك أمانة على الكفر الأكبر؛ فإنّ المؤمن لا يخلد في النار.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمُواكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٥٨]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فنفي الإيمان عمّن لم يرجع إلى حكم النبي - صلى الله عليه وسلم - مع تمام القبول والتسليم، أو لم يُدعِن له ورأى جواز مخالفته.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ [آل عمران: ٣١]، فجعل محبته - وهي شرط الإيمان الأعظم - موقوفة على اتّباع النبي صلى الله عليه وسلم، ومفهومة أنّ من لم يتبع النبي صلى الله عليه وسلم، فليس يحبّ الله تعالى، وليس مؤمناً به.

□ ومنه قوله: ﴿إِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، وقوله: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١]، وقوله: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١]، فجعل الإيمان به وباليوم الآخر موقوفاً على تفويض الحكم إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - وطاعته والافتدائه به، ومفهومة أنّ من لم يفوض أمره إليه، أو لم يطعه، أو لم يقتد به، فليس مؤمناً به - سبحانه - ولا باليوم الآخر.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣]، فقابل الاتّباع بالإنقلاب على العقبين، بمعنى الرجوع إلى الوراء، وهو كناية عن الرجوع عن الإيمان إلى الكفر، وهي الصورة الملحوظة في الردّة عن الدين، المذكورة في قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ - فِمَتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]، فمن لم يتبع النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو مرتدّ بهذه الآية.

□ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب]، والضلال المبين هو الواضح في الكفر، الذي لا يلتبس بشائبة من إيمان، كما في قوله - تعالى - في موضع آخر في حكاية اختصام أهل النار: ﴿تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [إذ نسويكم رب العالمين] [الشعراء].

□ منه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «من رغب عن سنتي فليس مني»، ورؤي أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»، وهذان ظاهران في التكفير.

□ ومنه قول النبي - صلى الله عليه وسلم - في صفة الخوارج: «يَمُرُّونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمُرُّقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ فَلَا يُوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالْدَّمُ»، ولهذا يدل على المطلوب إذا حملناه على الكفر الأكبر، وهو الظاهر، وخصصناه بالخوارج الذين ردوا السنن وأنكروا قواطع الدين، ويؤيده قوله - صلى الله عليه وسلم - في بعض طرقه: «آيتهم رجلٌ إحدى يديه مثل ثدي المرأة»، وكان مع الخوارج الذي قاتلوا علياً رضي الله عنه، وهم الذين أثير عنهم رد السنن وتكفير نقلتها من الصحابة، حتى أنكروا بعض الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة.

ولمجموع هذه الأدلة وما في معناها قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «من خالف السنة كفر»، وهو محمول على الكفر الأكبر عند المخالفة التامة، وعلى كفر التهمة عند المعصية الجزئية.

٧. توجيه حكم التكفير لمنكري السنة النبوية.

من أنكر حجية السنة النبوية بالإطلاق؛ فلم ير للنبي - صلى الله عليه وسلم - عليه طاعة، ولم يأت به مطلقاً، ولم يتلق دينه من جهته، فإنه يكفر من غير توقف، كما دلّت عليه النصوص الكثيرة.

ومأخذ هذا الحكم أن من رد السنة فقد ردّ حكم الله - جلّ جلاله - الذي شرعه، وبعث به رسوله صلى الله عليه وسلم، ودلّ على صدقه بالآيات والبيّنات، وهذا من معنى قول الله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام].

ويتّضح لهذا بالمثال، فلو أن ملكاً بعث رسولاً إلى طائفة من رعيته، فجاءهم وقرأ عليهم رسالة الملك، وزأوا عليها خائمه، فطردوا الرسول وشتموه، ومزقوا الرسالة واطرحوها، فلا يقال بعد ذلك إنهم مقررّون للملك وداخلون في طاعته، بل ذلك نقض للبيعة وخروج عن الطاعة؛ فكذلك من ردّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد كفر بالله الذي أرسله وأيده بدلائل صدقه في دعوى النبوة، ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الرؤم: ٢٧]، سبحانه وتعالى.

وأيضاً، قد مضى في مجلسٍ سابقٍ أنَّ الاحتجاج بالسنة ركنٌ في حقيقة الإسلام لله والإيمان به، بحيث تنفي هذه الحقيقة ممَّن أنكر حجَّةَ السنة؛ فلا يكون معه إسلامٌ صحيحٌ أو إيمانٌ صحيحٌ، بل يكون بإنكاره قد تخلَّى من الإسلام والإيمان.

وقد فصلنا هذا سابقاً في شرح التلازم الوثيق بين الاحتجاج بالسنة النبوية ومبادئ الدين الأولى، وهي توحيد الله عزَّ وجلَّ، والإيمانُ برسالة النبي صلى الله عليه وسلم، وقبول القرآن الكريم، والدخولُ في جماعة المسلمين ودينهم.

فهذا حكم من أنكر حجَّةَ السنة النبوية بإطلاقٍ، بخلاف من أنكر شيئاً من المقدمات الأربعة الأخرى، فهذا كفرٌ أيضاً، لكنَّه يتوقَّف على شروط التكفير وانتفاء موانعه، والفرق بين المسألتين: أنَّ في الأولى خروجاً من الإسلام وتخلياً منه، وفي الثانية طروء معنى يعارض الإسلام ويدفعه، فالأولى كفرٌ من غير توقُّفٍ؛ لزوال الإسلام من أصله، والثانية لا ينفذ فيها مقتضى الكفر الطارئ حتَّى يغلب ما يعارضه ويدفعه من الإسلام، وذلك يتحقَّق عندنا باجتماع شروط التكفير وانتفاء موانعه.

وننبِّئ من هذا خطر الرَّد الجزئيِّ للسنة في بعض الأبواب، كرَدِّها في أصول الدين، أو رَدِّ حديث الآحاد دون المتواتر، فهذا بريدٌ إلى الكفر.

٨. الاسم الشرعي والاصطلاحي لمنكري السنة النبوية.

تبين أنَّ منكر السنة بإطلاقٍ كافرٌ خارجٌ عن الإسلام، وهذا هو اسمه الشرعيُّ، فإن تظاهر بالإسلام، وتعلَّق باتباع القرآن الكريم، فهو منافقٌ، وقد يسمِّيه الفقهاء "زنديقاً"، وهو بمعنى "المنافق" في الفارسية. وقد اجتهد بعض المعاصرين فلقَّبوهم بأسماءٍ خاصةٍ تدلُّ عليهم؛ لتمييزهم عن أمثالهم من الكفار والمنافقين، وتنوَّعت عباراتهم في ذلك.

❑ فاشتهر أنَّهم "مُنكرو السنة"، وهو الوصف الصريح لمقاتلتهم، وهو الشائع على ألسنة الباحثين، وفي كتاباتهم.

❑ ومنهم من سمَّاهم "النُكرانيِّين"؛ فنسَبهم إلى نُكرانِ السنة، كما نُسبت فِرَقٌ كثيرةٌ إلى مخالفتها؛ كما قيل مثلاً: "الرَّافضة" و"النَّاصبة" و"الخوارج" و"المرجئة".

❑ ومنهم من سمَّاهم "الأريكيِّين"؛ فنسَبهم إلى "الأريكة"؛ لأنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - وصفهم بالابتكاء على الأرائك، وتكرَّر ذلك في جميع الأحاديث الواردة فيهم، وهو كنايةٌ عن الدَّعة والتَّرف أو عن التَّكبر والاستهتار، وهما صفتانِ ظاهرتانِ فيهم، ولا سيَّما في هذا العصر.

ولا ينبغي أن نُقرَّهم على تزوين باطلهم بأن ننسبهم إلى القرآن الكريم، ونقول إنهم قرآنيون أو أهل القرآن؛ فإنهم كفارون بالقرآن، كما تقدّم بيانه، وكيف نُلصق بالقرآن من يرّده ويكذّبه؟! ومجرّد انتحالهم له لا يفيدهم، وقد ذكّر في الأثر: «رُبَّ تَالٍ للقرآن والقرآن يلعنه»! فلا نُسبهم بذلك، ولا نُنعّم لهم عينا.

وقد يتّجه ذلك بالنظر إلى محلّ بدعتهم، وهو التّظاهر بالغلوّ في القرآن الكريم، حتّى أسقطوا كلّ دليل سواه، وهذا يُشبه تسمية الرّافضة "علويّة"، وعليّ - رضي الله عنه - بريء منهم، وتسمية الحداثيّين "عقلانيّة"، وهم أضعفُ النَّاس عقولاً، وهذا له وجه، ولو ضعيفاً، لولا ما فيه من مفسدة التّزيين لباطلهم.

٩. وجوب الإعراض عن الشُّبهات وأهلها.

الأصل هو الإعراض عن أهل الباطل وشُّبهاتهم؛ فلا يجوز للمسلم أن يجالسهم، ولا أن يسمع منهم، ولا أن يطالع كتاباتهم وما ينشرونه.

قال الله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يَكْفُرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ يَأْتِيكُمُ الْإِنَّمَاءُ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ٣٣﴾ [النساء]، وقال: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ٣٤﴾ [الأنعام]، وقال: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ٣٥﴾ [الفرقان].

وتلا رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٧]، ثم قال: «فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سَمَى الله، فاحذروهم».

وقال صَلَّى الله عليه وسلّم: «من سمع منكم بخروج الدّجال، فليُنأ عنه ما استطاع؛ فإنّ الرّجل يأتيه وهو يحسب أنّه مؤمن، فما يزال به حتّى يتّبعه ممّا يرى من الشُّبهات»، وقال: «يكون في آخر الزّمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم؛ فإياكم وإياهم، لا يُضِلُّونكم، ولا يُفْتِنُونكم». وأتى محمّد بن سيرين رجلاً، فسأله عن القدر... فوضّع يديه في أذنيه، وقال: «ليُخرِجَنَّ عني أو لأُخرِجَنَّ عنه»، فخرج الرّجل، فقال: «إنّ قلبي ليس بيدي، وإني لا آمن من أن يبعث في قلبي شيئاً لا أقدر أن أُخرِجه منه، وكان أحبّ إليّ ألا أسمع كلامه».

وقال مسلم بن يسار: «لا تُمكِّن صاحب بدعة من سمعك؛ فيصُبّ فيها ما لا تقدّر أن تُخرِجه من قلبك»، وقال الفضيل بن عياض: «من جلس إلى صاحب بدعة، أورثه الله العمى»، يعني في قلبه، وقال: «لا تجلس مع صاحب بدعة، فإنّي أخاف أن تنزل عليك اللّعة»، وقال الذهبي: «أكثر أئمة السلف على هذا التحذير، يزرون أنّ القلوب ضعيفة، والشُّبه خطّافة».

فمن تطلّب الشُّبُهَات وتعرّض لها، فهو جديرٌ بأن يَضِلَّ؛ لقول النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن الفتى: «من يُشْرِفْ لها تَسْتَشْرِفْهُ»، أي: تُهْلِكْهُ، كما قال ابن حجر، وليس هذا لقوّة الشُّبُهَةِ، ولا لضعفٍ في براهين الدِّين، بل هو عقوبةٌ لمن خالف الأمر بالأعراض؛ فإنّه لَمَّا عصى الله - سبحانه - جرّده من حفظه وتوفيّقه، ووكله إلى نفسه ورأيه، فرجع إلى ضعفٍ وخَوَرٍ، كما قال سفيان الثوري: «من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعةٍ وهو يعلم، خرج من عصمة الله، ووُكِّلَ إلى نفسه»، ﴿وَلَا يَظِلُّ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف].

وإنّما جاز لأهل العلم وطلبته تتبّع الشُّبُهَات ودراستها لمصالحٍ شرعيّةٍ راجحةٍ، وهي صيانة الدِّين، وتثبيت المسلمين، وإقامة الحجّة على المخالفين.

١٠. وجوب مواجهة المنكرين للسنة النبوية.

إبطال مقالة المنكرين للسنة النبوية واجبٌ، وهو واجبٌ عينيٌّ بمعنى اعتقاد بطلانها، ولو إجمالاً، وواجبٌ كفائيٌّ بمعنى إثبات بطلانها بالأدلة والدراسة التفصيليّة.

□ وهذا داخلٌ في النهي عن المنكر، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران]، وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من رأى منكم منكراً فليغيّره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان».

□ وتفنيد الشُّبُهَات منهجٌ شرعيٌّ؛ لقول الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِأَلْحَى عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ﴾ [الأنبياء: ١٨]، وقوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان].

□ وقد أمر الله - سبحانه - بجدال المُبْطِلين، فقال: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، والطريقة التي هي أحسنٌ هي الأفضل في تحقيق مقاصد الجدال، من هداية المخالف أو إفحامه لردع أمثاله وزجر غيرهم عن أن يتابعهم أو يعتزّ بهم.

□ ولذلك كان الأنبياء يُرَدُّون على مخالفيهم، بل كانوا يُكثِّرون من جدالهم؛ لشدة حرصهم على إقامة الحجّة وهداية الخلق، كما قال الله - تعالى - في قصّة نوح عليه السّلام: ﴿قَالُوا يَنْتُحِ قَدْ جَدَلْنَا فَاكْثَرْتَ جِدْلَانَا﴾ [هود: ٣٢]، وهذا واضحٌ في قصص إبراهيم عليه السّلام، كما قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

□ وهذا نوعٌ من الجهاد؛ لقول الله تعالى: ﴿فَلَا تَطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]، قال الطبري: «جاهدهم بهذا القرآن جهاداً كبيراً، حتّى ينقادوا للإقرار بما فيه من فرائض الله، ويدينوا به

ويُذعنوا للعمل بجميعه طوعًا وكرهًا»، وقال ابن أبي زَمِين: «وهذا الجهاد باللسان من قبل أن يؤمر بقتالهم»، والصحيح أنه غير منسوخ.

وقال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣، والتحریم: ٩]، قال الزَّجَّاج: «والمعنى: جاهدْهم بالقتل والحجة، فالحجة على المنافقين جهادٌ لهم»، وقال الواحدِيُّ: «على هذا: الاحتجاج على المنافقين والملحدين والراذنين للكتاب والسنة والمخالفين لهما من الجهاد».

ولهذا مقيّد بأن يَكْتُمُوا كفرهم، فإن تكلموا به وأعلنوه، صاروا كُفَّارًا ظاهرين، ووجب على الولاة قتلهم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من بدّل دينه فاقتلوه»، وقوله: «لا يحلُّ دُمُّ امرئٍ مسلمٍ إلّا بإحدى ثلاثٍ»، وذكر منهم التَّارِكُ لدينه المفارق للجماعة.

والحاصل أنّ مواجهة المنكرين للسنة النبوية واجبة، ومن وسائلها إقامة البراهين الواضحة على حيّية السنة، وكشفُ شُبُهات المخالفين، ومجادلتهم، وجهادهم بدفع باطلهم والتحذير منهم، وغير ذلك ممّا تقتضيه المصالح الشرعية.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.



المجلس السادس

دفع شُبُهات منكري السُّنَّة النبويَّة

بعد تصوُّر مقالة المنكرين للسُّنَّة النبويَّة، خاصَّةً من جحدوا حجَّيَّتها بالإطلاق، وإقامة الأدلَّة على وجوب مواجهتها بالرَّدِّ والتَّفنيد، فإنَّ البحث ينتهي إلى دراسة شُبُهات المنكرين، وكشف فسادها إجمالاً وتفصيلاً؛ ليسلم أصلُ الاعتصام بالسُّنَّة من وجوه المعارضات والاحتمالات، وذلك في تسع مسائل، وبالله - سبحانه - التَّوفيقُ.

١. الفرق بين الشُّبهة والدَّليل.

الدَّليل هو الدَّالُّ؛ فهو الهادي والمُرشد، ويُطلَق على الأمانة أو العلامة، وهي ما يُشير إلى المطلوب، ويوصل إليه، ومنه قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا فَصَّيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنَّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْعَيْبَ مَا لَبِئُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ۝﴾ [سَبَأٌ]، فقلوه: ﴿مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ﴾ معناه: ما أرشدهم إلى ذلك وأوصلهم إلى معرفته إلَّا ما صنعت دابَّة الأرض.

وشرط الدَّليل أن يستلزم المطلوب؛ ليجب عند وجوده وجودُ المطلوب، وبذلك تصحُّ دلالته عليه، فإن لم يستلزمه، فوجد من غير وجود المطلوب، فقد انتقض، وبطلت دلالته؛ لأنَّه لا تستقيم إشارته إليه بعد ذلك، ولا يكون موصلاً إليه.

والشُّبهة هي ما يُشبه الدَّليل في صورته، وليس دليلاً في حقيقته، فأما شَبَّهه بالدَّليل، فمن حيث صياغته في هيئة دليل، وصحَّة بعض مقدّماته، واقترائه بالمطلوب في بعض صوره، وأما عدم دلالته، فلانتفاء شرط الدَّليل: الَّذي هو استلزام المطلوب؛ فلا تصحُّ إشارته إليه، ولا يوصل إليه.

فهي متوسِّطة بين الدَّليل الصَّحيح والاستدلال البين فسادُه: الَّذي هو باطلٌ محضٌ، ولا يُشبه الحقَّ، ولا يعمى على الناظر فسادُه؛ فهي تُشبه الدَّليل في بعض الحقِّ، ولذلك تزوج، وتُشبه الباطل المحض في فسادِه، ولذلك تُرَدُّ، ولا يقومُ البناءُ عليها.

ولهذا من لبس الحقَّ بالباطل، أي: خلطه به، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَلْسُؤُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ٤٢]؛ إذ الشُّبهة - كما ذكره ابن القيم - تكتسي ثوب الحقِّ على بدن الباطل؛ فيبدو للجاهل بنظره في ظاهر الثَّوب أنَّها حقٌّ، ويفطن العاقل بنفوذ بصره إلى باطن البدن أنَّها باطلٌ، كالدرهم المزيف، يكون من نحاسٍ ويُطلَى بفضَّة؛ فيغترُّ به الغافل لما يرى من قشرة الفضَّة على سطحه، وينتبه الناقد إلى حقيقة النحاس في مادَّته.

ولهذا هو معنى "الشُّبُهات" في هذه المجالس، الَّتِي يلبس بها الشَّيَاطِينُ والملحدون، ويُمَوِّهون بها على ضَعْفِ العلم والإيمان.

ويُستعمل لفظ "الشبهة" في سياقٍ آخر في الأحكام، فيُطلق على ما يُشبه الحلال من وجهٍ والحرام من وجهٍ، ويتدرد بينهما، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الحلالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الحرامَ بَيِّنٌ، وبينهما أمورٌ مشبهاتٌ لا يعلمهنَّ كثيرٌ منَ الناسِ، فمن اتقى الشُّبُهاتِ، استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشُّبُهاتِ، وقع في الحرامِ».

٢. كفاية الأدلة القطعية لردّ الشُّبُهات: عقلاً وجدلاً وشرعاً.

أنفع الطرق في دفع الشُّبُهات عن أصول الدِّين هي الأدلة الجُمليّة، والمقصود بها الأدلة القطعية لإثبات الحق؛ فإنّها توجب بطلان كلّ ما يقابلها من الشُّبُهات، مهما كثرت وتنوّعت وتجددت، دون حاجةٍ إلى تعيين وجه الخلل فيها تفصيلاً، ولهذا صحيحٌ شرعاً وعقلاً وجدلاً.

□ فأما شرعاً، فإنّه من ردّ المتشابهات إلى المحكمات، وهو منهج الرّاسخين في العلم، وأيضاً، فقد قال الله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]، فكلُّ ما سوى الحقّ ضلالٌ، وأيضاً، فهو من أساليب القرآن في محاجة المشركين، كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقوله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ ٧٨ ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٩]؛ فتأمله.

□ وأما عقلاً، فإنّ ثبوت الحكم بالقطع ينفي نقيضه بالقطع؛ لامتناع اجتماع التّقيضين.

□ وأما جدلاً، فإنّ ردّ الشُّبهة بإقامة الدليل على الحقّ إجمالاً من باب المعارضة، والمعارضة سؤالٌ صحيحٌ، يكفي لقطع الخصم، فإن كان الدليل المعارض من قواطع الشرع وقواعد الدِّين، فإنّه يُفسد الاعتداد بما يخالفه، ويُسمّى "إفساد الاعتبار".

ولذلك ينبغي للمسلم أن يعتصم بالأدلة القطعية في مواجهة المنكرين للسُّنة، فمهما شَبَّهوا عليه، فيكفيه أن يثبت حجّية السُّنة بالبراهين القطعية، كما سبق بيانها، ولا يلزمه أن ينظر في شُبُهاتهم، ولا أن يتكلّف وجه الخلل في مقدّماتها أو ترتيبها، وهذا أقوم من تتبّع الشُّبهة ودراسة كلّ شبهةٍ منها على انفرادها، ومن المعلوم أنّ الشُّبهة كثيرةٌ وتتجدد، ولا يمكن أحداً إحصاؤها وتوقُّع ما يكون منها.

٣. مقاصد الدِّراسة التفصيليّة للشُّبُهات.

تبين أنّ الرّدّ الجُمليّ يكفي من كلّ وجهٍ، وأنّ المسلمين لا يحتاجون في ردّ شُبُهات المنكرين إلى دراستها تفصيلاً وكشف مواضع الخلل فيها.

□ ومع ذلك، فقد تنتشر بعض الشبهات، وتطرق أسماع الضعفة، وتعلق في قلوبهم؛ فتقلقها بالريب وتعرضها بالشك وتزعجها بالاحتمالات، فيحتاجون إلى كشفها عنهم؛ لحو آثارها من القلوب؛ فتستعيد اليقين والطمأنينة والسكينة.

□ وربما تساهل بعض الناس بتطلب الشبهات ومجالسة أهلها، حتى تتمكن من قلبه، وتحرفه عن مسلمات دينه، وتفسد فهمه للنصوص، فيحتاج من يستنقذه من ضلالته إلى تفكيك الشبهة في نفسه؛ ليخلو قلبه من المعارض الفاسد، ويتهيأ لتلقي الحق وفهم دليله.

□ وأيضاً، فرّد الشبهات تفصيلاً إمعاناً في إقامة الحجة، وإظهار الدين، وقطع لججاج المنكرين، وهذا من معاني كبتهم في قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُتِبُوا كَمَا كُتِبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلَكِنَّ كُفْرَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [المجادلة].

٤. منشأ الشبهات في باب إنكار حجة السنة النبوية.

نشأ القول بإنكار السنة النبوية من الجهل بحقيقتها؛ فمن حقق معناها وأدرك صفاتها، تبين حقيقتها، وسقطت من نفسه كل شبهة في إنكارها، وهذا من معاني الرُسوخ في العلم في قول الله تعالى: ﴿لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [النساء: ١٦٢]، قال الراغب الأصبهاني: «الرّاسخ في العلم: هو الذي لا يعترضه شبهة؛ لتمكّنه في معرفته - يعني: بالحق - وتحققه بها».

وقد علمنا في قسم التأسيس من هذه المجالس أن السنة من عند الله عز وجل، وأنه هو شرع أحكامها من فوق عرشه، وأوحاها إلى رسوله صلى الله عليه وسلم، وبعثه بها إلى الناس ليدعوهم إليها، وليفصل لهم بها مجملات كتابه، وأيده بالآيات الواضحة على صدقه وعصمته في البلاغ، فمن فهم هذه الجملة بأدلتها، اطمأن قلبه بالإعتصام بالسنة، وعلم أن اتباعها عبادة لله سبحانه، وأخذ بالقرآن الكريم على ما أراده، ولم تلبس عليه شبهة في ذلك بتوفيق الله تبارك وتعالى.

ومن تفلّت من حجة السنة، فإنما أتى من إخلاله بهذه الجملة، وذلك لظنه أن السنة مجرد رأي بشري للنبي صلى الله عليه وسلم، وأنها منقطعة الصلة عن الله سبحانه وتعالى، وأن الاستمداد منها يزاحم التلقي من القرآن.

ثم إن المنكرين للسنة ينطلقون في لبسهم من مناهج المستشرقين وبحوثهم، ولا يكادون يخرجون عنها، أو ينقدونها نقدًا علميًا مُنصفًا، فتراهم يدورون غالبًا على نظريات جولدتسيهر ومرجليوث وشخت ونحوهم من شياطين اليهود والنصارى والملحدين، وربما تعمّشوا شبهات الرافضة في الطعن في الصحابة رضي الله عنهم، والتشكيك في الموروث الإسلامي، من غير نظر أو تحقيق.

وإعراضهم عن الهدى ببيّناته الواضحة إلى جهالات المستشرقين ومُحالات الرافضة لا يكون إلا عن هوى قد استحكم في نفوسهم، وطمس على قلوبهم، حتى يريحون الواهي على الصحيح، والضعيف على القوي، «وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» [التور]، وهذا شأن كل من أعرض عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وسنته؛ لقول الله تعالى: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» [البقرة]، «وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هُدًى بَعْدَ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [قصص].

ومن نظر في أحوال المنكرين للسنة، علم من دعاتهم الهوى يقيناً، وأنهم لا يريدون إلا الدنيا، ولقت أنظار الغرب وأذناهم؛ ليدعموهم ويدفعوهم؛ فيحقق فيهم قول الله سبحانه: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [التوبة]، «وَأُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ» [البقرة].

ويعلم من أحوال سائرهم الهوى أيضاً، وأنهم يميلون إلى إنكار السنة للتخلل من قيود الشرع، وليصفو لهم الحرام من غير وازع يدعوهم إلى تركه، لا لنظر عقلي أو استدلال شرعي. وأسرد فيما يلي من المسائل أبرز شبهات المنكرين لحجة السنة، وأناقشها تفصيلاً؛ ليستدل الطالب على منهج الرد، وليستيقن الناظر بوهاء هذه الشبهات في ميزان العلم والتحقيق، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا به.

٥. الشبهة الأولى: التعلق بإفراد الله - سبحانه - بالطاعة لمنع اتباع السنة النبوية.

هذه الشبهة يتبعج بها المنافقون للتظاهر بالغيرة على دين الله - سبحانه - وتوحيده، ومن خبر أحوالهم، علم أنهم - مع رقة دينهم - مشركون، ولا يعينهم توحيد الله ولا طاعته، وقد ورثوا هذه الشبهة من أسلافهم الحرورية؛ إذ قالوا لعلي رضي الله عنه: «لا حكم إلا لله»، فقال: «كلمة حق أريد بها باطل»، إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وصف ناساً، إني لأعرف صفتهم في هؤلاء، يقولون الحق بالسنتهم، لا يجوز هذا منهم - وأشار إلى حلقه - من أبغض خلق الله إليه»، وعلى كل حال: فدراسة هذه الشبهة في فروع.

❑ فالفرع الأول: تقريرها أنهم يقولون: الواجب إفراد الله - سبحانه - بالحكم والطاعة، كما قال تعالى: «إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ» [الأنعام: ٥٧، ويوسف: ٤٠ و٦٧]، وقال: «أَلَا لَهُ الْحُكْمُ» [الأنعام: ٦٢]، وقال: «أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ» [الأعراف: ٥٤]؛ فلا يجوز إثبات حكم في الشريعة إلا ما حكم الله به، هو ما قاله في كتابه، ولا تجوز طاعة غيره؛ فلا يجوز الاحتجاج بالسنة النبوية.

❑ والفرع الثاني: جوابها إجمالاً أنه مرر معنا أدلة كثيرة قطعية تثبت أن السنة النبوية حجة بالإطلاق والعموم، فذلك حق، ولا سبيل إلى رده، وما قالوه باطل؛ لأنه يعارض الحق اليقيني.

□ والفرع الثالث: جوابها تفصيلاً، فنحن نسلم أولاً بأن الحكم لله - عز وجل - وحده، لا شريك له، وأنه لا يُطاع سواه، وقد سُئل النبي - صلى الله عليه وسلم - عن عبادة اليهود والنصارى لأحبارهم ورهبانهم، فقال: «أليس يُحَرِّمون ما أحلَّ الله فتحَرِّمونَه، ويُحِلُّون ما حَرَّمَ الله فتستحلُّونَه؟! فتلك عبادتهم»، ونحن نتقي ذلك، ولا نطيع مع الله - سبحانه - أحداً، لكننا نردُّ عليهم من وجوه أخرى.

١. فإن أرادوا بقولهم إنَّ السنة ليست من عند الله - تعالى - أنَّها منقطعةٌ عنه، كسائر كلام الخلق، فليست كذلك، وإن أرادوا أنَّها ليست من قوله، فهذا لا ينفي أنَّها من وحيه.

٢. وقد ثبت فيما مضى بالأدلة الكثيرة والمتنوعة أنَّ السنة من حكم الله تعالى، وكما يكون حكمه بقوله في القرآن الكريم، فإنه يكون بما يوحىه إلى رسوله - صلى الله عليه وسلم - من سنته؛ فحكمه يُعْمُ النوعين، وطاعته واجبةٌ فيهما؛ فتكون السنة حجةً لكونها من عند الله سبحانه، وطاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - واجبةٌ؛ لأنه مبلِّغٌ عن الله تعالى.

٣. وأيضاً، فإن أرادوا بكون طاعة الرسول - صلى الله عليه وسلم - طاعةً لسوى الله - سبحانه - أنَّها طاعةٌ لنبيٍّ معه تعالى: تُزاحمُ حَقَّه، وتَنقُضُ الإخلاصَ له، فليست كذلك، بل هي طاعةٌ له - عز وجل - لأنه هو بعث رسوله - صلى الله عليه وسلم - إلينا، وحملَه أحكام السنة ودلالاتها ليدعونا إليها.

٤. ثم إن رَضُوا بحكم الله - جلَّ وعلا - والتزموا بطاعته، فقد حكم - سبحانه - بوجوب الاحتجاج بالسنة في آيات كثيرة من القرآن الكريم، وبأساليب متنوعة؛ فيجب التسليم لحكمه هذا وطاعته فيه، وذلك بالتمسك بالسنة وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم.

□ والفرع الرابع: منشأ هذه الشبهة الجهل بحقيقة السنة، وكونها وحياً من عند الله سبحانه، وأنه دلَّ في كتابه على حقيقتها، وأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم.

□ والفرع الخامس: وجه اللبس في صياغة الشبهة أنَّ قولهم إنَّ حكم غير الله لا يجوز - حقٌّ في أصله، لكنَّه في غير رسوله المبلِّغ عنه، فوسَّعوه وأدرجوا فيه الرسول؛ فاجتمع في كلامهم حقٌّ وباطلٌ؛ فأظهروا الحقَّ في اللفظ، وكنمو الباطل في عموم المعنى؛ فتصوَّر كلامهم في صورة الدليل.

٦. الشبهة الثانية: التعلُّق ببشرية النبي - صلى الله عليه وسلم - لإبطال سنته.

هذه الشبهة يتوافق بها المنافقون، فيتعامون عن منصب الرسول - صلى الله عليه وسلم - من تبليغ الدين وبيانه، ويريدون أن ينزعوا عنه خصائصه، ويجردوه من حقوقه، ويجعلوه كغيره من العلماء والمجاهدين: الذين يصيبون ويخطئون، ويُؤخذ من قولهم ويُردُّ، وعلى كلِّ حالٍ، فدراسة هذه الشبهة في فروع.

❑ **الفرع الأول:** تقريرها أنهم يقولون إن النبي - صلى الله عليه وسلم - بشر؛ فلا تجوز طاعته طاعةً مطلقة؛ لأن هذه الطاعة عبادة، والعبادة لا تجوز لغير الله جلَّ وعلا؛ فهذه الشبهة ترجع إلى الشبهة السابقة في المعنى، لكن بصياغة مختلفة.

❑ **الفرع الثاني:** جوابها إجمالاً أنه مرَّ معنا أدلة كثيرة قطعية تثبت أن السنة النبوية حجة بالإطلاق والعموم، فذلك حق، ولا سبيل إلى رده، وما قالوه باطل؛ لأنه يعارض الحق اليقيني.

❑ **الفرع الثالث:** جوابها تفصيلاً، فنحن نسلم أولاً بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - بشر، ولا تجوز عبادته، وكان هو أحرص الناس على تأكيد هذا المعنى، وعلى حيطة حمى التوحيد، ولذلك قال: «لا تُطروني كما أطرت النصارى ابن مريم؛ فإنما أنا عبده؛ فقولوا: عبد الله ورسوله»، لكننا نرد عليهم بالاستفسار عن معنى البشرية والطاعة، ونقسم القول فيهما.

١. فإن أرادوا بكونه بشراً أنه مجرد إنسان، لا فرق بينه وبين غيره من الناس في موجبات طاعته، فهذا غير صحيح، وإن أرادوا أنه بشرٌ يوحى إليه من الله سبحانه، فهذا هو الحق، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠، وَصَلَتْ: ٦]، وهذا لا ينافي تخصيصه بالطاعة دون غيره من الناس.

٢. وإن أرادوا بكون طاعته - صلى الله عليه وسلم - عبادةً أنه يُطاع لذاته، فهذا مسلم، ولسنا نقول به، وإن أرادوا أن طاعته لكونه مبلّغاً عن الله - عزَّ وجلَّ - عبادةً له، فهذا غلط، بل ذلك عبادة لله وحده؛ لأن الخضوع في ذلك لمن ابتدأ الحكم وشرعه، وهو الله سبحانه، وليس لمن بلغه وبينه، وهو النبي صلى الله عليه وسلم، كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

ويشرح هذا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خير بريرة في زوجها بعد عتيقها، رضي الله عنهما، فاختارت نفسها، فقال لها: «لو راجعتي!» فقالت: «يا رسول الله، تأمرني؟! فقال: «إنما أنا أشفع»، فقالت: «لا حاجة لي فيه»، فاستفهمته صلى الله عليه وسلم، فإن كان يأمرها - تعني عن وحيٍ وعمقتضى النبوة - لزمها قوله، وإن كان يُشير عليها من جهة الرأي البشري، فيجوز لها خلافه.

وروي نحو هذا في مشورة الحُباب بن المنذر - رضي الله عنه - في غزوة بدر، وكان هذا مستقراً عند الصحابة رضي الله عنهم؛ فإنما كانوا يطيعون الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيما يبلّغه عن الله تعالى؛ عبادةً له - سبحانه - وخضوعاً لحكمه.

❑ **الفرع الرابع:** منشأ هذه الشبهة هو منشأ الشبهة السابقة، وهو الجهل بحقيقة الرسول، ووظيفته التي اختصه الله بها من دون الناس، وبصورة طاعته في الشريعة، وكون طاعته تنتهي إلى طاعة الله - عزَّ وجلَّ - وحده.

❑ والفرع الخامس: وجه اللبس في تركيب الشبهة أنهم ذكروا بشرية النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا حق، لكنهم كتموا المعنى الذي تميّز به، هو البلاغ عن الله تعالى، وكذلك، فقد ذكروا منع عبادة الرسول، وهذا حق، لكنهم أدرجوا فيها طاعته بالعموم، من غير تمييز بين طاعته لذاته وطاعته لكونه مبعثاً عن ربه سبحانه، وليست طاعته هذه إلا عبادة لله تعالى.

٧. الشبهة الثالثة: التعلق بكفاية القرآن الكريم للاستغناء عن السنة النبوية.

هذه أشهر شُبُهات المنافقين، وهي التي حكاها عنهم النبي صلى الله عليه وسلم، وهم يتظاهرون فيها بالتمسك بالقرآن الكريم وتعظيمه، وهم أبعد الناس عنه، حتى إنك ترى المقدم منهم لا يحسن قراءة آية منه، فضلاً عن حفظه أو فهم لغته أو تفسيره، وعلى كل حال: فدراسة هذه الشبهة في فروع.

❑ فالفرع الأول: تقريرها أنهم يقولون إنَّ القرآن كافٍ في بيان الدين كله؛ لقول الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]، وقوله: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، وإذا كان كافياً في بيان كل الأحكام، فلا نحتاج إلى غيره، ولا يكون في غيره زيادة عليه؛ فلا تكون السنة النبوية حجة.

❑ والفرع الثاني: جوابها إجمالاً أنه مرَّ معنا أدلة كثيرة قطعية تثبت أنَّ السنة النبوية حجة بالإطلاق والعموم، فذلك حق، ولا سبيل إلى رده، وما قالوه باطل؛ لأنه يعارض الحق اليقيني.

❑ والفرع الثالث: جوابها تفصيلاً، فنحن نسلم أولاً بكفاية القرآن، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس منّا من لم يتعنّ بالقرآن»، قال سفيان بن عُيينة: «يعني: يستغني به»، ورؤي في حديث آخر: «مَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ»، ونحن - بعون الله - نستغني بالقرآن عن كل ما سواه، ولا نقبل به بدلاً، لكننا نردُّ عليهم من وجوه أخرى.

١. فإن أرادوا بكفاية القرآن أنه صرح بتفصيل جميع الأحكام مباشرة، فهذا باطل، والواقع يكذِّبه، ولم تُقله الآيات المذكورة أصلاً، وإن أرادوا أنَّ القرآن دلٌّ على جميع الأحكام دلالة تكفي لبيانها، فهذا لا ينفي أن يكون بين بعضها بالإحالة على ما أخذها، ومنها السنة النبوية.

٢. وقد دلَّ القرآن على جميع أحكام الدين بالفعل، ولا شك في ذلك، لكنّه دلٌّ بالتصريح في بعضها، وبالإحالة على السنة النبوية في كثير من تفاصيلها؛ فتكون السنة من جملة دلالاته، ويكون كل ما ثبت فيها ثابتاً فيه من قبلها، وسبق إثبات ذلك بأدلته وتأكيدُه بشواهد.

٣. وأيضاً، فإنَّ دعواهم ببيان القرآن لجميع الأحكام مباشرة لا تصحُّ مع ما نراه من إجمال في كثير من أحكامه، وتشابُه في بعض دلالاته، ومهما اعتسفوا في بيان تلك المجملات من غير طريق السنة، فذلك - مع

ما فيه من الباطل - ليس تامّ البيان؛ فلا يكون القرآن تبياناً له، ولا سبيل إلى دعوى كمال القرآن وبيانه لجميع الأحكام إلا بالرجوع إلى السنة، وعدّها جزءاً من دلالته.

٤. وبيان هذا بالمثال، فقد أمر الله - مثلاً - بالزكاة، فقال: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣، وغيرها]، ولم يبيّن فيه الأموال الزكوية، ولا أنصبتّها، ولا شروطها، ولا مقاديرها، ولو تكلف متكلف فحاول استنباط ذلك من القرآن، وجاء بما لم يفهمه أحد قبله، فهذا اتّهام للقرآن بأنّه أخفى هذه الأحكام، وألغز في الدلالة عليها؛ فلا يكون تبياناً، وإنّما يكون كذلك إذا قلنا إنّ أحال على السنة، فرجعنا إليها، ووجدنا فيها تفصيل ذلك كلّ واضحاً، كما دلّنا عليها.

٥. وكم في الشرع من حكم معلوم بالضرورة قد تبيّن للصغير والكبير، ولا نجده في القرآن الكريم بالتصريح، كألفاظ الأذان، وترتيب أعمال العمرة والحج، وغير ذلك، فهذا يدلّ على وجود مصدر للبيان غير القرآن؛ فلا يكون كافياً بمجردّه، لكن إذا نظرنا إلى أنّه دلّ على تلك الأحكام بالإحالة على ماخذها، كان قد بيّنها، وقد كفى في إثباتها.

٦. وهم في ردّهم للسنة يتكلّفون تفسير القرآن بأرائهم المجردة، ويستدعون قواعد فاسدة، وينون أصولاً باطلة، ويجعلون ذلك معياراً لفهم القرآن، مع أنّ تلك الآراء والقواعد والأصول زائدة على القرآن؛ فلم يكتفوا به، ولم يقتصروا على دلالته المباشرة، واحتاجوا في فهمه إلى غيره، فما أوردوه على المسلمين واردٌ عليهم، وما يجيبون به عن أنفسهم، فالمسلمون أولى بالجواب منهم؛ لأنّ تفسير النبي - صلى الله عليه وسلم - عن وحي، لا عن هوّ، ولأنّ القرآن أحال على تفسيره وبيانه؛ فكانت سنّته من جملة دلالات القرآن، بخلاف ما يذكرونه، فإنّه منقطع عن القرآن من كلّ وجه، وبهذا يتبيّن أنّ المسلمون هم المكتفون بالقرآن في الحقيقة، وأنّ منكري السنة لم يكتفوا بالقرآن، وخرجوا عن دلالته.

٧. ثمّ إن سلّموا للقرآن وأرادوا الأخذ بما فيه، فقد دلّ على حجّيّة السنة في أكثر من مائة موضعٍ دلالةً مباشرة، وفي مئات المواضع الأخرى بالإشارات المفهومة، حتّى صارت حجّيّتها من معانيه الكليّة ومقاصده الكبرى؛ فيلزمكم أن تحتجّوا بالسنة وتعتصموا بها، وإلاّ كذب ردكم لها دعوى تسليمهم للقرآن، وقد قال الله تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَنُورُ الْقِيَمَةِ يَرْدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

❑ والفرع الرابع: منشأ هذه الشبهة عدم فهمهم للعلاقة بين القرآن والسنة؛ فليسا منفصلين؛ فتكون زيادة السنة نقصاً من القرآن، وإنّما هما كالأصل مع الفرع، وكلّ زيادة في الفرع إنّما تستمدّ من الأصل وترجع إليه، كتصرف الوكيل نيابة عن الأصيل، وتبليغ السفير عن مراد المليك، ﴿وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠]، وذلك لأنّ السنة بيان القرآن، والقرآن قد دلّ على حجّيّتها، ومرّ إثبات ذلك بأدلة كثيرة ومتنوعة.

□ والفرع الخامس: وجه اللبس في تأليف الشبهة أنهم ذكروا أن القرآن كافٍ، وهذا حق، لكنهم قصدوا بكفاليته معنى فاسداً، على حد وصف النبي - صلى الله عليه وسلم - لأمثالهم، حيث قال: «يأتي في آخر الزمان قومٌ حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم»، فهم أرادوا أن القرآن كافٍ في الدلالة المباشرة على كل حكم، وهذا لا يليق بالقرآن ولا يناسب مقصوده؛ لأنه يستلزم أن يكون مُفرطاً في الطول؛ ليستوعب كل تفاصيل الشريعة، وأن يكون مُغرِقاً في دقائق الفقه، وهذا لا يتيم مع إعجازه وإيجازه.

وكفاية القرآن لا تكون إلا بأن يؤصل قواعد الدين ويُمهّد طرق الاستدلال، ثم يَكِلُ تفصيل الأحكام إلى السنة بقول النبي - صلى الله عليه وسلم - وفعله.

وهذا هو كمال القرآن، قال السيوطي: «لأن فيه لوجازته كنوزاً تحتاج إلى من يعرف خفايا خباياها فيبرزها، وذلك هو المنزل عليه صلى الله عليه وسلم، وهو معنى كون السنة قاضيةً عليه، وليس القرآن مبيّناً للسنة ولا قاضياً عليها؛ لأنها بيّنة بنفسها؛ إذ لم تصل إلى حد القرآن في الإعجاز والإيجاز؛ لأنها شرخ له، وشأن الشرخ أن يكون أوضح وأبين وأبسط من المشروح».

وأيضاً، فقد لبسوا في شبهتهم في قولهم إن السنة غير القرآن؛ ولا شك أنها غيره، فهو كلام الله سبحانه، وهي كلام النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنهم لم يريدوا مجرد هذا الفرق الذي هو مدلول اللفظين، وإنما أرادوا أنها منفصلة عنه، وأنها تخالفه، بحيث يكون الأخذ بها تفريطاً فيه ونقصاً منه، والحق أن السنة من جملة دالات القرآن، وأن كل أحكامها من جملة أحكامه.

وهي لا تخالفه بحال، ولو توهم ذلك بعض الجهلة عند تأويل محتمل، أو تخصيص عام، أو تقييد مطلق، وقد حدث سعيد بن جبير يوماً بحديث، فقال رجل: «في كتاب الله ما يخالف هذا!» فقال: «لا أراي أحديثك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتعرض فيه بكتاب الله! كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أعلم بكتاب الله - تعالى - منك!»

وقال ابن القيم: «نحن نقول قولاً كلياً، نُشهد الله عليه وملائكته، أنه ليس في حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ما يخالف القرآن، ولا ما يخالف العقل الصريح، بل كلامه بيان للقرآن، وتفسير له، وتفصيل لما أجمله»، وحسبك بهذا الاستقراء من مثله في سعة علمه ودقة نظره.

٨. الشبهة الرابعة: التعلّق بحديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» لرّد السنة النبوية.

هذه الشبهة من عجائب المنافقين؛ لأنهم يستدلّون بالحديث، وهم يطعنون في النقل، ولا يقبلون المرويات، وهذا يؤكّد أنهم أهل هوى، ينتقون ما تشابه؛ ليضربوا به المحكمات، على حد قول الله - تعالى -

فيهم: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧]، وعلى كل حال، فدراسة هذه الشبهة في فروع.

❑ فالفرع الأول: تقريرها أنهم يقولون إن النبي - صلى الله عليه وسلم - أقر على نفسه بأن سنته غير ملزمة في أحكام الدنيا؛ فلا تكون حجة إلا في تبين العبادات فقط، كصفة الصلاة ونحوها.

❑ والفرع الثاني: جوابها إجمالاً أنه مرر معنا أدلة كثيرة قطعية تثبت أن السنة النبوية حجة بالعموم والإطلاق، فذلك حق، ولا سبيل إلى رده، وما قالوه باطل؛ لأنه يعارض الحق اليقيني.

❑ والفرع الثالث: جوابها تفصيلاً، فنحن نُسَلِّم أولاً بصحة الحديث المذكور؛ لأنه مخرَّج في "صحيح مسلم" من حديث أم المؤمنين عائشة وأنس بن مالك رضي الله عنهما، وقد جاءنا رسولنا - صلى الله عليه وسلم - بقبول الأخبار الصحيحة، ولكننا نرُدُّ عليهم من وجوه أخرى.

١. لهذا الحديث في واقعة عين، واحتفت به معانٍ تمتع من عمومها للوقائع الأخرى أو تسليطه على سائر السنن النبوية؛ فيسقط تعلُّقهم به.

وبيانه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - تكلم في هذه القصة بتصريف بشري، وفق خبرته وتجربته، ولم يتكلم فيها بمقتضى نبوته، فقد صحت هذه القصة أيضاً من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، وفيه أنه قال في أولها: «ما أظنُّ يُغْنِي ذلك شيئاً»، وصحت من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه، وفيه أنه قال في أولها: «لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً»، فلم يُزِم حكماً، بل تكلم بالظنِّ والاحتمال، ولو أنه أمرهم في ذلك بمقتضى نبوته، لَبَتَّ الحكم بئاً، كما هو المعهود في سننه، ولكان - بوحى الله إليه - أعلم من أهل الأرض جميعاً.

٢. أن ما ذكره رواية من روايات القصة، وللقصة ألفاظ أخرى، فقد صحَّ في حديث طلحة بن عبيد الله أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال في آخرها: «إن كان ينفعهم ذلك فليصنعوه؛ فإنِّي إِنَّمَا ظننت ظناً؛ فلا تؤاخذوني بالظنِّ، ولكن إذا حدَّثتكم عن الله شيئاً فخذوا به؛ فإنِّي لن أكذب على الله عزَّ وجلَّ»، وفي حديث رافع بن خديج أنه - صلى الله عليه وسلم - قال في آخرها: «إنَّمَا أنا بشرٌ، إذا أمرتكم بشيءٍ من دينكم فخذوا به، وإذا أمرتكم بشيءٍ من رأيٍ فإنَّمَا أنا بشرٌ»، ولا يجوز التعلُّق بحديث من هذه الأحاديث دون غيره بمجرد التَّحَكُّم والهوى، بل الواجب ضمُّ الأحاديث بعضها إلى بعض، وتفسير بعضها ببعض؛ لتخلص من مجموعها إلى مراد النبي - صلى الله عليه وسلم - الذي فهمه الصحابة - رضي الله عنهم - ونقلوه.

فقوله صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي إِنَّمَا ظننت ظناً؛ فلا تؤاخذوني بالظنِّ» وقوله: «إذا أمرتكم بشيءٍ من رأيٍ فإنَّمَا أنا بشرٌ»، يفسر قوله: «أنتم أعلم بأمر دينكم» أي: المحضة التي لم يُشرع فيها دينٌ، ويقصره على

وجه الظنِّ والرأيِ البشريِّ، وقوله: «إِذَا حَدَّثْتَكُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخَذُوا بِهِ» وقوله: «إِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخَذُوا بِهِ» يَدُلُّانِ عَلَى مفهوم قوله: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ» المسكوت عنه، وهو أَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَعْلَمُ بِأَمْرِ الدِّينِ، وَلَوْ تَعَلَّقَ بِأَحْكَامِ الدُّنْيَا، وَأَنَّ سُنَّتَهُ مُلْزِمَةٌ فِي ذَلِكَ، وَبِهَذَا تَلْتَمِزُ الرِّوَايَاتُ، وَيَتَّضِحُ الْمَرَادُّ مِنْ مَجْمُوعِهَا.

٣. لَا نَسْلِمُ أَنَّ مَا فَهَمُوهُ هُوَ مَرَادُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ هُوَ ظَاهِرَ كَلَامِهِ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: (أَنْتُمْ أَعْلَمُ) بِالْإِطْلَاقِ، وَلَا قَالَ: (أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ الدُّنْيَا) بِالْعُمُومِ، وَإِنَّمَا قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»، وَهَذَا أَخْصُ مِنْ دَعْوَاهُمْ؛ فَلَا يَصِحُّ الْإِسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَى مُطْلُوبِهِمْ.

٤. أَنَّ الْحَدِيثَ صَرِيحٌ فِي أُمُورِ الدُّنْيَا الْمُنْقَطِعَةِ عَنِ الدِّينِ، الَّتِي لَمْ يَتَعَلَّقْ بِهَا حُكْمٌ شَرْعِيٌّ، وَلَمْ يَرِدْ فِيهَا شَيْءٌ عَنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ: لَا فِي كِتَابِهِ، وَلَا فِي مَا أَوْحَاهُ إِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُؤَكِّدُ هَذَا أَنَّهُ فَوَّضَهُمْ فِي دُنْيَاهُمْ الْمُضَافَةِ إِلَيْهِمْ، وَهِيَ إِضَافَةٌ تَمْلِيكِيَّةٌ، وَلِلْمَالِكِ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِي مَا مَلَكَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَالدُّنْيَا الَّتِي مَلَكَهَا اللَّهُ أَمْرًا وَتَرَكَ لَنَا التَّصَرُّفَ فِيهَا هِيَ الدُّنْيَا الْمُحْضَةُ: الَّتِي لَمْ يَشْرَعْ فِيهَا حُكْمًا مَرَجَحًا، وَهِيَ الْمُبَاحَاتُ؛ لِأَنَّ مَعْنَى إِبَاحَتِهَا: الْإِذْنُ فِيهَا، أَيْ: الْإِذْنُ فِي التَّصَرُّفِ فِيهَا بِمَا تَقْتَضِيهِ الْأَنْظَارُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ الْمَصَالِحُ وَتَمِيلُ إِلَيْهِ النَّفُوسُ، فَلِكُلِّ امْرِئٍ أَنْ يَتَصَرَّفَ فِي مَالِهِ - مَثَلًا - بِمَا شَاءَ مِنْ أَنْوَاعِ التَّصَرُّفِ الْمُبَاحَةِ، وَلَيْسَ فِي الشَّرْعِ مَا يُضَيِّقُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَلَا اقْتِرَاحَ وَجْهِ مِنَ التَّصَرُّفِ دُونَ آخَرَ، بَلْ وَسَّعَ الشَّرْعُ لَهُ فِي ذَلِكَ أَنْ يَفْعَلَ مَا يَرِيدُ، فِي حُدُودِ الْإِذْنِ الشَّرْعِيِّ، كَمَا لَا يَخْفَى.

٥. أَنَّ وَاقِعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَعَ أَصْحَابِهِ يَزِيدُ الْقَوْلَ بِأَنَّهُ فَوَّضَهُمْ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا بِإِطْلَاقٍ؛ لَوُرُودِ الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ فِي أَحْكَامِ الدُّنْيَا: الَّتِي تُصْلِحُ شُئُونَ الْعِبَادِ وَتُنَظِّمُ مَعَايِشَهُمْ، وَأُلْزِمَ بِهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَصْحَابَهُ، وَالتَّزَمَوْهَا مِنْ بَعْدِهِ، وَأَنْكَرُوا عَلَى مَنْ خَالَفَهَا.

٦. أَنَّ الْعُلَمَاءَ تَدَاوَلُوا هَذَا الْحَدِيثَ وَشَرَحُوهُ، وَلَمْ يَفْهَمْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ قَطُّ مَا ذَكَرَهُ الْمُنَافِقُونَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَرِيدَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِكَلَامِهِ مَعْنَى لَا يَفْهَمُهُ أَحَدٌ مِنْ مُخَاطَبِيهِ، وَلَا مِنْ بَعْدِهِمْ لِقُرُونٍ طَوِيلَةٍ؛ فَهُوَ أَفْصَحُ النَّاسِ وَأَقْدَرُهُمْ عَلَى الْبَيَانِ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَضِلَّ الْأُمَّةُ كُلُّهَا عَنِ الصَّوَابِ فِي مَعْنَى الْحَدِيثِ، وَتَتَفَقَّ عَلَى مَعْنَى بَاطِلٍ غَيْرٍ مَرَادٍ؛ لِأَنَّ إِجْمَاعَهُمْ حُجَّةٌ قَاطِعَةٌ.

❑ والفرع الرابع: منشأ الشبهة هو الجهل بتنوع تصرفات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتقصير في الجمع بينها وبين عصمته فيما يبلغه من الدين، وقد عدَّ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورٍ أَحْوَالَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الَّتِي تَصْدُرُ عَنْهَا أَقْوَالُهُ وَأَفْعَالُهُ، وَهِيَ اثْنَتَا عَشْرَةَ حَالَةً، وَهِيَ: التَّشْرِيعُ، وَالْفَتْوَى، وَالْقَضَاءُ، وَالْإِمَارَةُ، وَالْهُدْيُ، وَالصُّلْحُ، وَالْإِشَارَةُ عَلَى الْمُسْتَشِيرِ، وَالنَّصِيحَةُ، وَتَكْمِيلُ النَّفُوسِ، وَتَعْلِيمُ الْحَقَائِقِ الْعَالِيَةِ، وَالتَّأْدِيبُ، وَالتَّجَرُّدُ عَنِ الْإِرْشَادِ، ثُمَّ مَثَلٌ لِكُلِّ حَالٍ مِنْهَا، وَلَا يَخْفَى اتِّصَالُ بَعْضِهَا بِالتَّشْرِيعِ وَالبَلَاغِ مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ.

❑ والفرع الخامس: وجه اللبس في بناء الشبهة أنهم اجتزؤوا كلمة من الحديث دون النظر في سياقه، وحملوها معاني لا تحملها، وكتبوا الروايات الأخرى وألفاظها المتنوعة، التي تشرح تلك الكلمة وتعين المراد منها؛ ليموهوا على المخاطبين، وليوقعوا في نفوسهم خلاف مقصود النبي صلى الله عليه وسلم.

٩. الشبهة الخامسة: الدعوى التاريخية لإبطال السنة النبوية في العصور المتأخرة.

هذه الشبهة ترد على القرآن الكريم كما ترد على السنة النبوية؛ فيلزمهم أنه نزل ليعالج زمن نزوله فقط، ولم يعد حجة بعد ذلك، فهم يحرصون على إنكار السنة ولا يجترزون من رد القرآن في المقابل؛ لأن غايتهم إبطال الدين لا غير، وعلى كل حال، فدراسة هذه الشبهة في فروع.

❑ فالفرع الأول: تقريرها أنهم يقولون إن النبي - صلى الله عليه وسلم - حكم في زمانه وبيئته ومجتمعه بما يناسب ذلك؛ فكان حكمه خاصاً بذلك الواقع، ولا يتعداه إلى واقع آخر؛ لاختلاف المصالح باختلاف الأحوال؛ فلا تكون السنة النبوية حجة في زماننا.

ولهذه الشبهة ترجع إلى فقه الحديث، ولا تتعلق بحجية السنة النبوية من حيث هي، فهي خارجة عن موضوع هذه المجالس، وإنما ذكرتها هنا؛ لتعلق كثير من منكري السنة بها؛ إذ كانت تُفضي إلى تعطيل السنة النبوية في زماننا بالإطلاق، وهو مرادهم من جحدها وإنكارها، وهم لا يبالون كيف يصلون إليه!

❑ والفرع الثاني: جوابها إجمالاً أنه مرر معنا أدلة كثيرة قطعية تثبت أن السنة النبوية حجة بالإطلاق والعموم، فذلك حق، ولا سبيل إلى رده، وما قالوه باطل؛ لأنه يعارض الحق اليقيني.

❑ والفرع الثالث: جوابها تفصيلاً، فنحن نسلم أولاً بأن السنة النبوية عاجلت واقع النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصلحت أحوال الناس في زمانه، حتى صارت أمته أعز أمة، وتحقق وعد الله - سبحانه - بظهور دينه، كما قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح]، لكننا نرد عليهم من وجوه أخرى.

١. أنه لا دليل على دعواهم، وهي محض تحكيم بالهوى؛ فتكون مردودة.

٢. أن النصوص تثبت بعموم رسالة النبي - صلى الله عليه وسلم - للناس كلهم في كل مكان وزمان، فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «كان النبي يُبعث إلى قومه خاصة، ويُبعث إلى الناس عامة».

٣. أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر باستمرار حكمه إلى آخر الزمان، عند نزول عيسى بن مريم، فقال: «كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم فأتمكم منكم»؟! قال ابن أبي ذئب في معناه: «فأتمكم

بكتاب ربكم - تبارك وتعالى - سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم»، وفي رواية أنه قال: «وإمامكم منكم»، قال ابن التين: «معنى قوله: "وإمامكم منكم" أن الشريعة المحمدية متصلة إلى يوم القيامة».

٤. أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قيد جملة من أحاديثه بالتأييد، كقوله: «يأيها الناس، إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة»، وقوله عن مكة: «هي حرام إلى يوم القيامة»، وسئل في الحج، فقيل له: «أمتعتنا هذه لعامنا هذا؟ أم لأبد؟» فقال: «لا، بل لأبد الأبد»، وروي أنه قال: «الجهاد ماضٍ منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يُبطله جور جائر، ولا عدل عادل».

٥. أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حكم بالفعل على كثير من الأفعال من أشرط الساعة التي تكون في آخر الزمان، كقوله: «ليكوننَّ من أمتي أقوامٌ يستحلُّون الحِرَّ والحريم والخمر والمعاذف»، وقوله: «يكون بعدي أئمةٌ لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجالٌ قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنسي»، فقيل: «كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟» قال: «تسمع وتطيع للأمر، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمعه وأطع»، وذكر أن الدجال يمكث في الأرض أربعين يوماً، قال: «يومٌ كسنة، ويومٌ كشهر، ويومٌ كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم»، فقالوا له: «يا رسول الله، فذلك اليوم الذي كسنة، أنكفينا فيه صلاة يوم؟» قال: «لا، افدُّوا له قدره».

٦. أن مجرد الزمان وصفٌ طردي، عديم التأثير في الأحكام الشرعية، والواقع يشهد بأن السنة النبوية لم تزل صالحة لكل زمان ومكان، وفي جميع شئون الحياة، ولا يزال المسلمون ملتزمين بأحكامها، ولا يجدون في ذلك حرجاً، بل يجدون استقامة الأمور وصلاحي المعاش.

٧. أن تغيير الأحوال بمعنى تغيير مناط الحكم يؤدي إلى تغيير الحكم، ولا شك، لكن ليس هذا المقصود السنة، بل هو من كمالها، حيث علقت الحكم على علته المناسبة، فبينت متى يثبت ومتى يتخلف، فكان ثبوته بها وتخلُّفه بها، ونحن عند تخلُّفه ننتقل إلى مقتضى السنة في الحال الجديدة أيضاً.

٨. أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يوقت حداً للسنة، فيجب استمرار العمل بها، ولا يجوز رفعها إلا بخطاب شرعي جديد، وقد انقطع الوحي، ثم لو رُفعت السنن، فلا بد من بدلٍ من الوحي ليتعبد الناس به؛ لأنَّ خلْق الزمان منه يستلزم امتناع العبادة، وفوات مقصد الخلق، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات].

٩. أن الأمة لم تزل مجمعة على استمرار حكم النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى يومنا هذا، ولم يتخلف أحدٌ منهم عن الاحتجاج بالسنة في طبقة أو جيلٍ بدعوى تطاول الزمان؛ فدعواهم معارضة للإجماع؛ فتكون باطلة.

□ والفرع الرابع: منشأ الشبهة الدعوى بمجرد الهوى، من غير دليل أو علم، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم].

وأيضاً، فمن مثاراتها جهلهم بعموم رسالة النبي صلى الله عليه وسلم، ولهذا يضاهاى قول من زعم من إخوانهم الكفار بأنه - صلى الله عليه وسلم - مبعوث إلى العرب دون غيرهم، فهؤلاء خصوا رسالته في مكان، وأولئك خصوها بزمان، وكلاهما كذب صريح، يخالف ما جاءت به النصوص.

□ والفرع الخامس: وجه اللبس في صناعة الشبهة أنهم فرضوا تلازماً بين تغير الزمان وتغير الأحوال، وبين تغير الأحوال وتختلف مناهج الحكم، وهذان الفرضان فاسدان؛ لأن فيهما استدلالاً بوجود الأعم على وجود الأخص، وهذا كمن يدعي وجود رجل في الدار لعلمه بوجود إنسان، مع أن الإنسان قد يكون امرأة، وقد كتموا هذين الفرضين، ولم يظهروهما عند صياغة الشبهة؛ إمعاناً في اللبس.

تنبيه.

قد طويئت في كل شبهة من الشبهات السابقة وجوهاً كثيرة من الجواب التفصيلي، جديلة: تكفي لقطع المعاند، لكنها لا تؤسس للحق، ولا ينتفع أكثر الطلبة من إيرادها في هذه المجالس؛ فضربت عنها صفحاً، ويمكن الحريص أن يدركها، ولو في مرحلة لاحقة من الدراسة.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.



الخاتمة

المجلس السابع

الحتم، ختم الله لنا بخير

استمرّ الكلام في المجالس السابقة في الاحتجاج بالسُّنة النبويّة، وهو المبدأ الأوّل من مبادئ التّدئين بالسُّنة، وفي هذا المجلس الأخير ألخصّ أبرز المسائل السابقة؛ للتذكير بها والتنويه بأهميّتها، وأتبعها بتنبّهات مفيدة في حفظ الله - جلّ ثناؤه - للسُّنة النبويّة؛ تضيء الطريق لمن أراد أن يكمل دراسته لبقية مقدّمات التّدئين بالسُّنة، وذلك في سبع مسائل.

١. نتيجة البحوث السابقة.

تمّ فيما مضى - بتيسير الله - تأسيس حجّة السُّنة النبويّة، ثمّ تأصيلها، ثمّ التّحصيل من مخالفتها، وأرجو لمن ضبط هذه الفصول الثلاثة وعقد قلبه عليها أن يوفق للاعتصام بالسُّنة النبويّة، وأن يستكمل بذلك حقيقة الإسلام، وأن يتحقّق بكمال العبوديّة، والله ذو الفضل العظيم.

□ أمّا التّأسيس، فعرفنا فيه أنّ السُّنة النبويّة هي كلّ ما صدر عن النّبيّ - صلّى الله عليه وسلّم - من تشريع، بالقول أو الفعل أو التّرك أو الإقرار أو الحال، وهي تدعو إلى كلّ خير وصلاح، ولذلك وُصِفَتْ في النّصوص بأنّها حكمة ونور وهُدًى وحياة، وطريقنا إلى معرفتها هو الرّواية والنّقل لا غير، وكلّ حديث صحيح يتضمّن سنّة نبويّة.

□ ثمّ عرفنا أنّ السُّنة النبويّة حجّة: تلزم كلّ من بلغته، ولا يسعه الخروج عن أحكامها، وهذه ضرورة دينيّة؛ لكون السُّنة من حكم الله تعالى، شرّعها من فوق عرشه، وأوحاها إلى نبيّه صلّى الله عليه وسلّم، وبعثه بها إلينا، وافترض علينا طاعته، فلا يُعبد الله إلّا بما جاء به رسوله، ولا يُطاع رسوله إلّا عبادّة له جلّ وعلا.

□ وأمّا التّأصيل، فبنينا فيه دعائم الاعتصام بالسُّنة النبويّة على أدلّة متينة، فعرفنا أنّ مبادئ الدّين الأولى وأصوله الكبرى توجب الاحتجاج بالسُّنة؛ فتوحيد الله يوجب ذلك من جهتين، والإيمان بالرّسول يوجبه من ثلاث جهات، وقبول القرآن الكريم يوجبه من ثلاث جهات أيضًا، والدّخول في جماعة المسلمين يوجبه من أربع جهات، وصدق الانتماء إلى دين الإسلام يوجبه من جهتين، وكذلك الإيمان باليوم الآخر يوجبه؛ فمن حقّق هذه القواعد، فإنّها تفوده إلى الاحتجاج بالسُّنة، ولا بدّ.

□ ثمّ بسطنا القول في دلالات القرآن - خاصّةً - على ذلك؛ لأهمّيّته؛ فعرفنا أنّ القرآن يدلّ على حجّيّة السُّنة في أكثر من مائة آية دلالة مباشرة وبأساليب متنوّعة، وفي مئات الآيات الأخرى بالإشارات الصّحيحة المُفهِمة؛ ليتشكّل من مجموع ذلك نصّ قطعيّ وقاعدة كلّيّة لا تحتمل التّأويل أو التّقييد أو التّخصيص.

□ وأما التحصين، فأتجه النظر فيه إلى دراسة ظاهرة إنكار السنة النبوية، فعرفنا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أخبر بوجود من يُنكر سنته من بعده، وصدق؛ فوقع شيء من ذلك في زمن الصحابة والتابعين في فترات نادرة، بدّرت من بعض الجهلة، وُئِدَت من فورها ولم تستقر، ولم يثبت في تاريخ الإسلام كله إنكار السنة - من حيث هي - عن علم معروف أو طائفة من أهل القبلة، إلا شواذ من الزنادقة: لا يُسبون إلى إسلام أو علم، وإنما ظهر القول بإنكار السنة في زماننا فقط، بدعم وحماية من الغرب، ومع ذلك: بقي قولاً مردوفاً مهجوراً؛ لخطر مآلاته على الفرد والمجتمع، ولأنه ردّة صريحة عن الإسلام؛ فيجب الإعراض عن المنكرين للسنة، وعدم السماع منهم، إلا لمن يجاهدكم بإقامة الحجة وكشف شُبُهاتهم.

□ ثم عرفنا أن منشأ شُبُهاتهم: الجهل، والفتنة بالغرب وحضارتهم المادية، واتباع الهوى، وعرضنا أبرز شُبُهاتهم، وتبيننا فسادها من وجوه متعددة.

٢. حفظ الله - سبحانه - للسنة النبوية.

إذا ثبت أن السنة النبوية حجة بالبراهين القطعية، فلا بد من إثبات حفظ الله - سبحانه وتعالى - لها؛ لأننا لم نذكر النبي صلى الله عليه وسلم؛ فلم نر أفعاله بأعيننا، ولم نسمع كلامه بأذاننا، وإنما بلغتنا عنه الأحاديث؛ فلا يصحّ تعبدنا بالسنة إلا بإثبات صحة هذه الأحاديث وحفظها.

ونحن - المسلمون - نجزم بأن الله - جلّ وعلا - قد حفظ علينا السنن كما صدرت عن نبيه صلى الله عليه وسلم، وكأنه حي بين أظهرنا: نرى أفعاله ونسمع كلامه، ونتعبد لله - عزّ وجلّ - بالدين الذي تعبد به ودعا أمته إليه، لم يضع - بحمد الله - من ديننا شيء، ولم يزد فيه شيء، ولم يتبدل منه شيء بتحريف أو كذب أو خطأ.

ويدلّ لذلك أدلة كثيرة، من القرآن الكريم، ومن السنن الصحيحة، ومن الإجماع القطعي، ومن نظر العقل في قواعد الشرع، ومن الشواهد التاريخية المحفوظة: التي تدلنا تفصيلاً على كيفية نقل السنة وروايتها، حتى كأننا نشاهد ذلك برأي العين.

□ فمن الأدلة قول الله سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر]، والذكر هو القرآن والسنة في قول؛ فتكون الآية دالة على حفظ السنة بالعموم، وهو القرآن وحده في قول، وحفظ معانيه لا يكون إلا بحفظ شرحه، وهو السنة؛ فتكون الآية دالة على حفظها باللّزوم.

□ ومنها قوله: ﴿وَيَمَحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحْيِي الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ [الشورى: ٢٤]، والسنة حق؛ فلا بد أن يُحقّقها الله سبحانه، أي: يُثبتها ويحفظها، ولا يمكن أن يلتبس بها تحريف بؤهم أو كذب؛ لأنه باطل، والله - تعالى - يحوه، أي: يزيله وينفيه.

□ ومنها قوله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿١﴾ [الصَّفُّ]، فوعد - عز وجل - أن يظهر نوره - ومنه السنة - على الرِّغم من محاولات المعاندين لإطفائه، وأن يكون دينه الحق - ومنه السنة - غالبًا بالحجة والبرهان كذلك، وهذا يعني بقاء السنة ثابتة بالأدلة الصحيحة، وهي الأسانيد.

ولذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إن الله يحفظ دينه»، وحفظ الأحكام إنما يتم بحفظ وعائها، وهو نصوص الكتاب والسنة.

٣. سبب اختصاص الشريعة المحمدية بالحفظ.

حفظ الله - سبحانه - دين الإسلام بمقتضى حكمته ورحمته وعزته، وهذا من خصائص الشريعة المحمدية الخالدة، وقد ضاعت شرائع من قبله من الرُّسل وتحرفت، فلا يمكن استدراكها بوجه من الوجوه.

وإنما اختص الله - سبحانه - شريعة الإسلام بالحفظ دون سائر الشرائع لأنها ختام رسالاته إلى أهل الأرض، وتعلقت أحكامها بجميع الناس إلى قيام الساعة، فوجب بقاؤها ليصح مقصد الخلق، وهو العبادة؛ لقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِعِبَادُونَ﴾ [الذاريات]، ولتظل أبواب رحمته مفتوحة، ولينفذ مراده في خلقه وتبقى كلمته هي العليا.

ولا نبي بعد محمد - صلى الله عليه وسلم - ليزد ما ضاع من دينه أو يصلح ما تبدل منه؛ لقول الله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وقول رسوله صلى الله عليه وسلم: «أنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي».

فلو ضاعت السنة النبوية، لامتنعت عبادة الله سبحانه، وكان وجود الناس لقرون متطاولة من غير حكمة، وهذا ممنوع؛ لقول الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [ص: ٢٧]، ولانسدت أبواب الرحمة في وجوه الخلق؛ لانداس طريق الجنة وانقطاع السبيل إليها، ولعلت كلمة الشيطان وحزبه، وهذا لا يكون؛ لقول الله تعالى: ﴿إِنْ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء].

وهذا كله بخلاف الأنبياء السابقين، فإنما بعث كل نبي منهم بشريعة تناسب قومه في زمان معين، فإذا ذهب القوم المخاطبون بالشريعة، وانقضى الزمان المناسب لها، وتجددت أحوال أخرى، أذن الله - جل وعلا - برفع تلك الشريعة، وبعث نبيًا آخر برسالة جديدة تناسب الواقع الجديد.

٤. كيفية حفظ الله - سبحانه - للسنة النبوية.

حفظ الله - جل ثناؤه - السنة النبوية بأسباب شرعية وكونية؛ فسَّ لل مسلمين شرائع كثيرة يؤدي التزامها والعمل بها إلى حفظ السنة، ثم وفق المسلمين إلى الأخذ بهذه الشرائع وإنفاذها؛ فتحقق مقصودها،

وبقيت السنة محفوظة: وافية صافية، فتساوق في حفظ السنة الشرع والقدر، وكان حفظها من المقاصد الكلية في الشرع والقدر.

وقد اجتهد النبي - صلى الله عليه وسلم - غاية الاجتهاد في نشر سنته وتمكينها في النفوس وفي الواقع، على وجه يضمن ثباتها واستمرارها من بعده، وتلقاها الصحابة - رضي الله عنهم - بأشد ما يكون من الحرص والضبط والإحتياط، ثم أدوها كذلك إلى من بعدهم، واستمر التابعون والمسلمون في كل طبقة يتناقلونها بأدق وسائل الأداء وأجود أحوال التحمل، حتى بقيت محفوظة مصونة.

ومن تأمل، وجد أن جهود النبي - صلى الله عليه وسلم - والمسلمين من بعده كانت بامتثال أمر الله - سبحانه - وإنفاذ شرائعه التي قصد منها حفظ السنة، ومن تتبّع السياق التاريخي للسنة، رأى وجوه العناية الإلهية تحوطها، بتحقيق الأسباب الكثيرة الموجبة للحفظ في كل طبقة وجيل، دون وجود فترات مظلمة، تفقد العلم بصحة السنة، أو نغرات يمكن أن يتسرّب منها الشك أو الطعن.

ولذلك كان الحافظ للسنة في الحقيقة هو الله تبارك وتعالى، وغيره أسباب استعملهم في طاعته وإنفاذ مراده، ولذلك أضاف حفظ الوحي والسنة إلى نفسه؛ فقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر]، وقال: ﴿وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا أَنْ يَتَرَفَعُ﴾ [التوبة: ٣٢]، وقال: ﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾ [الصف: ٨]، وقال: ﴿يُظهِرُهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣، والفتح: ٢٨، والصف: ٩].

٥. أسباب الفرق بين نقل القرآن الكريم والسنة النبوية.

نقل القرآن الكريم بأعلى درجات التواتر؛ فنقله الكافة عن الكافة حفظاً وقراءةً وكتابةً، من لدن النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى يومنا هذا، بحيث نقطع بكل كلمة وحرف منه أنه كما تكلم الله - عز وجل - به، وكما سمعه منه جبريل عليه السلام، وكما تلقاه نبينا صلى الله عليه وسلم.

ولم تنقل السنة النبوية على هذا الوجه، لكنها حُفِظَت بأحسن الوجوه، التي تكفي لإثبات أحكامها المقصودة منها عقلاً وشرعاً؛ لتقوم حجة الله - سبحانه - على خلقه إلى آخر الزمان.

والحكمة من تفاوت طريقة الحفظ بين القرآن والسنة ترجع إلى ثلاثة وجوه.

❑ فالأول: أن القرآن آية النبي - صلى الله عليه وسلم - على صدق رسالته، كما قال: «ما من الأنبياء نبي إلا أعطي ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحاه الله إلي؛ فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة»؛ فلا بد فيه من التواتر؛ لأن ثبوت الرسالة يجب فيه القطع واليقين، ولا يقبل فيه الظن والترجيح، وهذا بخلاف السنة، فإن مقصودها إثبات تفاصيل الأحكام، ويجزئ فيها ثبوتها، ولو بالظن

الصحيح، وما يُطلب في إثبات النبوة من دعائها للخير واقتضائها للمصالح، فإنما يُطلب من حيث الجملة، ويكفي فيه التواتر المعنوي.

□ والثاني: أن القرآن الكريم مقصودٌ بألفاظه ومعانيه؛ لأنه مُعْجَزٌ بلفظه، ولأنه متعبدٌ بلفظه أيضاً، ولا سبيل إلى ضبط حروفه وحركاته ووجوه أدائه إلا بالنقل الواسع المتواتر، وهذا بخلاف السنة، فإن المقصود منها معانيها وأحكامها، لا ألفاظها، ويحصل ضبط ذلك بنقل الآحاد، وبالرواية بالمعنى أيضاً، بل إن منها أفعالا: لا تُنقل إلا بألفاظ يُنشئها الرواة، وتختلف فيها أساليبهم وعباراتهم.

□ والثالث: أن القرآن مجموعٌ محصورٌ في سورٍ معدودةٍ وآياتٍ معروفةٍ، ويسهل جمعه وحفظه على الكبير والصغير، وهذا بخلاف السنة؛ فإنها مجموع أقوال وأفعال وأحوال من التشريع على مدى ثلاث وعشرين سنة، وبينها النبي - صلى الله عليه وسلم - في إقامته وسفره، وفي بيته ومسجده وفي السوق والطريق، فهي منتشرة وكثيرة، ولا يحيط بها واحد، ولو كلف الله - عظمته رحمته - المسلمين بنقلها بمثل نقل القرآن، لأعنتهم ذلك غاية العنت، وهذا لا يكون في الشريعة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وبذلك نعلم أن كلاً من القرآن والسنة نُقل إلينا بأكمل وسائل النقل اللاتقة به، وكما لا يجوز نقل القرآن بطريق نقل السنة، فكذلك لا يُتصور نقل السنة بطريق نقل القرآن، ولكلٍ منهما مقاصده وأحكامه وصفاته المختلفة.

٦. فضل الإسناد خصيصاً للأمة الإسلامية.

قال محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبه: «بلغني أن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء، لم يُعطها من قبلها: الإسناد والأنساب والإعراب»، وقال ابن حزم: «نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي مع الاتصال نقل خص الله - عز وجل - به المسلمين، دون سائر أهل الملل كلها».

وقد نُقلت السنة النبوية بالأسانيد المضبوطة، وهذا أجود ما تُنقل به، وتقوم به الحجة على الخلق، وهذا من معاني قول الله تعالى: ﴿أَتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِّن عِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحزاب]، قال مطرُ الورائقي في معنى ﴿أَوْ أَثَرَةٍ مِّن عِلْمٍ﴾: «إسناد الحديث»، وقد بشر به رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقال: «تسمعون، ويُسمع منكم، ويُسمع ممن سمع منكم»، ولذلك قال عبد الله بن المبارك: «إن الله - عز وجل - يحفظ الأسانيد على أمة محمد صلى الله عليه وسلم».

ولذلك قال شعبة بن الحجاج: «كل علم ليس فيه "أخبرنا" و"حدثنا" فهو خلٌّ وبطلٌ»، وقال سفيان الثوري: «الإسناد سلاح المؤمن»، وقال عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين؛ لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»، وذكر ابن الصلاح أن الإسناد سنة بالغة من السنن المؤكدة.

٧. كَيْفِيَّةُ الاسْتِدْلَالِ بِالْإِسْنَادِ عَلَى صَحَّةِ الْحَدِيثِ.

حقيقة الإسناد أنَّ كلَّ راوٍ يشهد على مَنْ فوقه أنَّه حدَّثه بالحديث، فإذا كان الرَّاوي ثقةً: عدلاً ضابطاً، قُبِلَتْ شهادته على شيخه، وثبت أنَّ شيخه حدَّثه بذلك، وهذا القبول هو تصديقٌ يتولَّد في القلب، يوجبُه العقل والعادة والشرع، فيكون الثُّبوت صحيحاً عن دليلٍ، وليس مجردَ دعوى أو حكمٍ صوريٍّ.

ثمَّ إذا تسلسلَ الإسناد بالثِّقات، استمرَّ التصديق من كلِّ واحدٍ على شيخه، واستمرَّ الثُّبوت عن شيخه، شهادةً على شهادةٍ، حتَّى ينتهي الأمرُ إلى رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم؛ فنصدِّقُ أنَّه قال ذلك الحديث، ويثبتُ عندنا، ونقومُ الحجَّة به.

ومثال ذلك أنَّ مالكا روى في "الموطأ"، عن نافعٍ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - أنَّه قال: «الَّذِي تَفَوَّتَهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ».

□ فقد تواتر هذا عن مالكٍ، وهو إمامٌ من أجلِّ أئمة الحديث: حفظاً وإتقاناً وورعاً وأمانةً، فنحن نصدِّقه في دعواه على نافعٍ أنَّه حدَّثه بهذا الحديث.

□ ثمَّ نافعٌ من أئمة التابعين وحفَّاظهم المتقنين، وهو معروفٌ بالعدالة والأمانة أيضاً؛ فنحن نصدِّقه في دعواه على مولاة: ابن عمر أنَّه حدَّثه بهذا الحديث.

□ ثمَّ ابن عمر صحابيٌّ، والصَّحابة كلُّهم عدولٌ بالكتاب والسُّنة والإجماع والنَّظر المُنصف في أحوالهم وسيَرهم؛ فنقبل دعواه على رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم، ونقومُ الحجَّة بالحديث.

ولذلك قال يحيى بن بُكيرٍ في هذا الإسناد: «ليس ذا زَعْرَعَةٍ عن زَوْبَعَةٍ، إِنَّمَا تَرْفَعُ البِئْرَ تَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - وَأَصْحَابِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ».

ومن فهم هذه القاعدة على وجهها، وحَقَّق أدلَّتْها ومآخذها، وفَطِنَ إلى لوازمها ومحترزاتها، فهم - بتوفيق الله - كثيراً من علوم الحديث.

وقال قتادة في هذا المعنى: «لَا يُحْمَلُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ صَالِحٍ عَنْ طَالِحٍ، وَلَا عَنْ طَالِحٍ عَنْ صَالِحٍ، حَتَّى يَكُونَ صَالِحٌ عَنْ صَالِحٍ»، وقال حَيْكَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الدُّهْلِيُّ: «لَا يَثْبُتُ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - حَتَّى يَرُويَهُ ثَقَّةٌ عَنْ ثَقَّةٍ، حَتَّى يَتَنَاهَى الْخَبَرُ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - بِهَذِهِ الصِّفَةِ»، وقال أحمدُ بْنُ زَيْدٍ بْنُ هَارُونَ: «إِنَّمَا هُوَ صَالِحٌ عَنْ صَالِحٍ، وَصَالِحٌ عَنْ تَابِعٍ، وَتَابِعٌ عَنْ صَاحِبٍ، وَصَاحِبٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى الله عليه وسلَّم - عَنْ جَبْرِيلَ، وَجَبْرِيلٌ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

وأيضاً، فإذا وافق رواية الإسناد أمثالهم من الثقات، ازددنا ثقةً في روايتهم وطمانينةً بصحتها؛ لأنّ تتابع الرواة، واشتجار الأسانيد، ينفي كلّ احتمالٍ للوهم، وينتهي بنا إلى القطع بثبوت الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلّم؛ لأنّ الخطأ إن جاز على الواحد، فليس يجوز توازُد الجماعة عليه من غير تشاعُرٍ.

ومثال ذلك في الحديث السابق أنّ كلّ راوٍ في إسناده قد شاركه غيره، وقال على شيخه مثل دعواه؛ فيزيدنا ذلك تصديقاً له وقبولاً لخبره.

□ فقد روى ذلك الحديث: عبيد الله بن عمر، وأيوب السخّتياني، والليث بن سعد، وعبد الملك بن جريج، ويحيى بن أبي كثير، والحجاج بن أرطاة، كلّهم عن نافع، كرواية مالك؛ فهذا يؤكّد رواية مالك، وينفي ما يجوز عليه من الوهم.

□ ورواه سالم بن عبد الله بن عمر، وعراك بن مالك، عن ابن عمر رضي الله عنهما، كرواية نافع؛ فهذا يزيد رواية نافع قوةً على قوّة، ويدفع احتمال الخطأ عنه بالكليّة.

□ ورواه نوفل بن معاوية الديلي رضي الله عنه، عن النبيّ صلى الله عليه وسلّم، كرواية ابن عمر؛ فهذا يشهد لرواية ابن عمر، ويزيدنا يقيناً بثبوت الحديث.

ولهذه المسألة من أنفع قواعد علوم الحديث، وهي من أدلّ البراهين على صحّة الأسانيد في الجملة، وصِدْقِها في التعبير عن واقع الرواية، وكيفية التّرقّي إلى النبيّ صلى الله عليه وسلّم؛ فتأمّل.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.



تَمَّةُ الْمَجْلِسِ السَّابِعِ

إِمْلَاءُ حَدِيثَيْنِ

مَرَّ معنا أَنَّ الإسناد كرامةٌ منَ الله جلَّ ثَنَاؤُهُ، فلا نُحْلِي هذه المجالسَ منه؛ تشبُّهًا بالسَّلف والأئمَّة، وصِلَةً بالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم، وحفظًا لخصيصة هذه الأئمَّة، فأذكر هنا حديثينِ بأسانيدهما المتصلة إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم.

١. إِمْلَاءُ حَدِيثِ الرَّحْمَةِ.

جرت عادة أهل الحديث - رضي الله عنهم - بافتتاح روايتهم لطلابهم بحديث الرحمة، حتَّى تسلسل عندهم بالأوَّلِيَّة؛ للتنبية على فضل الرحمة بالخلق، ومن أرقَّ صورها حنوُّ المعلِّم على تَلَّابِه في دلالتهِم على طريق الله سبحانه، وحثِّهم على سلوكها؛ لتصل بهم إلى رضوان الله - تعالى - وجنته.

□ وقد حدَّثنا شيخنا عبدُ الله بنُ أحمدَ النَّاخَبِيُّ بِجُدَّةَ، وهو أوَّلُ حديثٍ سمعه منه، عن الشيخِ عمرَ بنِ حمدانَ المَحْرَسِيِّ، وهو أوَّلُ حديثٍ سمعه منه، عن عبدِ الكبيرِ بنِ مُحَمَّدٍ الكَتَّانِيِّ، وهو أوَّلُ، عن عبد الغنيِّ بنِ أبي سَعِيدٍ المُجَدِّدِيِّ الدَّهْلَوِيِّ، وهو أوَّلُ.

□ وحدَّثنا أعلَى بِدرجَةٍ: شيخنا أبو أُويسٍ مُحَمَّدُ بنُ الأَمِينِ بُحَيْرَةُ الحَسَنِيُّ بَطْوَانَ، وهو أوَّلُ حديثٍ سمعته منه، عن الشيخِ مُحَمَّدٍ عبدِ الحَيِّ بنِ عبدِ الكبيرِ الكَتَّانِيِّ، وهو أوَّلُ حديثٍ سمعه منه، عن أبي البركاتِ صافيِّ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ الجَفَرِيِّ المَدَنِيِّ، وهو أوَّلُ.

كلاهما عن مُحَمَّدٍ عابِدِ الأنصارِيِّ السِّنْدِيِّ، وهو أوَّلُ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ سُلَيْمَانَ الأَهْدَلِ، وهو أوَّلُ، عن والده: سُلَيْمَانَ بنِ يَحْيَى الأَهْدَلِ، وهو أوَّلُ، عن عبدِ الخالقِ بنِ أَبِي بَكْرٍ المِرْجَاجِيِّ، وهو أوَّلُ، عن مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ سَعِيدِ المعروفِ بابنِ عَقِيلَةَ، وهو أوَّلُ، عن أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدٍ الدِّمِيَّاطِيِّ المشهورِ بابنِ عبد الغنيِّ، وهو أوَّلُ، عن مُحَمَّدِ بنِ عبدِ العزيزِ المَنُوفِيِّ، وهو أوَّلُ، عن أَبِي الخَيْرِ عمرَ بنِ عُمُوسٍ الرَّشِيدِيِّ، وهو أوَّلُ، عن زكريَّا بنِ مُحَمَّدٍ الأنصارِيِّ، وهو أوَّلُ، عن أَحْمَدَ بنِ عَلِيِّ بنِ حَجَرٍ العسقلانيِّ، وهو أوَّلُ، عن عبدِ الرحيمِ بنِ الحسينِ العراقيِّ، وهو أوَّلُ، عن صدرِ الدِّينِ أَبِي الفتحِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ المَيْدُومِيِّ، وهو أوَّلُ، عن عبدِ اللطيفِ بنِ عبدِ المنعمِ الحَرَّانِيِّ، وهو أوَّلُ، عن أَبِي الفرجِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَلِيِّ المعروفِ بابنِ الجوزِيِّ، وهو أوَّلُ، عن أَبِي سَعْدٍ إِسْمَاعِيلَ بنِ أَبِي صالحِ المؤدِّنِ، وهو أوَّلُ، عن والده: أَبِي صالحِ أَحْمَدَ بنِ عبدِ الملكِ المؤدِّنِ، وهو أوَّلُ، عن أَبِي طاهرٍ مُحَمَّدِ بنِ مَحْمُوشِ الرِّيَّادِيِّ، وهو أوَّلُ، عن أَبِي حامِدٍ أَحْمَدَ بنِ يَحْيَى بنِ بلالٍ النَّيسابُورِيِّ، وهو أوَّلُ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ بَشَرِ بنِ الحَكَمِ، وهو أوَّلُ، عن سفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ، وهو أوَّلُ، وهنا ينتهي التسلسل بالأوَّلِيَّة.

وحدّث سفيان عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس، عن مولاة: عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما، عن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - أنّه قال: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ؛ اِرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ، يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ».

□ وهذا الحديث مشهور عن سفيان بن عُيينة، رواه عنه الإمام أحمد في "المسند"، وأخرجه البخاري في "التاريخ" وأبو داود والترمذي والحاكم وغيرهم، من طرق كثيرة عنه، بنحوه.

□ وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصحّحه الحاكم.

وفي إسناده أبو قابوس، تابعي، فيه جهالة، لم يرو عنه غير عمرو بن دينار، لكنّه توبع.

فقد روى الإمام أحمد بإسناد صحيح عن جَبَّانِ الشَّرْعِيِّ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - أنّه قال: «ارحموا، تُرحموا، واغفروا، يُغْفَرَ لَكُمْ»، وله تتمّة، وجَبَّانُ هذا ثقة؛ فهو متابع قوي، يعضد رواية أبي قابوس.

□ وله شواهد كثيرة، كما قاله ابن ناصر الدين الدمشقي، منها ما أخرجه الشَّيْخَانِ في "صحيحيهما" من حديث أبي هريرة وجريير بن عبد الله البجلي رضي الله عنهما، عن النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - أنّه قال: «مَنْ لَا يَرْحُمُ، لَا يُرْحَمُ»، وفي حديث أبي هريرة قصّة، ولفظ حديث جريير عند مسلم: «مَنْ لَا يَرْحُمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

□ وقد حثنا الله - سبحانه وتعالى - على التّراحم، فقال: ﴿فَلَا أَقْتَحِمَ الْعَقَبَةَ ۚ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ۚ فَكُ رَقَبَةً ۚ أَوْ إِطْعَمُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۚ بَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۚ أَوْ مَسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ۚ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَصَّوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَةِ ۖ﴾ [البلد].

□ وفي الحديث فوائد كثيرة، من أجلّها: إثبات العلوّ لله تبارك وتعالى، وقد قال في كتابه: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورٌ ۚ أَمْ أَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ۖ﴾ [الملك]، والأدلة على إثبات صفة العلوّ كثيرة جدًا.

٢. إملاء حديث في "الصحيحين".

أختم هذه المجالس المباركة بدليل على حفظ السنة النبوية إلى يوم القيامة، نرى صدقه في واقعنا اليوم بعد أربعة عشر قرنًا من زمن النبي صَلَّى الله عليه وسلّم.

□ وهو ما أنبأنا شيخنا يحيى بن عثمان المدرّس، عن الشيخ سليمان بن عبد الرحمن بن حمدان، عن عبد الستار بن عبد الوهاب الدهلوي، عن أحمد بن إبراهيم بن عيسى النجدي.

□ وأنبأنا أعلى بدرجة: شيخنا عبد الوكيل بن عبد الحق الهاشمي، عن أبيه: الشيخ عبد الحق بن عبد الواحد الهاشمي، عن أحمد بن عبد الله بن سالم البغدادي.

كلاهما عن عبد الرحمن بن حسن، عن جده: الإمام المجتهد محمد بن عبد الوهاب التميمي، عن عبد الله بن سيف الشمر، عن أبي المواهب محمد بن عبد الباقي البجلي، عن النجم محمد بن محمد الغزي، عن أبيه: البدر محمد بن محمد الغزي، عن أبي الفتح محمد بن عطية المزني، عن عائشة بنت محمد بن عبد الهادي الصالحية، عن أحمد بن أبي طالب الحجار، عن الحسين بن المبارك الربيدي، عن أبي الوقت عبد الأول بن عيسى السجزي، عن عبد الرحمن بن محمد الداودي، عن عبد الله بن أحمد الحموي، عن محمد بن يوسف الفريزي، عن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال في "صحيحه": "حدثنا عبيد الله بن موسى".

وروى الحجار أيضاً، عن الأنجب بن أبي السعادات البغدادي، عن مسعود بن الحسن الثقفي، عن أبي القاسم عبد الرحمن بن منده الأصبهاني، عن أبي بكر محمد بن عبد الله الجوزقي، عن مكّي بن عبدان النيسابوري، عن الإمام مسلم بن الحجاج القشيري أنه قال في "صحيحه": "حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع".

كلاهما - والسِّياق للبخاري - عن إسماعيل، عن قيس، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين، حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون». وإسماعيل هو ابن أبي خالد، وقيس هو ابن أبي حازم، وهما أحسبان كوفيّان.

□ وهذا الحديث - كما ترى - متفق عليه، وأحاديث "الصحيحين" صحيحة، كما هو موضوع الكتابين، بل هي من أصحّ الصحيح؛ لشدة شروط الشيخين، وأجمعت الأمة على صحتها، سوى أحرف يسيرة انتقدها بعض الحفاظ، فهي مقطوعٌ بصورها عن النبي صلى الله عليه وسلم، دون احتمال.

□ وهو مُسَلَّسٌ بالكوفيّين من أوله إلى آخره، من شيخي البخاري ومسلم إلى الصحابي، وكان المغيرة - رضي الله عنه - أمير الكوفة، وبها تُؤفّي.

□ وهو من عوالي البخاري؛ لأنه ربا في حكم الثلاثي؛ لأنّ بينه وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - أربعة رجال، ولأنّه وصل إلى إسماعيل - وهو تابعي - بواسطة واحدة، وهو شيخه عبيد الله بن موسى، وهو خماسي لمسلم، وهذا أكثر ما يقع في "صحيحه".

□ وله شواهد كثيرة، فأخرج الشيخان نحوه من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، وأخرج مسلم نحوه من حديث جابر بن عبد الله، وثوبان المحدثي، وجابر بن سمرّة، وعقبة بن عامر، وسعد بن أبي وقاص، رضي الله عنهم جميعاً.

ولذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية إنه حديث متواتر، وذكره السيوطي في "الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة" عن أحد عشر من الصحابة، وذكره محمد بن جعفر الكتاني في "نظم المتناثر من الحديث المتواتر"، فاستدرك خمسة آخرين.

□ وقد جاء معناه في كتاب الله سبحانه، فقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣، والصف: ٩].

فدلّت الآية والحديث على استمرار ظهور الإسلام وأهله على سائر الأديان وأهلها، وذلك بالحجة والبرهان، ولهذا يستلزم حفظ الدين وثبوت السنة النبوية.

والله - تبارك وتعالى - أعلى وأعلم.

والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وصلى الله وسلم، وبارك وأنعم، على نبيّنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعه على نهجه الأتم.



وكتبه

عبد الله: فيصل بن محمد بن حميد القلاف

ليلة الأحد، آخر ذي القعدة، سنة سبع وأربعين وأربعمائة وألف

في الكويت، حرسها الله وسائر بلاد المسلمين

وردّ عنا وعن المسلمين كيد الصّهاينة والصّليبيين، وعُدوان الرافضة والمنافقين

أمين آمين

تم

بحمد الله

المقدمة..... ٣

القسم الأول: التأسيس

المجلس الأول: التعريف بالسُّنة النبويّة..... ٧

١. تعريف "النَّبِيِّ" لغةً وشرعاً..... ٧

٢. تعريف "الرَّسُول" لغةً وشرعاً..... ٧

٣. الفرق بين النَّبِيِّ والرَّسُول..... ٨

٤. تعريف السُّنة لغةً..... ٨

٥. معنى "السُّنة النبويّة" مركّباً..... ٨

٦. مناسبة لفظ "السُّنة النبويّة" لمعناه..... ٩

٧. إطلاقات "السُّنة" في العلوم الشرعية..... ٩

٨. أنواع السُّنة النبويّة..... ١٠

٩. الوصف الجامع للسُّنة النبويّة..... ١١

١٠. فضائل "السُّنة النبويّة"..... ١٢

١١. الفرق بين السُّنة والحديث..... ١٢

١٢. التّلازم بين السُّنة النبويّة والحديث الصّحيح..... ١٣

المجلس الثاني: حقيقة حجّيّة السُّنة النبويّة..... ١٥

١. معنى حُجّيّة السُّنة النبويّة..... ١٥

٢. تعبير الشّرع عن الاحتجاج بالسُّنة النبويّة..... ١٥

٣. فضل التّمسُّك بالسُّنة النبويّة..... ١٦

٤. حجّيّة السُّنة النبويّة ضرورة دينيّة..... ١٧

٥. أسباب حجّيّة السُّنة النبويّة..... ١٧

٦. هل السُّنة النبويّة وحيّ؟..... ١٨

٧. هل يجتهد النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم؟..... ٢٠

٨. وظيفة النّبوة والرّسالة..... ٢٠

٩. عصمة النّبيّ صلّى الله عليه وسلّم..... ٢١

١٠. علاقة السُّنة النبويّة بالقرآن الكريم..... ٢١

١١. التَّلَازُم بين توحيد الله بالعبادة وتوحيد النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالِاتِّبَاعِ ٢٢

القسم الثاني: التَّأْصِيل

المجلس الثالث: إثبات حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٤

١. ضرورة حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٤

٢. مقاصد البحث في حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٤

٣. الدَّلِيل الأوَّل: إيجاب شهادة التَّوْحِيد لِلاحتجاج بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٥

٤. الدَّلِيل الثَّاني: إيجاب شهادة الرِّسالة لِلاحتجاج بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٥

٥. الدَّلِيل الثَّالث: إيجاب قَبول القرآن الكريم لِلاحتجاج بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٧

٦. الدَّلِيل الرَّابِع: إيجاب الإجماع اليَقيني لِلاحتجاج بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٨

٧. الدَّلِيل الخامس: إيجاب الإسلام بصورته التَّشْرِيعِيَّة لِلاحتجاج بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة ٢٩

٨. آثار ابتناء حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة على مبادئ الدِّين الكبرى ٣٠

المجلس الرَّابِع: دِلالة القرآن على حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٣١

١. الآيات الدَّالَّة على طاعة النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣١

٢. الآيات الدَّالَّة على اتِّبَاع النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣٣

٣. الآيات الَّتِي تسمِّي السُّنَّة النَّبَوِيَّة "حكمة" ٣٣

٤. الآيات الَّتِي تَذمُّ من خالف النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٣٤

٥. الآيات الدَّالَّة على حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة بِأساليب مُتنوِّعة ٣٥

٦. الآيات الدَّالَّة على حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة بِالإشارة المُفهِمة ٣٦

٧. خلاصة الدِّلالات القرآنيَّة على حَجِّيَّة السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٣٨

القسم الثالث: التَّحْصِين

المجلس الخامس: ظاهرة إنكار السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٤١

١. أنواع منكري السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٤١

٢. نبوءة إنكار السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٤٣

٣. نشأة إنكار السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٤٣

٤. إنكار السُّنَّة النَّبَوِيَّة في سياق الغزو الغربي ٤٥

٥. مآلات إنكار السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٤٧

٦. تكفير منكري السُّنَّة النَّبَوِيَّة ٤٨

٧. توجيه حكم التكفير لمنكري السنة النبوية ٤٩
٨. الاسم الشرعي والإصطلاح لمنكري السنة النبوية ٥٠
٩. وجوب الإعراض عن الشبهات وأهلها ٥١
١٠. وجوب مواجهة المنكرين للسنة النبوية ٥٢
- المجلس السادس: دفع شبهات منكري السنة النبوية ٥٤
١. الفرق بين الشبهة والدليل ٥٤
٢. كفاية الأدلة القطعية لردّ الشبهات: عقلاً وجدلاً وشرعاً ٥٥
٣. مقاصد الدراسة التفصيلية للشبهات ٥٥
٤. منشأ الشبهات في باب إنكار حجّة السنة النبوية ٥٦
٥. الشبهة الأولى: التعلّق بإفراد الله - سبحانه - بالطاعة لمنع اتباع السنة النبوية ٥٧
٦. الشبهة الثانية: التعلّق ببشرية النبي - صلى الله عليه وسلم - لإبطال سنته ٥٨
٧. الشبهة الثالثة: التعلّق بكفاية القرآن الكريم للإستغناء عن السنة النبوية ٦٠
٨. الشبهة الرابعة: التعلّق بحديث «أنتم أعلم بأمر دنياكم» لردّ السنة النبوية ٦٢
٩. الشبهة الخامسة: الدّعى التاريخية لإبطال السنة النبوية في العصور المتأخّرة ٦٥

الختام

- المجلس السابع: الختم ٦٩
١. نتيجة البحوث السابقة ٦٩
٢. حفظ الله - سبحانه - للسنة النبوية ٧٠
٣. سبب اختصاص الشريعة المحمّدية بالحفظ ٧١
٤. كفيّة حفظ الله - سبحانه - للسنة النبوية ٧١
٥. أسباب الفرق بين نقل القرآن الكريم والسنة النبوية ٧٢
٦. فضل الإسناد خصيصاً للأمة الإسلامية ٧٣
٧. كفيّة الاستدلال بالإسناد على صحّة الحديث ٧٤
- تتمّة المجلس السابع: إملاء حديثين ٧٦
١. إملاء حديث الرّحمة ٧٦
٢. إملاء حديث في "الصّحيحين" ٧٧
- كشاف الموضوعات ٨١

